الإسراء

مجلة إسلامية شاملة
تصدر عن دار الإفتاء الفلسطينية
العدد 111

العدد مائة وأحد عشر 111 ذو القعدة وذو الحجة 1434 هـ - تشرين الأول وتشرين الثاني 2013 م

هدية

الإسراء

مجلة إسلامية شاملة

تصدر مرة كل شهرين عن دار الإفتاء الفلسطينية ـ القدس

العدد 111 ذو القعدة وذو الحجة 1434 هـ تشرين الأول وتشرين الثاني 2013 م

﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الإسراء:1)

المشرف العام

الشيخ محمد أحمد حسين

رئيس التحرير

الشيخ إبراهيم خليل عوض الله

سكرتير التحرير

أ. عطا الله عبد الله فلاحين

هيئة التحرير

د. إسماعيل نواهضة

أ. د. حسن السلوادي

د. حمزة ذيب

د. سعيد القيق

د. شفيق عياش

تصميم ومونتاج : يوسف تيسير محمود

المراسلات: مجلة الإسراء ، مديرية العلاقات العامة والإعلام ، دار الإفتاء الفلسطينية

ص.ب : 20517 ـ القدس / ص.ب : 1862 رام الله ـ تلفاكس : 02 ـ 6262495 / 02 ـ 2348603

موقعنا على الإنترنت : www.darifta.org للمراسلة على البريد الإلكتروني : israa@darifta.org

ملحوظة : ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي صاحبه فحسب

فهرس العدد

افتتاحية العدد

التأكيد على حرمة الدماء والأموال في خطبة حجة الوداع الشيخ محمد حسين 4

كلمة العدد

الحج ومشكلة الزحام الشيخ إبراهيم خليل عوض الله 13

مناسبة العدد

شرط الاستطاعة لوجوب الحج الشيخ محمد يوسف الحاج محمد 20
شعائر الحج وأثرها في تعزيز الإيمان أ. زكريا السرهد 25
في فريضة الحج: الأجور والمثوبات على قدر النفقات والمشقات الشيخ أحمد خالد شوباش 32

مسائل فقهية

وصل شعر المرأة في الفقه الإسلامي د. شفيق عياش 37
متى تستحق الزوجة النفقة الشيخ عمار بدوي 42
وجوب المحاربة لما يقع من انتهاك لأحكام المضاربة الشيخ إحسان عاشور 47

زاوية الفتاوى

أنت تسأل والمفتي يجيب دار الإفتاء الفلسطينية 51

قيم ومبادئ

الإيمان القوي لا تزعزعه الحوادث	الشيخ حسن أحمد جابر	57
قواعد في أدب الخطاب مع الله تبارك وتعالى	د. الشيخ ياسر حماد	62
النبي صلى الله عليه وسلم زوجاً	أ. كمال بواطنة	67

من هنا وهناك

معالم الشخصية الإنسانية في القرآن الكريم	أ. فراس حج محمد	71
الإدارة في الإسلام	د. محمود أحمد أبو سمرة	75
مقدمة ابن خلدون: منهج علمي ونظرات ثاقبة في علم الاجتماع	أ. معين رفيق	81
من (بني إسرائيل) .. إلى (كيان إسرائيل) آلام تتكـــرر .. وظلـم يتكـــــرس	أ. عزيز محمود العصا	86

نشاطات ...

مكتب المفتي العام ومراكز دار الإفتاء	أ. مصطفى أعرج	98
مسابقة العدد 111	أسرة التحرير	110
إجابة مسابقة العدد 109	أسرة التحرير	111

افتتاحية العدد

التأكيد على حرمة الدماء والأموال في خطبة حجة الوداع

الشيخ محمد حسين / المشرف العام

تقع بين الحين والآخر جرائم قتل ضد أناس أبرياء مصونة دماؤهم، والرسول، صلى الله عليه وسلم، حذر في خطبة حجة الوداع أشد التحذير من مغبَّة الاعتداء على أرواح الناس وأموالهم إلا بحق، فعن ابن عَبَّاسٍ، رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، خَطَبَ الناس يوم النَّحْرِ، فقال: (يا أَيُّهَا الناس؛ أَيُّ يَوْمٍ هذا؟ قالوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قال: فَأَيُّ بَلَدٍ هذا؟ قالوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قال: فَأَيُّ شَهْرٍ هذا؟ قالوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قال: فإن دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فقال: اللهم هل بَلَّغْتُ؟ اللهم هل بَلَّغْتُ؟ قال ابن عَبَّاسٍ، رضي الله عنهما: فَوَالَّذِي نَفْسِي بيده؛ إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إلى أُمَّتِهِ، فَلْيُبْلِغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ).[1]

والله تعالى ذكر في قرآنه الكريم قصة ابني آدم اللذين قتل أحدهما أخاه بغير حق، فقال تعالى: {وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً فَتُقُبِّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ

1. صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى.

قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ* لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَاْ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ* إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاء الظَّالِمِينَ* فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ* فَبَعَثَ اللهُ غُرَاباً يَبْحَثُ فِي الأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَـذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ}. (المائدة: 27 – 31)

وأرسى الله تعالى عقب هذا السرد القرآني قاعدة وزر قاتل النفس الإنسانية بغير حق، فقال تعالى: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جَاءتْهُمْ رُسُلُنَا بِالبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِّنْهُم بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ}. (المائدة: 32)

وأدرج الرسول، صلى الله عليه وسلم، جريمة قتل النفس بغير حق، ضمن كبائر الذنوب، فعن أَنَسٍ، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، في الْكَبَائِرِ، قال: (الشِّرْكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ)[1].

وتتضافر كثير من آيات القرآن الكريم والأحاديث الشريفة في بيان تحريم قتل النفس البريئة، فالله تعالى ينهى عن اقتراف جريمة قتل النفس البريئة، فيقول تعالى: {وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلاَ يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوراً}. (الإسراء: 33)

التحذير من الاعتداء على أموال الناس

حين يقتل إنسان أخاه الإنسان بسبب السرقة والسطو، تجتمع على القاتل مجموعة من

1. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها.

المفاسد والمنكرات العظيمة، وقد يشترك في تحمل وزر هذا النوع من الجرائم شخصان فأكثر، لتشكل وصمة عار في جبينهم، فيأتون مفلسين، فاقدين أرصدة الأجور والثواب، بدليل ما جاء عن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، قال: أَتَدْرُونَ ما الْمُفْلِسُ؟ قالوا: الْمُفْلِسُ فِينَا من لا دِرْهَمَ له ولا مَتَاعَ، فقال: إِنَّ الْمُفْلِسَ من أُمَّتِي يَأْتِي يوم الْقِيَامَةِ بِصَلاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قد شَتَمَ هذا، وَقَذَفَ هذا، وَأَكَلَ مَالَ هذا، وَسَفَكَ دَمَ هذا، وَضَرَبَ هذا، فَيُعْطَى هذا من حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا من حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قبل أَنْ يُقْضَى ما عليه، أُخِذَ من خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عليه، ثُمَّ طُرِحَ في النَّارِ).[1]

وفي صحيح مسلم، بَاب الدَّلِيلِ على أَنَّ من قَصَدَ أَخْذَ مَالِ غَيْرِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ كان الْقَاصِدُ مُهْدَرَ الدَّمِ في حَقِّهِ، وَإِنْ قُتِلَ كان في النَّارِ، وَأَنَّ من قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ، وفيه عن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: (جاء رَجُلٌ إلى رسول اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رَسُولَ اللهِ؛ أَرَأَيْتَ إن جاء رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قال: فلا تُعْطِهِ مَالَكَ، قال: أَرَأَيْتَ إن قَاتَلَنِي؟ قال: قَاتِلْهُ، قال: أَرَأَيْتَ إن قَتَلَنِي؟ قال: فَأَنْتَ شَهِيدٌ، قال: أَرَأَيْتَ إن قَتَلْتُهُ، قال: هو في النَّارِ).[2]

وقد نهى الله تعالى أشد النهي عن أكل أموال الناس بالباطل، فقال جل شأنه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً}(النساء: 29)، وسلب أموال الناس بالسرقة وغيرها هو الباطل بعينه، والسطو المقرون بالقتل لا يحتاج إلى دليل على بشاعة جريمته، وفظاعة إثمه، وإن المقتولين على هذا النحو الآثم نحسبهم عند الله شهداء، ينطق حالهم مبكتاً قاتليهم، فيسأل

1. صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم.
2. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه...

منكراً: بأي ذنب قتلتمونا أيها القتلة؟! أهان عليكم إزهاق أرواحنا البريئة لتلقوا بعدنا خزي الدنيا والآخرة، وعذابهما الوخيم؟! فتباً لكم، وسحقاً لصنيعكم وجرائمكم، والويل لكم من خزي يوم تشخص فيه الأبصار، والله تعالى يقول: {وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ}. (إبراهيم: 42)

تبشير من قتل دون ماله بالشهادة

من لفتات الرسول، صلى الله عليه وسلم، الكريمة تجاه المعتدى عليهم من الناس، تبشيره من قتل دون ماله بالشهادة، فعن عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو، رضي الله عنهما، قال: (سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: من قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ).[1]

فالرسول، صلى الله عليه وسلم، في هذا الحديث الشريف، يمنح وسام الشهادة لمن قُتِلَ دون ماله، سواء خلال الدفاع عنه، أم قُتِل غِيلة من قبل لصوص استهدفوا سرقة ماله، والشهادة وسام رفيع، يحظى مستحقه بجنة عرضها السماوات والأرض، ينزل في خير منازلها، مصداقاً لما روي عن أَنَس بن مَالِكٍ، رضي الله عنه: (أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ -وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بن سُرَاقَةَ- أَتَتْ النبي، صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا نَبِيَّ اللهِ؛ ألا تُحَدِّثُنِي عن حَارِثَةَ؟ وكان قُتِلَ يوم بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فَإِنْ كان في الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كان غير ذلك اجْتَهَدْتُ عليه في الْبُكَاءِ، قال: يا أُمَّ حَارِثَةَ؛ إِنَّهَا جِنَانٌ في الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأعلى).[2]

وعن منازل الشهداء، يقول تعالى: {وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاء عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ}.(آل عمران: 169)

---

1. صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب من قاتل دون ماله
2. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من أتاه سهم غرب فقتله.

فهنيئاً للذين يُقْتَلون دون أموالهم وأعراضهم الفوز بالشهادة، بخلاف قاتليهم الذين يرتكبون أفظع الذنوب وأوبقها، بما يقترفون من جرائم القتل الظالم ضد أناس أبرياء حرم الله دماءهم، فعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ، قالوا: يا رَسُولَ اللهِ؛ وما هُنَّ؟ قال: الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ التي حَرَّمَ الله إلا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يوم الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ).[1]

وهذا الحديث الشريف يشير إلى الاهتمام الذي يوليه الرسول، صلى الله عليه وسلم، تجاه الحرص على حفظ دماء الناس وأموالهم، وحمايتها من أن يُعتدى عليها من قبل أي عابث، أو مستهتر بحرمتها، فالإسلام يمنع بكل حزم وإصرار إزهاق الأرواح البريئة، وسلب أموال الناس، ويؤكد الرسول، صلى الله عليه وسلم، على هذا الاهتمام في أكثر من حديث وموقف، فعن ابن عُمَرَ، رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، قال: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ الناس حتى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إلا الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسول اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فإذا فَعَلُوا ذلك، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إلا بِحَقِّ الإِسْلامِ، وَحِسَابُهُمْ على اللهِ).[2]

مبدأ الإسلام في المحافظة على الأرواح والأموال

الأدلة الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة تتضافر في التأكيد على حرمة النفس، ولزوم الحفاظ عليها، ومنع قتلها بغير حق، فقال تعالى: {وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً}.(النساء: 93)

1. صحيح البخاري، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رمي المحصنات.
2. صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب{فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم}.

وأثنى الله تعالى على عباد الرحمن؛ لأنهم لا يقتلون النفس البريئة، فقال تعالى: {وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهاً آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلا بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً}. (الفرقان: 68)

ومن فظاعة جرائم القتل، أن الله تعالى جعل الدماء من أبرز القضايا التي يتم الفصل القضائي بها يوم القيامة، بل هي أولى قضايا قضاء ذلك اليوم العظيم، فعن عبد اللَّهِ، قال: قال النبي، صلى الله عليه وسلم: (أَوَّلُ ما يُقْضَى بين الناس في الدِّمَاءِ).[1] فالاعتداء على الأرواح البريئة من أكبر الكبائر التي توقع في أعظم الآثام، فعن ابن عُمَرَ، رضي الله عنهما، قال: قال رسول اللهِ، صلى الله عليه وسلم: (لا يَزَالَ الْمُؤْمِنُ في فُسْحَةٍ من دِينِهِ ما لم يُصِبْ دَمًا حَرَامًا).[2]

والمال شقيق النفس، من حيث إنه سبب لقوامها، وتحصيل كمالاتها، واستيفاء فضائلها.[3]

والنفس والمال في الإسلام من الضرورات الخمس، التي أتت الشريعة ـ بل الشرائع جميعهاـ لرعايتها، والمحافظة عليها، وهذه الضرورات هِيَ: الدِّينُ، وَالنَّفْسُ، وَالنَّسْلُ، وَالْمَالُ، وَالْعَقْلُ.

عقوبة القاتل والسارق في الإسلام

حدد الإسلام عقوبات محددة للقاتل والسارق، فلم يترك الله تعالى من تسول له نفسه الاعتداء على حياة الناس، أو الإقدام على سرقة أموالهم، دون عقاب، بل شرع الله تعالى في قرآنه الكريم عقوبات صارمة للقاتل ظلماً، وللسارق، وقاطع الطريق، فالقاتل في الإسلام

---

1. صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة.
2. صحيح البخاري، كتاب الديات.
3. روح المعاني، 5/ 16.

يقتل قصاصاً، والله تعالى يقول: {وَلَكُمْ فِي القِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِيْ الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}. (البقرة: 179)

والقصاص هو عقوبة الإسلام للقتل العمد، الذي يكون عن سبق الإصرار، والقتل بآلة يقتل بمثلها عادة، فعن أَنَسِ بن مَالِكٍ: (أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا قد رُضَّ بين حَجَرَيْنِ، فَسَأَلُوهَا: من صَنَعَ هذا بِكِ؟ فُلانٌ؟ فُلانٌ؟ حتى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا، فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا، فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ، فَأَقَرَّ، فَأَمَرَ بِهِ رسول اللهِ، صلى الله عليه وسلم، أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ).[1]

والسرقة لغة: الأخذ خفية، وفي الاصطلاح الشرعي: أخذ مال الغير خفية؛ ظلماً من حرز مثله، بشروط معينة، وقد حرمها الإسلام تحريماً قاطعاً، كونها تمثل صورة واضحة لأكل أموال الناس بالباطل، وملعون مقترفها، كما جاء في الحديث الشريف عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ، فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ، فَتُقْطَعُ يَدُهُ، قال الأَعْمَشُ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيْضُ الْحَدِيدِ، وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ منها ما يساوي دَرَاهِمَ).[2]

وأنزل الله تعالى قرآناً يتلى في قطع يد السارق، ضمن حدود الله التي أمرنا بتنفيذها، فقال تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}. (المائدة: 38)

ونفذ الرسول، صلى الله عليه وسلم، إيقاع عقوبة قطع اليد على المدان بالسرقة، فعن عَائِشَةَ، رضي الله عنها: (أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ التي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ

1. صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر.
2. صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب لعن السارق إذا لم يسم.

يُكَلِّمُ فيها رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عليه إلا أُسَامَةُ بن زَيْدٍ، حِبُّ رسول اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فقال رسول اللهِ، صلى الله عليه وسلم: أَتَشْفَعُ في حَدٍّ من حُدُودِ اللهِ؟ ثُمَّ قام فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قال: إنما أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إذا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وإذا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عليه الْحَدَّ، وأيم اللهِ؛ لو أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا).[1]

والأمة الإسلامية مجمعة على تحريم السرقة، وعلى وجوب قطع يد السارق وفق الشروط التي حددها الشرع الحنيف، فلا تقطع اليد دون سرقة أقل من ربع دينار ذهب؛ قَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (تُقْطَعُ الْيَدُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا).[2]

وروي عن أبي العلاء المعري انتقاده لذلك، فقال:

يدٌ بخَمسِ مئين عسجَدٍ فُدِيت ... ما بالُها قُطعَتْ في ربعِ دينارِ

تناقضٌ ما لنا إلاّ السكوتُ له ... وأن نَعــوذَ بمَولانا من النّارِ [3]

وردَّ عليه شعراء آخرون، فقال عبد الوهاب المالكي:

قُلْ للمَعري عَار أَيما عـــــار ... جَهْل الفَتى وَهْو عَن ثَوْبِ التُقى عار

عِزّ الأَمانَة أَغْلاها وَأَرْخَصها ... ذلُ الخِــيانة فَافهم حِـــــكْمة البَارِي

وأضاف بهذا الصدد: لما كانت أمينة كانت ثمينة، ولما خانت هانت[4]

ومن جرائم السرقة ما يكون جهاراً دون ستر ولا خفية، وهو ما يطلق عليه (الحرابة)، التي تخلق حالة من الاضطراب، وخللاً في الأمن المجتمعي، وتتحقق بإحداث الفوضى، وسَفْكِ

1. صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب {أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم}.
2. صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما}.
3. ديوان أبي العلاء المعري، 1 /570.
4. شرح ابن أمية الوردي، 1 /96.

الدِّمَاء، وسلْب الأموال، وهتك الأعراض، وإهلاك الحَرْثِ والنّسل، من قبل فرد أو جماعة، من خلال الاستقواء بالسلاح أو الجبروت، وعقوبتها في الإسلام تتفاوت حسب حجم الضرر الناتج عنها، وفي حدها نزل قوله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ}. (المائدة: 33)

وفي صحيح البخاري، باب المحاربين من أهل الكفر والردة، وفيه عَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: (قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ، فَأَسْلَمُوا، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا، فَصَحُّوا، فَارْتَدُّوا، وَقَتَلُوا رُعَاتَهَا، وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَحْسِمْهُمْ حَتَّى مَاتُوا).[1]

نسأل الله العلي القدير أن يجنبنا شر القتل الآثم، وشرور الاعتداء على أموال الناس وأعراضهم، وأن يهيئ لأمتنا الأمن والاستقرار؛ ليعيشوا آمنين مطمئنين، وصلى الله وسلم على رسولنا المصطفى الأمين، وعلى آله وأزواجه الطيبين، وعلى أصحابه الغر الميامين، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

1. صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب المحاربين من أهل الكفر والردة.

كلمة العدد

الحج ومشكلة الزحام

الشيخ إبراهيم خليل عوض الله / رئيس التحرير

يواجه الحاج ثلاثة أنواع من الزحام، يتعلّق أولها بالزحام خلال أداء المناسك والشعائر داخل الحرم المكي وخارجه، أما الثاني فيتعلق بالتمكن من نيل فرصة الحج من بين جمع المتقدمين لذلك من المتلهفين للحصول على هذه الفرصة، التي يتشوق إليها عموم المسلمين في أنحاء الدنيا، ويتعلق الزحام الثالث بما يكون في الشوارع والممرات والمعابر والأسواق، ونود هنا أن نقف في عجالة عند كل نوع من أنواع الزحام هذه، بهدف محاولة تشخيص مشكلته وتحليلها، ووصف علاجها، وإبداء النصح المفيد -إن شاء الله - تجاهها، حتى يتعداها الحاج بأقل الخسائر، وبأبسط المصاعب والمعاناة.

دراسات سابقة لمشكلة الزحام في الحج

يجدر التنويه بداية إلى أن مشكلة الزحام في الحج سبق أن بُحِثت من قبل الجهات الغيورة على الحج والحجيج، وبخاصة في ديار الحج؛ المملكة العربية السعودية وغيرها من بلدان العالم الإسلامي، فمجلس المجمع الفقهي الإسلامي في دورته السابعة عشرة، المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من 19 - 1424/10/23هـ وفق 13 - 2003/12/17م، اطّلع على

البيان الختامي والتوصيات الصادرة عن (ندوة: مشكلة الزحام في الحج وحلولها الشرعية) التي عقدتها الأمانة العامة للمجمع، وتمحور النقاش فيها حول بيان أسباب الزحام في الحج، وعرض الحلول العملية والفنية لمعالجة مشكلات الزحام في الحج، والتخفيف من آثارها، والعناية بإرشاد وفود الحجيج، وتثقيفهم، وتوجيههم بما يساعدهم على أداء مناسكهم على الوجه الشرعي الصحيح، وتعاون المؤسسات والحملات الداخلية والخارجية المشاركة في الحج بهذا الشأن، وتعاون وسائل الإعلام مع الجهات المسؤولة عن الحج في إرشاد الحجاج.

ومن الدراسات التي أجريت حول مشكلة الزحام في الحج، دراسة رجاء يحيى أحمد الشريف، من جامعة الملك عبد العزيز، بعنوان: دور التوعية في منع الزحام، أولويات التنفيذ، وأشارت الدراسة إلى أن الزحام في المشاعر المقدسة من أخطر المشكلات وأكثرها تكراراً، وخاصة في أثناء رمي الجمرات الذي هو أكثر مناسك الحج تكراراً، وأشدها خطورة، مما يجعل وادي منى أثناء موسم الحج أكثر بقعة على الأرض ازدحاماً.

وقد وصلت نتائج الزحام في بعض السنوات إلى درجة الكارثة، حيث توفي مئات الحجاج، وقد أجريت العديد من الدراسات والأبحاث والندوات؛ لمناقشة هذه المشكلة، والخروج بحلول فاعلة للقضاء عليها؛ لأن الاعتراف بالمشكلة بداية الطريق لحلها، بدلاً من الاستسلام لها، واعتبارها قضاءً وقدراً.

وانتهت الدراسة إلى بعض المقترحات، ومن أهمها إعطاء الأولوية في تنفيذ برامج التوعية للدول التي يتعرض العديد من حجاجها للموت، والإصابة في حوادث الزحام، وكذلك جعل عملية التوعية مستمرة، تستهدف توعية الأجيال القادمة في سن مبكرة، والتركيز على الجانب العملي التطبيقي في التوعية، بدلاً من التوعية النظرية، كما أوصت الدراسة بأن تكون

عملية التوعية إلزامية للدول جميعها، وبضرورة أن تشمل برامج التوعية حجاج الداخل والعاملين بالحج، إضافة إلى توصيات أخرى.

المباشرة بحل مشكلة الزحام خلال أداء المناسك والشعائر داخل الحرم المكي وخارجه

منذ أن أصدر الله تعالى أمره الحكيم، الملزم للمسلمين بالحج إلى بيته العتيق في مكة المكرمة، والناس يتوافدون إلى تلك البقعة الطاهرة المباركة من كل حدب وصوب، بل يتنافسون فيما بينهم على نيل فرصة الحج من بين الراغبين في أدائها، والمتشغفين لها في بلدانهم، وأماكن سكناهم، لا فرق في ذلك بين رجالهم ونسائهم، وصغارهم وكبارهم، شيوخهم وشبانهم، فقرائهم وأغنيائهم، فحال كلهم يقول قبل مقالهم: (لبيك اللهم لبيك)؛ استجابة لنداء ربهم عز وجل الوارد في قوله تعالى: {وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ}. (الحج: 27)

والحج له زمان عام مخصص، أشار إليه القرآن الكريم، وورد ذكره في السنة النبوية المطهرة، ففي صحيح البخاري، بَاب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ ...} (البقرة:197)، و{يَسْأَلُونَكَ عن الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ} (البقرة:189)، وقال ابن عُمَرَ، رضي الله عنهما: (أَشْهُرُ الْحَجِّ؛ شَوَّالٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَعَشْرٌ من ذِي الْحَجَّةِ، وقال ابن عَبَّاسٍ، رضي الله عنهما: من السُّنَّةِ أَنْ لا يُحْرِمَ بِالْحَجِّ إلا في أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَكَرِهَ عُثْمَانُ، رضي الله عنه، أَنْ يُحْرِمَ من خُرَاسَانَ، أو كَرْمَانَ).[1]

فالحج يكون في أماكن مخصصة وأوقات محددة، وبعض أعماله ومناسكه فيها سعة من

1. صحيح البخاري، كتاب الحج، باب قول الله تعالى: {الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج }(البقرة: 197) ، {يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج} (البقرة: 189).

الوقت، ومجال للأداء، يختاره الحاج ضمن وقت الحج العام، غير أن بعض المناسك لا بدَّ لها من أن تؤدى في أوقات محددة، مما يضطر الحجاج إلى الالتقاء فيه على صعيد واحد في وقت محصور، مما يولد حالة من الزحام الشديد، وأمام ظاهرة الإقبال الشديد على الحج، فإن أماكن الشعائر تكتظ بالحجيج إلى درجة الاختناق بالزحام الشديد، مما جعل هذه المشكلة صعبة وعسيرة، ومن الحلول التي سبق طرحها لمشكلة الزحام في الحج، إجراء توسعة للحرمين الشريفين، وتوسعة جسر الجمرات وتطويره والطرق المؤدية إليه، وهذا ما جرى العمل عليه في السنوات الأخيرة، من قبل حكومة المملكة العربية السعودية، حيث أُنجزت توسعة منطقة الجمرات، وأُنشِئت جسور عملاقة لهذه الغاية، مما حدَّ من مشكلة الزحام خلال رمي الجمرات الذي يكون فيما بين ثلاثة أيام إلى أربعة من كل عام، تمتد من يوم النحر إلى ثالث أيام التشريق التي تليه، والعمل الآن يجري على قدم وساق لتوسعة منطقة الطواف في الحرم المكي، والتي ستتم على مراحل متعاقبة.

وإن من الحلول المقترحة لهذه المشكلة أن يتم التحكم بالدخول إلى المسجد الحرام لأداء الطواف والصلاة، بحيث يتم ترتيب ذلك بما يناسب الطاقة الاستيعابية في أماكن الطواف والسعي، وأن لا يسمح بالمكوث في هذه الأماكن لغير الطائفين والساعين.

الزحام الخاص بنيل فرصة الحج

من حلول مشكلة الزحام في الحج أن يقيد الناس بعدد محدد ضمن ما يمكن استيعابه في أماكن أداء الشعائر، وبخاصة منطقة الطواف، والسعي داخل الحرم المكي، وهذا ما لجأت إليه الحكومة السعودية بالتنسيق مع مختلف بلدان العالم الإسلامي، فحددت عدد حجاج الداخل القادمين من مختلف مناطق المملكة العربية السعودية، وحددت عدد الحجاج الوافدين من

دول العالم الإسلامي حسب عدد سكان كل بلد، وخلق هذا الحل مشكلة مستعصية على الحل، تمثلت في جعل الحج صعب المنال، بل ينتظر بعض المسلمين سنوات حتى تتاح لهم فرصة أدائه، وتلبية نداء الله.

ويتوقع لمشاريع التوسعة أن تحد إلى حد ما من تداعيات هذه المشكلة، إلى جانب قيام الجهات المسؤولة في البلدان الإسلامية باتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنظيم حملات الحج وفق معايير عادلة ومنصفة ومنطقية، يتم فيها اعتبار صاحب الدور والسبق في التسجيل، إلى جانب مراعاة الحالات الإنسانية الخاصة بكبار السن والمرضى، وإغلاق باب المحسوبية والمحاباة، الذي يولد غضباً وحنقاً لدى الناس الذين يشاهدون المحاباة بأم أعينهم، دون أن يستطيعوا إنكارها، مما ينذر بحلول غضب الله وسخطه، وقد جاء في الحديث الصحيح، عن عَائِشَةَ، رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (... إنما أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إذا سَرَقَ فِيهِم الشَّرِيفُ، تَرَكُوهُ، وإذا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عليه الْحَدَّ، وأيم اللهِ؛ لو أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا).[1]

الزحام في الشوارع والممرات والمعابر والأسواق وغيرها

يضاف إلى مشكلات الزحام الخاصة بالحج، مشكلة الزحام العامة التي يتصور إمكانية وجودها خلال موسم أداء الحج، في أسواق مكة والمدينة وشوارعهما والمعابر المؤدية إليهما، مما يتطلب التعامل مع هذه المشكلة بأساليب حضارية، تراعي الدور، وأدب الاصطفاف أمام شبابيك ختم جوازات السفر على المعابر، وخلال انتظار الحصول على الوجبات من المطاعم، والشراء من الأسواق، وركوب الحافلات، ومما يلفت الأنظار على هذا الصعيد أن

1. صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب { أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم } (الكهف:9).

بعض الوافدين من مناطق معينة من العالم يتمتعون بلياقة جمة، وأدب حسن في مراعاة الأحق بالدور، والصبر على الانتظار، بخلاف كثير من الحجاج الذين يتدافعون بصور مؤذية ومخزية، منطلقين من أنانية مقيتة، يعبرون عنها بحرصهم على سرقة حق غيرهم بالدور، وخلق أشكال من الفوضى والاضطراب، مما يولد التوتر، ويخلق المشكلات، والتدافع على غير هدى الله، الذي يعلمنا أدب النظام واللياقة في الاصطفاف، من خلال الأمر بالاستقامة في الصلاة، وذلك يتكرر يومياً خمس مرات في اليوم الواحد، لكن بعض الناس وللأسف الشديد ينطبق على حالهم قول الشاعر:

لقد أسمعت لو ناديت حيًا .... ولكن لا حياة لمن تنادي

فيصرون على سلوك دروب الفوضى، بعيدين عن النظام وآدابه.

ويجدر التنبيه في هذا المقام إلى ضرورة تركيز الحاج على أداء المناسك، والصلاة في المسجدين؛ الحرام والنبوي، والمكث فيهما أطول وقت؛ لأنها فرصة قد لا تتاح ثانية، أما ما يشاهد من كثير من الحجاج أنهم يقضون جل وقتهم في الأسواق، مما يفوت عليهم كثيراً من الخير والأجر، إضافة إلى خلق حالة من الزحام الشديد في بعض الأسواق القريبة من المسجدين، وكأنهم بهذا آثروا الأسواق على المساجد، مخالفين بذلك هدي الرسول، صلى الله عليه وسلم، إذ جاء في الحديث النبوي الصحيح، عن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، قال: (أَحَبُّ الْبِلادِ إلى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلادِ إلى اللهِ أَسْوَاقُهَا). [1]

1. صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد.

مناسبة العدد

شرط الاستطاعة لوجوب الحج

الشيخ محمد يوسف الحاج محمد / مفتي محافظة أريحا والأغوار

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين؛

فإن الحج ركن من أركان الإسلام، ومعلم من معالم الإيمان برسالة محمد، صلى الله عليه وسلم، التي جاءت خاتمة للرسالات السماوية، ومكملة لبنيان الأخلاق النبوية، ومهيمنة على الشرائع السابقة، بتأكيد الأحكام الاعتقادية الصحيحة جميعها، وإخراج الزائف منها والدخيل والمبتدع، وإقرار الأحكام التعبدية العملية. ومنسك الحج من أحكام الإسلام، وهو معلم من معالم شرع الله سبحانه، لا ينكره إلا كافر، ولا يتهاون فيه إلا ضال، قال تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ العَالَمِينَ}.(آل عمران: 97)

ومن أبرز صفات الشرع الإسلامي الحنيف؛ السماحة والتيسير، فالسماحة تعني عدم التكليف بما لا يستطاع، والتيسير يعني رفع المشقة الواقعة على المكلف، بصرف النظر عن أسباب وقوعها، ومن هنا صاغ العلماء بعض القواعد الفقهية المهمة، مثل: (المشقة تجلب التيسير)[1]، و(إذا ضاق الأمر اتسع).[2]

فمن سماحة الإسلام أنه عندما فرض الحج، ورفع منزلته، جعله ركناً من أركان الإسلام

1. البُورْنُو، محمد صدقي أحمد، موسوعة القواعد الفقهية، جزء 9، صفحة 632، ط 1 مؤسسة الرسالة – بيروت 2003م.
2. السيوطي، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الفقه الشافعي، جزء 1، صفحة 139، ط2، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية 1997م.

الخمسة، إنما علَّق ذلك الإيجاب بالاستطاعة، فما معناها وما ضوابطها؟

الاستطاعة لغة بمعنى الإطاقة، وهي القدرة على أداء الشيء، وتحمل المشاق المترتبة على ذلك، جاء في تاج العروس للزبيدي عن أصل كلمة الاستطاعة: (أصلها من الطّواعِيَةِ)، ثم يقول: (الاستطاعَةَ للإنسانِ خاصَّةً، والإطاقَةَ عامَّةً، تَقولُ: الجَمَلُ مُطيقٌ لِحِملِه، وَلا تقلْ: مُستَطيعٌ، فَهَذَا الفرقُ مَا بينَهُما، ونقل الزبيدي عن الرَّاغِبُ: أن الاستطاعَة عندَ المُحَقِّقينَ: اسمٌ للمعاني الَّتِي بهَا يَتَمَكَّنُ الإنسانُ مِمّا يُريدُه من إحداثِ الفعلِ).[1]

أما الاستطاعة شرعاً؛ فهي القدرة التامة التي يجب عندها صدور الفعل.[2]

وقد دلَّت نصوص شرعية عدة واضحة على شرطية الاستطاعة لوجوب الحج على المسلمين، فقال عز وجل: {قُلْ صَدَقَ اللهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ* إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ * فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ العَالَمِينَ* قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَاللهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُون}. (آل عمران: 95 - 98)

وموضع الشاهد في هذه الآية الكريمة قوله عز وجل: {مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً} جاء في تفسير فتح القدير للشوكاني عن هذه الآية الكريمة، وَقَوْلُهُ: {مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً} فِي مَحَلِّ جَرٍّ، عَلَى أَنَّهُ بَدَلُ بَعْضٍ مِنَ النَّاسِ، وَبِهِ قَالَ أَكْثَرُ النَّحْوِيِّينَ، وَأَجَازَ الْكِسَائِيُّ: أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِحِجٍّ، وَالتَّقْدِيرُ: أَنْ يَحُجَّ الْبَيْتَ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً، وَقِيلَ: إِنَّ مَنْ حَرْفُ شَرْطٍ،

1. الزبيدي، تاج العروس، 21/462، مادة: طوع.
2. المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، 1 / 48، ط1، عالم الكتب - القاهرة - 1990م.

وَالجَزَاءُ مَحْذُوفٌ، أَيْ: مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً فَعَلَيْهِ الْحَجُّ.[1]

وأخرج الإمام مسلم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قَالَ: (خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ؛ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلاثًا، فَقَالَ رَسُولُ، اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ، فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ).[2]

يقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث: قوله صلى الله عليه وسلم: (فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ، فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) هذا من قواعد الإسلام المهمة، ومن جوامع الكلم التي أعطيها صلى الله عليه وسلم، ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام؛ كالصلاة بأنواعها، فإذا عجز عن بعض أركانها، أو بعض شروطها أتى بالباقي، ولم يأمر سبحانه وتعالى إلا بالمستطاع، قال الله تعالى: {لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا}(البقرة: 286)، وقال تعالى: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ}.(الحج: 78)[3]

وكون الاستطاعة شرطاً لوجوب الحج، لا يعني أنها شرط لصحة الحج، فلو تَكَلَّفَ غيرُ المستطيع للحج أداءه، فاستدان أو قبل هبة من أي أحد، أو منحة من جهة رسمية، فأتم أداء تلك الفريضة، فإنها تقبل منه، ويقع أداؤه صحيحاً مجزئاً، فالاستطاعة شرط للوجوب، وليست شرطاً للأداء، وهذا عند المذاهب الأربعة.[4]

---

1. الشوكاني، تفسير فتح القدير، 1 / 416.
2. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر.
3. صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر.
4. انظر: ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، 2/ 458، والباجي، المنتقى شرح الموطأ، 2 / 269، ابن قدامة، المغني، 3 / 85، والخطيب الشربيني، مغني المحتاج، 2 / 210.

والاستطاعة التي هي شرط لوجوب الحج تتمثل في القدرة على تحمل تبعات الحج البدنية والمالية، مع تحقق الأمن في الطريق، أما عن ضوابط تحقق هذه الاستطاعة، ففي المسألة تفصيل، ولها تفريع، مذكورة في كتب الفقه.

أما عن القدرة البدنية؛ فيراد بها السلامة من العيوب البدنية، التي تمنعه من أداء الحج، جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية: (إِنَّ سَلاَمَةَ الْبَدَنِ مِنَ الأَمْرَاضِ وَالْعَاهَاتِ الَّتِي تَعُوقُ عَنْ الْحَجِّ شَرْطٌ لِوُجُوبِ الْحَجِّ، فَلَوْ وُجِدَتْ سَائِرُ شُرُوطِ وُجُوبِ الْحَجِّ فِي شَخْصٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ زَمِنٌ، أَوْ مُصَابٌ بِعَاهَةٍ دَائِمَةٍ، أَوْ مُقْعَدٌ، أَوْ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لاَ يَثْبُتُ عَلَى آلَةِ الرُّكُوبِ بِنَفْسِهِ، فَلاَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَ بِنَفْسِهِ فَرِيضَةً اتِّفَاقاً، لَكِنِ اخْتَلَفُوا هَل صِحَّةُ الْبَدَنِ شَرْطٌ لأِصْل الْوُجُوبِ، أَوْ هِيَ شَرْطٌ لِلأَدَاءِ بِالنَّفْسِ؟).[1]

ويقصد بالجملة الأخيرة أن الفقهاء لم يختلفوا في حال من كان سقيم البدن، فهو باتفاقهم لا يكلف بأداء الحج بنفسه؛ لأنه تكليف بالمتعذر، وهذا من الحرج المرفوع عن المسلمين، ولكن السادة الفقهاء اختلفوا في هذه الحالة، هل يجب عليه أن ينيب من يحج عنه؟ والراجح وجوب ذلك، لما أخرجه الإمام البخاري، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: (كَانَ الفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ، فَجَعَلَ الفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَصْرِفُ وَجْهَ الفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الحَجِّ، أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لاَ يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ).[2]

---

1. الموسوعة الفقهية الكويتية، 17/ 33.
2. صحيح البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله.

أما من حيث القدرة المالية، فقد ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية[1] والشافعية[2] والحنابلة[3] إلى أن ضابط ذلك تحصيل الزاد والراحلة -وهي الجمل أو الناقلة التي يركبها المسافر، وقد كانت هي وسيلة النقل في زمن تنزل الرسالة- وذهب المالكية إلى وجوب الحج للقادر عليه، حتى وإن لم يحصِّل الراحلة، يقول القاضي عبد الوهاب: (فأما الاستطاعة فمعتبرة بحال المستطيع، فمن قدر على الوصول إلى البيت من غير تكلف بذلة يخرج بها عن عادته لزمه ذلك).[4]

ويقول ابن رشد في بداية المجتهد منوهاً لأسباب الاختلاف بين المالكية والجمهور في هذه المسألة: (وَالسَّبَبُ فِي هَذَا الخِلافِ مُعَارَضَةُ الأَثَرِ الوَارِدِ فِي تَفْسِيرِ الاسْتِطَاعَةِ لِعُمُومِ لَفْظِهَا)[5]، وهو يشير بذلك إلى ما ورد عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، من أنه فسر الاستطاعة بالزاد والراحلة، بيد أن هذا الأثر يقول فيه الألباني: (ليس في تلك الطرق ما هو حسن، بل ولا ضعيف منجبر).[6]

ويقول الباحث يوسف عبد الرحيم سلامة بعد عرضه للمسألة، ومناقشة آراء الفقهاء فيها: (يترجح -والله أعلم- أن الاستطاعة عامة، وأنها لا تختص بشيء دون آخر، وأنها

---

1. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، المبسوط، 4/ 110، دار المعرفة، بيروت 1993م.
2. الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، 4/6، ط 1، دار الكتب العلمية، 1999م.
3. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، الكافي في فقه الإمام أحمد، 1/ 465، ط 1، دار الكتب العلمية، 1994م.
4. القاضي عبد الوهاب، عبد الوهاب بن علي بن نصر، التلقين في الفقة المالكي، 1 / 78، ط 1، دار الكتب العلمية، 2004م.
5. ابن رشد -الحفيد-، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، 2/ 84، دار الحديث - القاهرة 2004م.
6. الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، 4/ 167، ط 2، المكتب الإسلامي- بيروت 1985م.

من الأمور التي يتصرف فيها فقه الحال، وأنها تختلف باختلاف الأشخاص، فليس الكبير كالصغير، وليس القوي كالضعيف، وليس الغني كالفقير، وليس الرجل كالمرأة، بل لا بدَّ أن تكون صالحة لمثله، ولا يكفي لوجوب الحج القدرة على المشي إلى مكة، لأن تكليف الناس بالحج مشياً على الأقدام فيه حرج شديد، والشريعة قائمة على التيسير ورفع الحرج).[1]

ومن فروع الاستطاعة المالية أن المسلم الذي يملك بيتاً كبيراً، يزيد عن حاجته الأصلية في السكن، ولم يكن يملك المال الكافي للحج، فقد ذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة[2] إلى وجوب بيع ذلك الجزء الزائد عن حاجته الأصلية، وهذا فيه دلالة على عظيم أهمية هذا الركن، ووجوب المسارعة لأدائه عند أول فرصة سانحة، فإن الفرص من قدرة مالية وبدنية وأمنية لا تدوم لأحد، فعلى المسلم المسارعة لأداء ذلك الركن، وفّق الله المسلمين جميعهم لأداء فريضة الحج، وغفر لنا ولوالدينا أجمعين.

1. سلامة، يوسف عبد الرحيم، أحكام الاستطاعة في الحج في ضوء المستجدات المعاصرة، صفحة 25، رسالة ماجستير، نوقشت في جامعة النجاح الوطنية بنابلس سنة 2003، وأجيزت.

2. انظر: عليش، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، 2 / 192، النووي، المجموع، 7/ 56، المغني، 3 /88. ولتفصيل ذلك راجع: سلامة، يوسف عبد الرحيم، أحكام الاستطاعة في الحج في ضوء المستجدات المعاصرة، ص 139.

مناسبة العدد

شعائر الحج وأثرها في تعزيز الإيمان

أ. زكريا السرهد

فرض الله الحج في قرآنه الكريم، فقال تعالى: {فِيهِ آيَاتٌ بَيِّـنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ}(آل عمران: 97)، وهو أحد أركان الإسلام الخمسة، ويتوجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر أن يؤدي هذه العبادة مرة واحدة على الأقل في حياته.

ويعدُّ الحج مرحلة فاصلة في حياة المسلم، حيث فرض الله تعالى هذه العبادة بهدف تطهير النفوس من الذنوب، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: (مَنْ حَجَّ لله فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوم وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)[1]، وقال تعالى: {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللهُ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ }(البقرة: 197)، فأراد الله من عبادة الحج أن تؤدي إلى تعديل سلوك المسلمين، وإعادة صياغة التزامهم بتعاليم

1.صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور.

الإسلام؛ وذلك بتعزيز الالتزام بأوامره، وتجنب نواهيه.

فالطهارة التي يريدها الله للإنسان المسلم عند أدائه مناسك الحج هي التي تجعل منه إنساناً آخر، يختلف عما كان عليه من قبل، وهي تمنح الإنسان المسلم فرصة للتوبة، وتعديل السلوك باتجاه إيجابي، حيث وعده الله سبحانه وتعالى بأن يغفر له ذنوبه، وأن يعود نقياً من الذنوب كيوم ولدته أمه، لذا أراد الله تعالى أن تُؤدى مناسك الحج بانشغال تام من الحاج في تأديتها على أتم وجه، وذلك عبر عزله نفسه مكانياً عن العالم الخارجي، وأيضاً عزل نفسه ذهنياً عن الدنيا ومشاغلها ومتاعبها، يقول تعالى: {جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلاَئِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ }. (المائدة: 97)

إن درجة انسجام الحاج مع المكان، ودرجة تمثله لشعائر الحج في بيت الله الحرام كفيلان بتحقيق درجة عالية من العزل الذهني عن الخارج؛ وذلك لرهبة المكان وقدسيته وطهارته، ويكفي أن يشعر الحاج بأنه يتواجد في المكان نفسه الذي تواجد فيه رسول الله، صلى الله عليه وسلم.

إن نية الإحرام هي بمثابة إعلان عن الانتقال من مرحلة إلى أخرى، وهي مرحلة ما قبل الإحرام إلى مرحلة ما بعد الإحرام، وهذا يتعلق بأن السلوك ما قبل الإحرام يختلف عن السلوك المفترض من الحاج أن يمارسه بعد الإحرام، وهو يمنح الحاج دافعاً قوياً للبدء بعملية التعديل في سلوكه، والتغيير فيه.

كما أن اللباس الأبيض غير المخيط الذي يرتديه الحاج له تأثير إيجابي كبير على إضفاء مزيد من الهدوء النفسي والاستقرار، وتكون درجة الانسجام مع هذا الفعل الجمعي كبيرة، مما يخلق تقبلاً عالياً لدى الحاج، ويخلق لديه دافعية كبيرة للبدء بأداء شعائر الحج المختلفة، فهو يصبح وسط مساحة بيضاء نقية، واللون الأبيض من أكثر الألوان راحة للنفس، حيث يعني البراءة، والنقاء، والوضوح، ويوحي إلى الاستقرار، والديمومة، والسلام، والتفاؤل، والمحبة، قال تعالى: {وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاء لِلنَّاظِرِينَ} (الأعراف: 108). وقد أوصى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بارتداء الثياب البيضاء؛ فقال عليه الصلاة والسلام: (الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِن خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ)[1]، وذكرت الباحثة (ليو نوركنت) في كتابها (قوة الألوان) والأثر السيكولوجي للألوان، بأن اللون الأبيض يشير إلى ثلاثة أشياء: الطهارة، والنقاء، والصفاء.[2]

وهكذا، فإن الحاج لن يلتفت إلى تعدد الألوان، والتفكير في انعكاس الفروق الاجتماعية بين الناس التي ستعكسها ألوان الألبسة، وتصاميمها المختلفة، فهي جميعها بيضاء غير مخيطة، ويرتديها الحجاج جميعهم بالطريقة نفسها، فهي تمثل حالاً واقعية من المساواة بين المسلمين، وفي إحدى سنوات الحج، كان الأمير الغساني (جبلة بن أيهم) الذي كان قد أسلم حديثاً يطوف حول الكعبة، فوطئ أعرابي من (فزارة) إزاره خطأً، فغضب الأمير، ولطم الأعرابي على وجهه أمام الملأ، فذهب الأعرابي إلى عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، يشكو الأمير،

1. سنن الترمذي، كتاب الطب، باب في الأمر بالكحل، وصححه الألباني.
2. الموقع الإلكتروني: www.r-warsh.com.

ويطالب بالقصاص، فقضى عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أن يلطم الأعرابي الأمير تماماً كما لطمه، فدهش الأمير، وقال: (أيضربني وأنا أمير وهو سوقة؟!. فقال عمر، رضي الله عنه: (لقد سوى الإسلام بينكما). حاول كثيرون أن يثنوا الأعرابي عن حقه في القصاص عساه يرضى بعوض من المال، فلم يقبل، قال جبلة: (أمهلني يا أمير المؤمنين إلى غد، فأُمهل، وفي ظلام الليل، ولى الأمير الغساني الأدبار فاراً إلى أرض لا مساواة فيها ولا قصاص، فكان في بلاد الروم).[1]

كما أن الطواف حول الكعبة، وهي أطهر بقعة على الأرض، تشعر الحاج بأن صوته، وكلماته، وعمله، هو أقرب من أي وقت، وأي مكان آخر إلى الله تعالى، وبالتالي يشعر بأن نداءه لله سيكون أقرب للاستجابة، يقول تعالى: {وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ}(هود: 61)، كما أن فعل الطواف بحد ذاته وتلازمه مع التلبية يجعل وقعه أكثر تأثيراً وديمومة واستمرارية إلى ما بعد الانتهاء من الحج، فهو يختزن في ذاكرة المسلم بمعززات المكان والفعل الجمعي، فيعاوده بين الحين والآخر؛ ليظل في ارتباط دائم ووثيق مع الله تعالى، ويجعله يبذل جهداً أكبر للإبقاء على ذروة الاتصال مع الله من خلال اتّباع أوامره، واجتناب نواهيه. يقول تعالى: {وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْناً وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ}.(البقرة: 125)

1. ابن كثير، البداية والنهاية، ج8، جبلة بن أيهم الغساني.

وللتأكيد على وجوب إخلاص المسلم في أدائه لمناسك الحج، فقد حرم الله عليه الصيد، لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْتُلُواْ الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّداً فَجَزَاء مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمَ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَو عَدْلُ ذَلِكَ صِيَاماً لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَف وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنْهُ وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ} (المائدة: 95)، فالصيد عمل من أعمال الإنسان اليومية التي تشغله عن التفرغ لعبادته، كما أنها تبعد الحاج عن بيئة السلام، والطهارة، والنقاء، والطمأنينة. كما أمر الله تعالى الحاج أن يبتعد أيضاً عن استخدام الطيب، وحلق الشعر، وقص الأظافر، وهو يريد بذلك أن يجعل المسلم في حالة استثنائية، خصصت لأداء مناسك الحج، وبالتالي يتوجب عليه أن لا ينشغل بأمور نفسه الجسمانية من تشذيب وتجميل، وإنما الانشغال فقط بنظافته وطهارته.

كما أن بعض الشعائر التي يؤديها الحاج، والتي لها دلالاتها الرمزية، كانت على هذا النحو من أجل أن تنقل المسلم من الحال النظرية إلى حال التمثل الواقعية، يقول تعالى: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} (البقرة: 158)، فالسعي بين الصفا والمروة من الشعائر المرتبطة بقصة سيدنا إبراهيم وزوجه هاجر وابنهما إسماعيل، عليهم السلام، والحاج يكون لديه خلفية معرفية حول القصة، وما وراءها من حكمة، إلا أنه هنا ينتقل من المستوى المعرفي المجرد، إلى المستوى المحسوس، حيث يتمكن من تمثل تلك اللحظات وبعودته آلاف السنين إلى الوراء، وبسعيه في المكان ذاته الذي سعت فيه سيدتنا هاجر، عليها السلام، بحثاً عن الماء، وتدفق ماء

زمزم الذي ما زال يشرب منه المسلمون إلى الآن، وهذا يترك أثراً إيمانياً عميقاً في نفس الحاج، فهو يسعى بين الصفا والمروة من أجل الفوز بمغفرة الذنوب والرحمة، كما رحم الله إسماعيل وأمه، وكأنه يطلب الرحمة والمغفرة من الله من خلال هذا السعي[1]، ويشير الباحث (ديفيد نوغل) إلى أن أي أفكار نتخيلها، أو قصص نسمعها، نستطيع فهمها بشكل أفضل من خلال تصورها في إطار مكاني واضح.[2]

ويمثل الوقوف بعرفة وحدة للسلوك الإيماني لدى المسلمين، حيث إنهم يجتمعون في مكان واحد، ولهدف واحد، وهو طلب المغفرة، ويعزز هذا الأمر شعور الحاج بأنه أقرب ما يكون إلى الله تعالى في هذا المكان، الذي يمنحه الثقة بأن الله سيستجيب لدعواه، ويغفر له ذنوبه، مما يمنحه دافعية أكبر لتعديل سلوكه الإيماني؛ ليصبح أكثر التزاماً بتعاليم الله ورسوله، فهذه الوقفة لملايين المسلمين سوف تبقى مؤثرة ومحفورة في الذاكرة، وتدفعه للمحافظة على إيمانه وسلوكه المستقيم، يقول تعالى: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُواْ اللهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّآلِّينَ} (البقرة: 198)، فيوم عرفة يوم عظيم، وما رئي الشيطان أصغر، ولا أحقر، ولا أدنى منه في يوم كيوم عرفة، فيما يرى من تنزّل الرحمة، وتجاوز الله عن ذنوب عباده[3]، ويكون المسلمون في هذا اليوم قد خرجوا من قبضة الشيطان إلى ربهم.

---

1. الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله، شرح مناسك الحج، ص 95.
2. د. ناصر حجيلان، (الألفة بين الإنسان والمكان)، الموقع الإلكتروني: www.mcdialogue.org.
3. أخرجه مالك في الموطأ، باب جامع الحج، 1/ 422.

ويُعدُّ المبيت في مزدلفة بمثابة التحلل من متطلبات الحياة اليومية الاعتيادية، حيث المبيت بلا فراش، وبلا غطاء، وهذا يخلق شعوراً قوياً لدى الحاج بأنه يعيش حياة بسيطة طبيعية دون تعقيدات، ودون حواجز بينه وبين خالقه، ويكثف تأمله في السماء وما تحمله من معانٍ لعظمة الخالق سبحانه، والله تعالى يقول: {وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاء إِلَهٌ وَفِي الأَرْضِ إِلَهٌ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ}(الزخرف: 84)، فهي فرصة للتأمل الروحاني، والتحلل من العبء المادي، يقول تعالى: {وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاء بُرُوجاً وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ}. (الحجر: 16)

كما أن رمزية رمي الجمرات تعبير عن الانتقال من مرحلة الاستعاذة من الشيطان الرجيم باللسان، إلى الاستعاذة منه بالجوارح، عن طريق رميه بالحصا، وهي بمثابة تفريغ نفسي، يعبر عن رفض هيمنة الشيطان التي لها تأثير كبير على سلوك الحاج، وفي استمرارية نشوة الانتصار عليه، مما يعزز السلوك الإيماني لدى الحاج، حيث تبقى تلك الصورة ماثلة في ذاكرته، تعزز سلوكه الإيماني، يقول تعالى: {الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاء وَاللهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلاً وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ}. (البقرة: 268)

مناسبة العدد

في فريضة الحج:

الأجور والمثوبات على قدر النفقات والمشقات

الشيخ أحمد خالد شوباش / مفتي محافظة نابلس

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فتتنوع العبادات في الإسلام، فمنها عبادات بدنية؛ كالصلاة، والصيام، ومنها عبادات مالية؛ كالزكاة، والصدقة بالمال، وهناك عبادات تجمع بين العمل البدني والبذل المالي، ومن ذلك الحج إلى بيت الله الحرام، الذي يوجب جهداً كبيراً، وبذلاً كثيراً حتى علقه الله بالاستطاعة، فقال تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً}. (آل عمران: 97)

ومواسم الحج في هذه الأزمنة غدت تتطلب نفقات كثيرة، عدا عن جهد كبير قد لا يختلف كثيراً عن الجهد المطلوب منذ وقت فرض الحج، لكن مع كثرة أعداد الحجيج والزحام الشديد، فإن الأمر يزداد معاناة ومشقة.

وللتعب والمشقة أجر عظيم إذا كانا يبذلان في طاعة الله، وللإنفاق أجر كبير حين يكون لله تعالى، فإذا تعلق الأمر بالحج، فهو بلا شك باب فضل راجح، ومتجر رابح مع الله تعالى، المنعم المتفضل على عباده.

ولقد جاء في الحديث عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: (يَا رَسُولَ اللهِ؛ يَصْدُرُ النَّاسُ

بِنُسُكَيْنِ، وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ، فَقِيلَ لَهَا: انْتَظِرِي فَإِذَا طَهَرْتِ (طَهُرْتِ) فَاخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمَ، فَأَهِلِّي ثُمَّ ائْتِينَا بِمَكَانِ كَذَا، وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكِ أَوْ نَصَبِكِ).[1]

وقول النبي، صلى الله عليه وسلم: (وَلَكِنَّهَا) -أي؛ ولكن عمرتك- على قدر نفقتك أو نصبك؛ أي تعبك، و(أَوْ) للتنويع، أو شك من الراوي، وقد روي في السنة ما يدل على الأمرين، ولعلَّ الصواب أنها للتنويع، كما جاء في رواية الدارقطني والحاكم بلفظ (أن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك) بواو العطف، ومعنى ذلك أن الثواب في العبادة يكثر بكثرة النصب والنفقة المشروعة طبعاً.[2]

قال النووي، رحمه الله: هذا ظاهر في أن الثواب والفضل في العبادة يكثر بكثرة النصب والنفقة، والمراد النصب الذي لا يذمه الشرع، وكذا النفقة.[3]

ويشترط العلماء أداء الحج والإنفاق عليه من المال الحلال؛ إذ لا يجوز أن يحج المسلم بمال حرام، ومن أحسن ما ينبغي الاعتناء به أن تكون نفقة الحج حلالاً؛ إذ النفقة الحرام تحرم الحاج من جزاء الحج المبرور.

وللعلماء في الحج بمال حرام قولان؛ الأول: إن الحج صحيح، ويأثم الحاج للإنفاق من مال حرام، وهو مذهب جمهور العلماء، وبه قال أبو حنيفة ومالك والشافعي، والثاني: إن الحج باطل لا يصح، وهو الأظهر من مذهب الحنابلة[4]، والواجب على من صار إليه مال حرام أن يتعجل في التخلص منه، ورده إلى أصحابه، فإن لم يعرف أصحابه أخرجه إلى فقراء

---

1. صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب أجر العمرة على قدر النصب.
2. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 15 /415 .
3. شرح النووي على صحيح مسلم، 4/ 229.
4. حاشية ابن عابدين، 2 /456، وأسرار الحج، ص153 - 154، والإنصاف 6 /151، وأوضح المسالك، ص28.

المسلمين، وإعادة المال إلى أهله شرط من شروط التوبة من الكسب الحرام، ولأن الحجَّ من أعظم القربات، فلا بدَّ فيه من نفقة طيبة حلال، بل من أطيب الكسب وأحله، قال تعالى: {وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى}(البقرة: 197)، وقال: {إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ}(المائدة: 27)، وعليه؛ فإنَّ الحج من مال حرام لا يقع مقبولاً عند الله، وهو إما باطل لا يجزى فاعله، كأنه لم يحج عند بعض العلماء، أو أنه لا أجر له عليه، وهو غير مبرور، ويبعد قبوله عند الآخرين.

ولا بدَّ من البيان أن بعض النفقات في الحج من الإنفاق المبالغ فيه الذي قد يصل حدَّ التبذير غير المشروع، والإسراف الممقوت شرعاً، وذلك بالمبالغة في الهدايا، والإعلانات الصحفية، والتلفازية، ويافطات التهاني، والأنوار الكثيرة، حتى إنَّ بعض الناس يؤخر الحج لعدم توافر المبالغ اللازمة لتلك النفقات، وهذا ليس عذراً مشروعاً أو مسوِّغاً مقبولاً لتأجيل الحج، قال ابن عابدين، رحمه الله: (ليس من الحوائج الأصلية -التي لا بدَّ منها في الحج- ما جرت به العادة المحدثة برسم الهدية للأقارب والأصحاب، فلا يعذر بترك الحج لعجزه عن ذلك، وهذا لا يتصور فيه خلاف، وهو يدل على إثم مَن أخّر الحج بسبب هذه التقاليد).[1]

فعلى الحجاج ألا يبالغوا في شراء الهدايا، ولهم أن يحملوا معهم ما هو أنفع لدينهم، وضيوفهم، من ماء زمزم، ومطوية نافعة، أو كتاب فيه خير، ومع هذا يستحب للقادر على تقديم الهدية أن يهدي لضيوفه من غير مبالغة ولا مفاخرة، ويستحب قبولها أيضاً، لما ورد عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (تَهَادُوا تَحَابّوا).[2]

ومن الإنفاق المشروع الذي يؤجر عليه الحاج التوسعة على أقرانه وإخوانه وخلاّنه، وسد

---

1. حاشية ابن عابدين، 2/ 461، الموسوعة الفقهية الكويتية، 17/ 33.

2. رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النفقات برقم 11726، وحسنه ابن حجر في التلخيص الحبير، برقم 1315، 3/ 163، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد، كتاب المريض، برقم 594.

حاجاتهم، وبذل الطعام والشراب لهم، والتصدق على محتاجهم، والإهداء لغير المحتاج منهم، فإنَّ ذلك من بر الحج الذي جزاؤه الجنة، فعن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (الحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الجَنَّةَ، وَالْعُمْرَتَانِ أَوِ الْعُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ، يُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُمَا).[1]

وما أحسن ما قال ابن عبد البر: (وأما الحج المبرور، فقيل هو الذي لا رياء فيه ولا سمعة، ولا رفث ولا فسوق، ويكون بمال حلال).[2]

والحج يُعوّد المسلم على ركوب المشاق، وتحمل الصعاب؛ إذ فيه مفارقة الأهل والأحباب، والتضحية بالراحة والدعة، فضلاً عن الأموال؛ طلباً لمرضاة الله تعالى، فكان الأجر على قدر النصب والمشقة، وهذا يتطلب من المسلم قدراً من الصبر والتحمل، وبذل الخلق الكريم بالحلم، والصفح، والعفو عن الآخرين، كما يتطلب من المسلم الحفاظ على ما حصل عليه من الأجر والثواب، فلا يضيع الحاج تعبه هناك، أو بعد عودته إلى دياره، وقد قال الله تعالى: {الحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ} (البقرة: 197)، وفي الحديث الصحيح عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: (مَنْ حَجَّ لِلهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ).[3]

قال الشاعر:

حج في الدهر حجة ... حج فيها وأحرما

وأتانا من الحجاز ... كما راح محرما

فهو ذو الحجة الذي ... ما توقى محرّما

---

1. مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة، رضي الله عنه، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

2. التمهيد، 22/ 39، والاستذكار، 4/ 104.

3. صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور.

فما فائدة من ضيع تعبه، وقد طاف وسعى، ووقف بعرفات، وبات بالمزدلفة، ورمى الجمرات، ونحر، وحلق أو قصّر، وذهب وأتى، ثم لم يُتبع ذلك بتحقيق التقوى، والحفاظ على ثمرة تعبه ونصبه.

ولعلَّ الحج يفوق الجهاد في الأجر، فعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: (يَا رَسُولَ اللهِ؛ تُرَى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ، أَفَلا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ).[1]

وختاماً؛ فأجر النفقة والمشقة في الحج أجر عظيم، والواجب على المسلم أن يبذل فيه ما هو مشروع، وأن يتجنب ما هو مخالف للشرع، وعليه أن يحافظ على عمله، ويحتسبه عند الله تعالى.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

1. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير.

مسائل فقهية

وصل شعر المرأة في الفقه الإسلامي

د. شفيق عياش / جامعة القدس

وصل الشعر: يعني الزيادة فيه من غيره؛ ليكثر به ويزيد، والواصلة: هي التي تصل شعرها بشعر من امرأة أخرى، أو بشعر آخر زوراً، والمستوصلة: التي تطلب وصل شعرها. ووصل شعر بشعر حرام، للأحاديث الآتية:

• قوله صلى الله عليه وسلم: (لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ، وَالوَاشِمَةَ وَالمُسْتَوْشِمَةَ)[1]، واللغة الواردة في الحديث هي من أقوى الدلالات على التحريم، بل عند بعضهم إنه من علامات الكبيرة.[2]

• ما روي عن سعيد بن المسيب، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ المَدِينَةَ آخِرَ قَدْمَةٍ قَدِمَهَا، فَخَطَبَنَا، فَأَخْرَجَ كُبَّةً مِنْ شَعَرٍ، فَقَالَ: (مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَداً يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ اليَهُودِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمَّاهُ الزُّورَ، يَعْنِي الوِصَالَ فِي الشَّعَرِ).[3]

وعلى هذا؛ لا يجوز وصل شعر المرأة بشعر آخر، وذلك للحديثين الشريفين السابقين، وقد جاء في الفتاوى الهندية في فقه الحنفية: ووصل الشعر بشعر الآدمي حرام، سواء أكان

1. صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الوصل في الشعر.
2. فتح الباري: 10/ 377.
3. صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب {أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم}.

شعرها أم شعر غيرها.[1]

وقال النووي: قد فصله أصحابنا، فقالوا: إن وصلت شعرها بشعر آدمي، فهو حرام بلا خلاف، سواء أكان شعر رجل أم امرأة.[2]

وجاء في المجموع: يحرم وصل الشعر بشعر على الرجل والمرأة.[3]

وكذلك المالكية والحنابلة وأهل الظاهر، ذهبوا إلى أن وصل الشعر بشعر الآدمي حرام، سواء أكان شعرها أم شعر غيرها.[4]

قال القرضاوي: وتسمية الرسول، صلى الله عليه وسلم، هذا العمل زوراً، يومئ إلى حكمة تحريمه، فهو ضرب من الغش، والتزييف، والتمويه، والإسلام يكره الغش، ويبرأ من الغاش في كل معاملة، مادية كانت أم معنوية، فقال، صلى الله عليه وسلم: (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا).[5]

قال الخطابي: إنما ورد الوعيد الشديد في هذه الأشياء؛ لما فيها من الغش والخداع، ولو رخص في شيء منها، لكان وسيلة إلى استجازة غيرها من أنواع الغش، ولما فيها من تغيير الخلقة، وإلى ذلك الإشارة في حديث ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: (لَعَنَ اللهُ الوَاشِمَاتِ، وَالمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ، وَالمُتَفَلِّجَاتِ لِلحُسْنِ، المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ...)[6]، أما إذا وصلته بشعر غير شعر الآدمي، وهو طاهر، فقد اختلف الفقهاء في ذلك إلى ما يأتي:

---

1. الفتاوى الهندية في مذهب أبي حنيفة النعمان: 5/ 358.
2. شرح النووي على صحيح مسلم: 14/ 103.
3. المجموع: 1/ 354.
4. المغني: 1/ 93، المحلى: 10/ 74.
5. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي، صلى الله عليه وسلم: (من غشنا فليس منا).
6. صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الموصولة.

ذهب الشافعية على الصحيح عندهم، إلى حرمة الوصل إن لم تكن ذات زوج، وعلى القول الثاني يكره، أما إذا كانت ذات زوج، فثلاثة أوجه:

1 - وهو الوجه الأصح، إن وصلت بإذنه جاز، وإلا حرم.

2 - يحرم مطلقاً.

3 - لا يحرم، ولا يكره مطلقاً.

أما إذا كان الوصل برضا الزوج، فهذا يفنده الحديث الذي ذكرته أسماء، رضي الله عنها؛ إذ فيه أن زوجها طلب ذلك، فعن أسماء بنت أبي بكر، رضي الله عنهما: (أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فَقَالَتْ: إِنِّي أَنْكَحْتُ ابْنَتِي، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى، فَتَمَرَّقَ رَأْسُهَا، وَزَوْجُهَا يَسْتَحِثُّنِي بِهَا، أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا؟ فَسَبَّ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، الوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ).[1]

وذهب المالكية إلى عدم التفريق في التحريم بين الوصل بالشعر وبغيره، قال القاضي عياض: قال مالك: الوصل ممنوع بكل شيء، سواء وصلته بشعر أم صوف أم خرق، واحتجوا بما أخرجه مسلم عن جابر، قال: (زَجَرَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا)[2]، وهذا أيضاً مذهب أهل الظاهرية، وذهب الحنفية، وهو المنقول عن أبي يوسف إلى أنه يرخص للمرأة في غير شعر الآدمي، تتخذه لتزيد قرونها.

وقال الإمام الكاساني: ولا بأس بذلك؛ أي وصل الشعر بشعر البهيمة وصوفها؛ لأنه انتفاع بطريق التزين بما يحتمل ذلك، ولهذا احتمل الاستعمال في سائر وجوه الانتفاع، فكذا في التزين.[3]

1. صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الوصل في الشعر.

2. صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمغيرات خلق الله.

3. بدائع الصنائع: 5/ 127 وما بعدها.

وفي الفتاوى الهندية: ولا بأس للمرأة أن تجعل في قرونها وذوائبها شيئاً من الوبر.

ويرى الحنابلة تحريم وصل الشعر بشعر، سواء أكان شعر آدمي أم شعر غيره، وسواء أكان بإذن الزوج أم من غير إذنه، قالوا: ولا بأس بما تشد به المرأة شعرها، أي من غير الشعر للحاجة، وفي رواية: لا تصل المرأة برأسها الشعر، ولا القراميل، ولا الصوف، وإذا وصلته بشعر غير شعر الآدمي وكان نجساً، وهو شعر الميتة، وشعر ما لا يؤكل إذا انفصل في حياته، فهو حرام؛ ولأنه حمل نجاسة في صلاته وغيرها عمداً، وسواء في هذين النوعين المزوجة وغيرها، من النساء والرجال.[1]

وفي وصل شعر المرأة بغير الشعر، كأن تصله بخيوط أو صوف، أو خرق، الراجح في وصله بهذه الأشياء، ما ذهب إليه ابن قدامة بقوله: والظاهر أن المحرم إنما هو وصل الشعر بشعر، لما فيه من التدليس، واستعمال شيء مختلف في نجاسته، وغير ذلك، أما وصله بغير شعر لا يحرم لعدم هذه المعاني فيها، وحصول المصلحة من تحسين المرأة لزوجها من غير مضرة.[2]

الشعر الصناعي(الباروكة):

إن الإسلام حرم بعض أشكال الزينة التي فيها خروج عن الفطرة، وتغيير لخلق الله تعالى، الذي هو من وسائل الشيطان في إغوائه، وتزيينه الشر للناس، وفي هذا صح عن النبي، صلى الله عليه وسلم: (لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ)، وعلى ذلك؛ فإن لبس الباروكة محظور شرعاً؛ لأنها توضع على رأس المرأة، وتربط شعرها، وادّعاء أنها مجرد غطاء للرأس للكذب، والتضليل يخالف الواقع؛ فهي زينة وحلية أكثر من الشعر الطبيعي نفسه، مع ما فيها من الغش، والتدليس، والتزوير، والإسراف، والتبذير، والتبرج، والإغراء، فكل

1. الفقه الإسلامي وأدلته: 3/ 314.
2. المغني 1 /94، وانظر: المفصل في أحكام المرأة: 3 /380.

هذه الأمور مؤكدة للتحريم.

وقد جاء في حديث مسلم عن أبي هريرة، رضي الله عنه، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم: (صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا؛ قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ البَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ المَائِلَةِ، لا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ، وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا).[1]

قال النووي: يعني يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة، أو عصابة، أو نحوهما، وفي الحديث ذم ذلك.

وقال القرطبي: البخت جمع بختية، وهي ضرب من الإبل، عظام الأسنمة، وهي جمع سنام؛ وهو أعلى ما في ظهر الجمل، شبه رؤوسهن لها؛ لما رفعن من ضفائر شعورهن على أوساط شعورهن؛ تزيناً وتصنعاً، وقد يفعلن ذلك بما يكثرن شعورهن.[2]

والله سبحانه يقول الحق، وهو الهادي إلى سواء السبيل

1. صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات.
2. فتح الباري شرح صحيح البخاري: 10 /375، وانظر: تفسير القرطبي، 12 /311.

مسائل فقهية

متى تستحق الزوجة النفقة ؟

الشيخ عمار توفيق أحمد بدوي مفتي محافظة طولكرم

نفقة الزوجة فريضة شرعية على زوجها، واختلف الفقهاء في الوقت الذي تستحق الزوجة نفقتها، هل تستحقها من وقت كتابة عقد الزواج، وانعقاد العقد، أم تستحقها من وقت انتقالها إلى بيت الزوجية، وحصول الدخول بينها وبين زوجها، وفي هذا المقال المختصر أُجلّي أقوال الفقهاء في المسألة، وأبين الراجح منها، والله تعالى أعلم.

حكم نفقة الزوجة على الزوج:

تجب نفقة الزوجة على الزوج[1]، واتَّفَق الفقهاء عَلَى أَنَّ مِنْ حُقُوقِ الزَّوْجَةِ عَلَى الزَّوْجِ النَّفَقَةَ وَالْكِسْوَةَ.[2]

أدلة وجوب نفقة الزوجة:

من القرآن الكريم: قال تَعَالَى: {وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} (البقرة: 233)، وقال تعالى: {قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ}(الأحزاب: 50)، فَدَلَّ عَلَى وُجُوبِ

1. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، المبسوط، 5/ 180، المغني، 8 /195.
2. ابن رشد، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، 3 /76.

النَّفَقَةِ؛ لأَنَّهَا مِنَ الْفَرْضِ.[1]

من السنة النبوية المطهرة: دلّت أحاديث كثيرة على وجوب النفقة للزوجة على الزوج، منها: قول رَسُولِ اللهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فَاتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ).[2]

وقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ).[3]

الإجماع: فَاتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى وُجُوبِ نَفَقَاتِ الزَّوْجَاتِ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، إِذَا كَانُوا بَالِغِينَ، إلا النَّاشِزَ مِنْهُنَّ.[4]

المعقول: لأَنَّهَا مَحْبُوسَةٌ لِحَقِّ الزَّوْجِ، وَمُفَرِّغَةٌ نَفْسَهَا لَهُ، فَتَسْتَوْجِبُ الْكِفَايَةَ عَلَيْهِ فِي ماله، كَالْعَامِلِ عَلَى الصَّدَقَاتِ، لَمَّا فَرَّغَ نَفْسَهُ لِعَمَلِ الْمَسَاكِينِ اسْتَوْجَبَ كِفَايَتَهُ فِي مَالِهِمْ، وَالْقَاضِي لَمَّا فَرَّغَ نَفْسَهُ لِعَمَلِهِ لِلْمُسْلِمِينَ اسْتَوْجَبَ الْكِفَايَةَ فِي مَالِهِمْ[5]. قال الكاساني: (وَأَمَّا الْمَعْقُولُ فَهُوَ أَنَّ الْمَرْأَةَ مَحْبُوسَةٌ بِحَبْسِ النِّكَاحِ حَقًّا لِلزَّوْجِ، مَمْنُوعَةٌ عَنْ الاكْتِسَابِ بِحَقِّهِ، فَكَانَ نَفْعُ حَبْسِهَا عَائِدًا إلَيْهِ، فَكَانَتْ كِفَايَتُهَا عَلَيْهِ، وَلأَنَّهَا إذَا كَانَتْ مَحْبُوسَةً بِحَبْسَةٍ مَمْنُوعَةٍ عَنْ الْخُرُوجِ لِلْكَسْبِ بِحَقِّهِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ كِفَايَتُهَا عَلَيْهِ لَهَلَكَتْ)[6]، وَأَمَّا الْمَعْقُولُ، فَلأَنَّ النَّفَقَةَ تَجِبُ جَزَاءَ الاحْتِبَاسِ،

1. الماوردي، علي بن محمد: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تحقيق علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، 11 /414.
2. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي، صلى الله عليه وسلم.
3. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي، صلى الله عليه وسلم.
4. المغني، 8 /195، بدائع الصنائع، 4 /16.
5. السرخسي، المبسوط، 5 /181.
6. بدائع الصنائع، 4 /16.

وَمَنْ كَانَ مَحْبُوسًا بِحَقِّ شَخْصٍ، كَانَتْ نَفَقَتُهُ عَلَيْهِ لِعَدَمِ تَفَرُّغِهِ لِحَاجَةِ نَفْسِهِ.[1]

متى تستحق الزوجة النفقة؟

طَرِيقُ إِيصَالِ النَّفَقَةِ إِلَيْهَا شَيْئَانِ؛ التَّمْكِينُ، أَوْ التَّمْلِيكُ.[2] وَجُمْلَةُ الأَمْرِ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا سَلَّمَتْ نَفْسَهَا إِلَى الزَّوْجِ، عَلَى الْوَجْهِ الْوَاجِبِ عَلَيْهَا، فَلَهَا عَلَيْهِ جَمِيعُ حَاجَتِهَا؛ مِنْ مَأْكُولٍ، وَمَشْرُوبٍ، وَمَلْبُوسٍ، وَمَسْكَنٍ[3]، وهناك تساؤل في وقت استحقاق نفقة النكاح، هل تقع هذه النفقة واجبة بمجرد العقد، وقبل الدخول، أم هي واجبة بالنكاح وبالدخول الحقيقي؟ فالفقهاء لهم أقوال في وقت وجوب النفقة للزوجة، وهذه الأقوال، هي:

القول الأول: مذهب الحنفية: تستحق الزوجة النفقة، بحق الحبس الثابت للزوج بالنكاح، وبمجرد العقد الصحيح، قال الكاساني: (وَلَنَا أَنَّ حَقَّ الْحَبْسِ الثَّابِتِ لِلزَّوْجِ عَلَيْهَا بِسَبَبِ النِّكَاحِ مُؤَثِّرٌ فِي اسْتِحْقَاقِ النَّفَقَةِ لَهَا عَلَيْهِ)[4]، وقال الزيلعي: (لأَنَّ النَّفَقَةَ، وَإِنْ كَانَتْ جَزَاءَ الاحْتِبَاسِ عِنْدَنَا، لَكِنْ لا يُشْتَرَطُ فِيهَا حَقِيقَةُ الاحْتِبَاسِ، بِأَنْ يَنْقُلَهَا إِلَى بَيْتِهِ، بَلْ الاحْتِبَاسُ الْمُقَدَّرُ كَافٍ لِوُجُوبِهَا، وَذَلِكَ يُوجَدُ بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ وَالتَّمْكِينِ، مَا لَمْ يُوجَدْ مِنْهَا الامْتِنَاعُ ظُلْمًا).[5]

القول الثاني: مذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة: تستحق الزوجة النفقة بالدخول، وتمكين الزوج من الاستمتاع بها بالعقد الصحيح، قال الشيرازي: (إذا سلمت المرأة نفسها إلى زوجها، وتمكن من الاستمتاع بها، ونقلها إلى حيث يريد، وهما من

1. تبيين الحقائق، 3/ 51.
2. المبسوط للسرخسي، 5/ 181.
3. المغني لابن قدامة، 8/ 195.
4. بدائع الصنائع، 4/ 16.
5. تبيين الحقائق، 3/ 52.

أهل الاستمتاع في نكاح صحيح، وجبت نفقتها).[1]

أدلة الجمهور: (لأنّ النبي، صلى الله عليه وسلم، تزوج عائشة، رضي الله عنها، ودخلت عليه بعد سنتين، ولم ينفق إلا من حين دخلت عليه، ولم يلتزم نفقتها لما مضى؛ ولأنه لم يوجد التمكين التام فيما مضى، فلم يجب بدله كما لا يجب بدل ما تلف من البيع في يد البائع قبل التسليم)[2]، وقال ابن قدامة الحنبلي: (جُمْلَةُ الأَمْرِ أَنَّ الْمَرْأَةَ إذَا سَلَّمَتْ نَفْسَهَا إلَى الزَّوْجِ، عَلَى الْوَجْهِ الْوَاجِبِ عَلَيْهَا، فَلَهَا عَلَيْهِ جَمِيعُ حَاجَتِهَا؛ مِنْ مَأْكُولٍ، وَمَشْرُوبٍ، وَمَلْبُوسٍ، وَمَسْكَنٍ)[3]، وعند المالكية: (النِّكَاحُ يُوجِبُ النَّفَقَةَ بِشُرُوطِ التَّمْكِينِ).[4]

القول الثالث: القول القديم عند الشافعية[5]: تستحق الزوجة النفقة بالعقد، وتستقر بالتمكين.

جاء في حاشية عميرة: (الْجَدِيدُ أَنَّهَا) أَيْ النَّفَقَةَ (تَجِبُ) يَوْمًا فَيَوْمًا (بِالتَّمْكِينِ لا العَقْدِ وَالقَدِيمُ تَجِبُ بِالْعَقْدِ، وَتَسْتَقِرُّ بِالتَّمْكِينِ، فَلَوْ امْتَنَعَتْ مِنْهُ سَقَطَتْ (فَإِنْ اخْتَلَفَا فِيهِ) أَيْ فِي التَّمْكِينِ (صُدِّقَ) عَلَى الْجَدِيدِ؛ لأَنَّ الأَصْلَ عَدَمُهُ، وَصُدِّقَتْ عَلَى الْقَدِيمَ؛ لأَنَّ الأَصْلَ بَقَاءُ مَا وَجَبَ [6] وقال الشربيني: (تجِبُ بِالْعَقْدِ، وَتَسْتَقِرُّ بِالتَّمْكِينِ).[7]

---

1. الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي، المهذب في فقه الإمام الشافعي، 3/ 148.
2. المهذب، 3/ 148.
3. المغني، 8/ 195.
4. العبدري الغرناطي، محمد بن يوسف: التاج والإكليل لمختصر خليل، 5/ 541.
5. القليوبي: أحمد سلامة، وعميرة، أحمد البرسلي: حاشيتا قليوبي وعميرة. 4/ 78، الحاوي الكبير، 6/ 22.
6. حاشيتا قليوبي وعميرة، 4/ 78.
7. الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج.

رأي قانون الأحوال الشخصية، وبيان القول الراجح:

تبنى قانون الأحوال الشخصية أن نفقة الزوجة تجب بوجود عقد النكاح، جاء في المادة(67): (تجب النفقة للزوجة على الزوج ولو مع اختلاف الدين من حين العقد الصحيح، ولو كانت مقيمة في بيت أهلها، إلا إذا طالبها بالنقلة، وامتنعت بغير حق شرعي). [1]

قال الدكتور محمد عقلة: وتستحق الزوجة النفقة متى وجد العقد والتسليم، سواء سلمت نفسها حقيقة؛ بأن انتقلت إلى بيت الزوجية فعلاً، أو حُكماً؛ بأن يكون لها الاستعداد، وأن لا تمتنع من الانتقال إلى بيت الزوجية بغير عذر شرعي، فإن امتنعت بغير عذر، سقط حقها في النفقة، أما إذا كان بعذر كعدم تقديم معجل المهر، أو توفير المسكن الشرعي، فيكون امتناعها بعذر، وعندها تستحق النفقة.[2]

والراجح من الأقوال هو قول المذهب الحنفي؛ لأنّ الزوجية تثبت بالعقد الصحيح. وعليه؛ تستحق الزوجة حقوقها بمقتضى العقد، والله تعالى أعلى وأعلم.

---

1. قانون الأحوال الشخصية الأردني المعمول به في الضفة الغربية.
2. عقلة، د. محمد: نظام الأسرة في الإسلام، 2/ 92.

مسائل فقهية

وُجوبُ المُحارَبَة

لِما يَقَعُ من انتِهاكٍ لأحكامِ المُضارَبَة

الشيخ / إحسان إبراهيم عاشور / مفتي محافظة خانيونس

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد؛

فهذه مشكلة يقع فيها كثير مِمَّنْ يملكون أموالاً لا يقدرون على تشغيلها واستثمارها؛ حيث يَقومُ بعضُ الناسِ بإعطاءِ أموالِهم لآخَرين؛ للتجارة فيها، في مقابل ربحٍ شهري غير مُحَدَّدٍ ولا ثابتٍ، مع أخـذِ سَـنَدٍ بِدَيْنٍ لِضمان رأس المال حـالَ الخسارة، وهذه المعاملة بالصورة التي تجري بين الناس فيها كثير من الأخطاء، التي تؤدي إلى كسب المال بطريقة غير مشروعة، ويمكن بيان أحكام هذه المعاملة في النقاط الست الآتية:

أولاً ـ التكييف الفقهي لهذه المعاملة:

هذه المعاملة نوعٌ من أنواع الشركات، تُسَمَّى شركةَ المضاربةِ، أو القِرَاضَ، وهي: (أنْ يدفعَ شخصٌ مبلغاً من المال لآخَرَ لِيُتاجِرَ فيه، ويكون الربح مشتركاً بينهما بـحسب ما يتفقان عليه، وأما الـخسارة فعَلى صاحِبِ المال وَحدَهُ، ولا يتحمَّلُ العاملُ المُضارِبُ منها شيئاً، وإنّـما يَخسَرُ عَمَلَه وجُهْدَه).

وينبغي أن يكون العامِلُ أميناً ثِقةً خبيراً مُجَرَّباً؛ حتى لا يَحتالَ على صاحب المال فيُعطِيَهِ أرباحاً مَوهومَةً لِبِضْعَةِ أشهُرٍ، ثـم يَزعُمَ أنَّ التجارة قد خَسِرَتْ، كما حَصَلَ مع المِئاتِ من ضحايا تشغيل الأموال، وما زالَتِ المأساةُ تَتَكَرَّرُ مُنْذُ سِنِيْنَ عدة.

ثانياً ـ المضاربة نوعان:

الأول: المُضاربة المُطلَقة؛ وهي أن يدفعَ شخصٌ مَالاً لآخَرَ لِيُتاجِرَ فيه، ولم يُبَيِّنْ للعامل نوع التجارة التي يقوم بها، وعلى العامل ألا يُتاجِرَ في حرام؛ كتجارة الدخان، والمخدرات، والأدوية الممنوعة أو الضارة، أو في البورصة، وتجارة العُمْلَة بالطرق الممنوعة شرعاً؛ كشراء الشيكات، وبيع العُملة مؤجلاً؛ فإنه رِبَا.

النوع الثاني: المُضاربة المُقَيَّدة؛ وهي أن يدفعَ شخصٌ إلى آخَرَ مالاً، على أن يُتاجِرَ فيه في بَلَدٍ مُعيَّنٍ، أو في بضاعة مُعيَّنة، أو في وقت معين، أو ألا يبيعَ ولا يشتري إلا من تاجرٍ مُعيَّنٍ، أو شركةٍ مُعيَّنة، وعلى العامل حينئذٍ ألا يُخالِفَ ما اتفق عليه، وإلا كان ضامِناً للخسارة، أو هلاك المال.

ثالثاً ـ صور المضاربة :

للمضاربة صُوَرٌ خَمْسٌ؛ هي:

1. أن يكون رأسُ المال من شخص، والعمل من شخص آخر، وهي أكثر صور المضاربة شيوعاً.
2. أن يكون العامل مشاركاً في رأس المال، فله جزء من الربح نظير عمله، وجزء آخر مقابل مَالِهِ.
3. أن يكون رأس المال كله من شخص، والعاملُ فيه أكثر من واحد.
4. أن يكون رأس المال من أكثر من شخص، والعامل فيه شخص واحد.
5. أن يكون رأس المال من أكثر من شخص، والعامل فيه أكثر من شخص واحد.

رابعاً ـ شروط صحة المضاربة:

يشترط لصحة المضاربة شرطان، يتعلق أحدهما برأس المال، والثاني بالربح، وذلك على النحو الآتي:

(أ) يشترط في رأس المال ثلاثة شروط؛ هي:

1 ـ أن يكون نقداً؛ فلا يصح بعُروض التجارة من عقار أو منقول؛ كالأراضي، والعمائر، والسيارات.

2 ـ أن يكون معلومَ المقدار؛ كعشرة آلافٍ مثلاً، ويكون بالعُملة التي سيجري التعامل بها في المضاربة؛ حتى لا يحتاج العامل إلى صرفها؛ ليسهل التعامل بها، فيحصل خلاف بين الشريكين عند اختلاف سعر الصرف بين ابتداء العمل وانتهائه.

3 ـ أن يكون حاضراً، مُسَلَّماً إلى العامل قبل الشروع في عمل المضاربة؛ ليتمكَّنَ من العمل فيه؛ فلا تصِحُّ بِدَيْنٍ، ولا بِمالٍ غائبٍ.

(ب) ويشترط أن يكون الربحُ لِكُلٍّ منهما معلومَ القَدْرِ، مَشَاعَاً؛ كالنصف، أو الثلث، أو الربع، أو نسبةً معينةً منه؛ مثل 30 %، أو 40 %، أو 50 %، وأُنَبِّهُ هنا إلى ضرورة أن يكون نصيبُ كُلٍّ منهما نسبة مئوية من الربح، لا نسبةً على رأس المال؛ لأنَّ النسبة على رأس المال ربا.

خامساً ـ الشروط المفسدة للمضاربة:

1 ـ الشرط المؤدي إلى جهالة الربح؛ كأن يقول العاملُ لِصاحبِ المالِ: (كل شهر أعطيك الذي فيه النصيب)، أو (رزقنا ورزقك على الله)؛ فيُعطِيهِ كُلَّ شهرٍ مبلغاً من المال، وإن كان متغيراً غير ثابت، فهذا شرطٌ مُفسِدٌ للعقد؛ لاختلال المقصود منه، وهو الربح، ولأنه غَرَرٌ يُفضِي إلى الخِصام والنزاع.

2 ـ إذا عَيَّنَ المتعاقدان مبلغاً مُحَدَّدَاً لِصَاحِبِ المال؛ كألف شيكلٍ شهرياً، فَسَدَ العقدُ، وبَطَلَتِ المضاربة؛ لأن الربحَ المُحَدَّدَ على المال ربا، وهو كالفائدة التي تقدمها البنوك الربوية لعملائها.

3 ـ إذا عين المُتعاقدان مبلغاً مُحَدَّدَاً للعامل، بَطَلَ العقدُ؛ لاحتمال ألا يتحقَّقَ ربحٌ غير هذا المقدار، فيحصلُ العاملُ على الربح جميعه، أو ألا يربَحَ شيئاً، فيأخذ العاملُ من رأس المال

جزءاً، أو أن يربَحَ مالاً كثيراً، فيتضرَّرَ العاملُ بقِلَّة رِبْحِهِ، ولأنَّ العاملَ متى شَرَطَ لنفسه مبلغاً معلوماً، رُبَّمَا تَـوانى أو أهْمَلَ في العمل، وطَلَبِ الربح؛ لعدم فائدته فيه، وحصولِ نَفعِهِ لغيره، بخلاف ما إذا كان له جزء من الربح؛ فإنه يَنشَطُ في العمل، ويَحرِصُ على المال.

4 ـ اشتراط صاحِبِ المالِ أن تكون الخسارة على العامل، أو عليهما بِحَسَبِ نسبة الربح؛ كأن يربَحَ العاملُ الثُّلُثَ، ويَخسَرَ الثُّلُثَ، فهذا شرطٌ فاسدٌ، يَبْطُلُ ويُلْغي، ويَبْقَى العقدُ صحيحاً؛ فيُقسَمُ الربح بينهما بِحسب ما اتفقا عليه، وإنْ حَصَلَتْ خسارةٌ، فعَلى صاحِبِ المال وحدَهُ، ولا يتحَمَّلُ العامِلُ منها شيئاً؛ لأنه يَخسَرُ عَمَلَهُ وجُهْدَهُ.

5 ـ إذا اشترط صاحبُ المال على العاملِ ضمانَ رأس المال في حال الـخسارة، فَسَدَ الشرطُ؛ لأنه حينئذٍ يكون قَرْضَاً في الـحقيقة، لا قِرَاضاً ومضاربة، وما يترتب عليه من ربح فهو ربا، فيُلغَى الشرطُ ويَبطُلُ، وإنْ حَصَلَتْ خسارةٌ تَحَمَّلَها صاحبُ المال وَحدَهُ، ويكفي العامِلَ خسارة جُهْدِهِ وعَمَلِهِ.

وبهذا يظهر لنا بطلان ما يقوم به بعض أصحاب رؤوس الأموال، عندما يعطون أموالهم لِمَنْ يعملُ بها، ويكتبون على العامل وثيقةَ دَيْنٍ، أو سَنداً مُنظَّماً بِما دَفَعُوه له؛ لِيَحفظوا أموالهم حال الخسارة.

سادساً ـ متى يضمن العاملُ رأسَ المال لِصاحِبه ؟:

العامِلُ المُضارِبُ أمينٌ على مال المُضارَبَة؛ فلا يضمنُه إلا إذا تَعَدَّى، أو فَرَّطَ وقَصَّرَ، أو أخَلَّ بِما شَرَطَ عليه صاحبُ المال؛ كأن يُسافرَ بالمال، أو يركبَ به بَحراً، أو يعملَ به بالتهريب، ولم يُؤذَنْ له بذلك، أو أن يُؤذَنَ له بالتجارة في الأقوات والمواد الغذائية مثلاً، فيُتاجِرَ في الملابس، أو الأحذية، أو الأجهزة الكهربائية، فإن خَسِرَ أو هَلَكَ المالُ، فهو ضَامِنٌ له؛ لأنه تَـعَدَّى وأَخَلَّ بالشرط الذي اتُّفِقَ عليه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

زاوية الفتاوى

أنت تسأل والمفتي يجيب

دار الإفتاء الفلسطينية

1. حج المرأة مع عصبة من النساء

السؤال: ما حكم حج المرأة مع عصبة من النساء؟ وهل لعمر المرأة علاقة بذلك؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فإن سفر المرأة لتأدية فريضة الحج مع الصحبة الموثوقة من النساء جائز شرعاً عند بعض الفقهاء، كالإمام الشافعي والإمام أحمد في إحدى رواياته، وكذلك الإمام مالك بشرط أمن الفتنة، ووجود الرفقة الصالحة من النساء المأمونات، وهذا ما ذهب إليه، وأقره مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين في قراره رقم (2 /68).

وفرَّق الإمام أحمد في رواية بين الشابة والعجوز، قال المروزي: وسئل عن امرأة عجوز كبيرة، ليس لها محرم، ووجدت قوماً صالحين؟ قال: إن تولت هي النزول والركوب، ولم يأخذ رجل بيدها، فأرجو؛ لأنها تفارق غيرها في جواز النظر إليها، للأمن من المحظور، فكذا هنا، ونقلها كذلك المرداوي في الإنصاف، فقال: وعنه: لا يشترط المحرم في القواعد من النساء اللاتي لا يُخشى منهن ولا عليهن فتنة.[1]

1. الإنصاف: 3 /411.

2. انتظار قرعة الحج

السؤال: هل يجب أن أنتظر قرعة الحج، أم أسجل عن طريق الحج المميز؟

الجواب: الحج ركن من أركان الإسلام الخمسة، فرضه الله تعالى على المستطيع مرة في العمر، يقول الله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً} (آل عمران: 97)، ومن الاستطاعة صحة البدن، وملك زاده وزاد أهله حتى يعود، وملك ما يستطيع به السفر والرجوع من حجه، والحصول على إجازة بالسفر وعبور الحدود، فمن لم يتمكن من ذلك، فلا يعد مستطيعاً.

وبالنسبة إلى الحج المميز؛ فيمكن الحج عبر هذا الطريق، إن توافرت القدرة المالية اللازمة، على أن لا يكون في الأمر استغلال من قبل الشركة، يتحمل فيها الحاج أعباء مالية زائدة بشكل فاحش، فعندها لا يجبذ الحج عن هذا الطريق، وإلا فالمسارعة إلى أداء الحج مطلوبة؛ لقول رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَرَادَ الحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ المَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الحَاجَةُ).[1]

3. إحرام المسافر بالطائرة إلى مكة

السؤال: كيف يحرم المسافر في الطائرة؟

الجواب: من ركب الطائرة مريداً الحج أو العمرة، أو هما معاً، إن نزل في مطار المدينة المنوَّرة، ثم تابع سفره براً، فهو لا يختلف عن حجاج البر في الإحرام من ذي الحليفة، وإن كانت الطائرة متوجهة به إلى جدة، فيجب عليه الإحرام عند محاذاة الميقات؛ أي ينوي الإحرام بالنسك المطلوب، ويكون جاهزاً بلبس ملابس الإحرام وهو في الطائرة؛ لأن جدة داخل المواقيت في قول جمهور أهل العلم، فإن لم يجد ملابس الإحرام كشف رأسه، وأحرم بالسراويل

1. سنن ابن ماجة، كتاب المناسك، باب الخروج إلى الحج، وحسنه الألباني.

(البنطلون)، فإن لم يكن معه سراويل أحرم بالقميص الطويل (الثوب أو الدشداش)، فإذا نزل اشترى ملابس الإحرام ولبسها حالاً.

وإذا نزل في المطار وهو غير محرم، فلا يجوز له أن يحرم منه، وعليه الرجوع إلى أقرب ميقات للإحرام منه، فإن أحرم من المطار، فنسكه صحيح، وكان آثماً؛ لتجاوز الميقات من غير إحرام، وهل عليه دم للعلماء في ذلك قولان، قيل يجب، وقال بعض العلماء: لا يجب.

عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال:(سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ: السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الإِزَارَ، وَالْخُفَّانِ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ).[1][2]

4. قطع الطواف لأداء الصلاة المفروضة

السؤال: ما حكم قطع الطواف لأداء الصلاة المفروضة ؟

الجواب: يسن عند جمهور العلماء قطع الطواف لأداء الصلاة المفروضة، ثم يبني على ما سبق، ولا يعيد الأشواط السابقة، وقال مالك: يمضي في طوافه، لكن يقطع الطواف خشية فوات الصلاة. ويرى الشافعية أن تفريق الطواف لصلاة الفريضة تفريق لعذر، ويكره قطع الطواف لغيرها، وقال الحنابلة: ينبغي قطع الطواف لأداء صلاة الجماعة، وقطع السعي لأداء الصلاة مثل قطع الطواف، ويبني بعد الصلاة من حيث قطع باتفاق العلماء، وانفرد الحسن البصري، فقال: يبدأ من جديد. [3]

---

1. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح وبيان تحريم.
2. مختصر الفقه الإسلامي، ص665، وتيسير العلام شرح عمدة الأحكام، ص405، وأسئلة وأجوبة في منسك الحج، ص 12، وتبصير الناسك بأحكام المناسك، ص 12.
3. الاستذكار، 4/ 208، والشرح الكبير الدردير، 2/32، والإجماع ابن المنذر، 54، الرقم 172، وروضة الطالبين3 /84، والمغني، 3 /280، وبصير الناسك بأحكام المناسك، ص64.

5. رمي الجمرات يوم النحر

السؤال: أي الجمرات يرمي الحاج يوم النحر، وفي أي وقت ؟

الجواب: يرمي جمرة العقبة الكبرى بسبع حصيات، وأفضل وقت لرميها من طلوع الشمس إلى الزوال -الظهر-.

وأما وقت الجواز، فيبدأ من طلوع فجر يوم النحر عند الحنفية والمالكية، ومن منتصف ليلة النحر عند الشافعية والحنابلة، وآخره عند الشافعية والحنابلة في رواية آخر أيام التشريق.

وأما عند الحنفية، فآخره فجر اليوم التالي، وعند المالكية والحنابلة في رواية ثانية حتى مغرب يوم النحر.[1]

وقد تبنى مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين جواز الرمي في هذا اليوم من فجر يوم النحر إلى فجر اليوم التالي.[2]

وثبت أن هذه الجمرة ترمى من بطن الوادي، ومعناه؛ أن يجعل مكة عن يساره، ومنى عن يمينه، كما ثبت عن النبي، صلى الله عليه وسلم، ولكن يجوز من كل جهة مع الكراهة؛ لمخالفة السنة، ويجوز من غير كراهة عند الزحام. وليس على الحجاج صلاة العيد، فإن النبي، صلى الله عليه وسلم، وخلفاءه، لم يصلوا العيد بمنى.[3]

6. حكم الإنابة في الرمي

السؤال: هل تجوز الإنابة في رمي الجمرات؟

الجواب: رمي الجمرات واجب من واجبات الحج، تدخله الإنابة للعذر، كالمريض، والصبي والعجوز، والمرأة لضعف، أو عجز، أو حمل تخشى عليه، عند جمهور العلماء.

1. المبسوط، 4/ 22، وبداية المجتهد، 1/ 290، ومواهب الجليل، 2/ 569، ومغني المحتاج، 1/ 504.
2. مختارات من قرارات مجلس الإفتاء الأعلى، دار الإفتاء الفلسطينية، ج3، 2009-1430م، ص46.
3. مجموع الفتاوى، 26/ 170.

ويجوز لهؤلاء المعذورين أن ينيبوا من يرمون عنهم، والصبي يرمي عنه وليه بالإجماع، والمغمى عليه يرمي عنه رفاقه.

ويجب على النائب أن يرمي عن نفسه أولاً الجمرات جميعها، ثم يرمي عمن أنابه، ولو رمى حصاة عن نفسه، وأخرى عمن أنابه جاز مع الكراهة، وأولى أقوال العلماء بالتيسير أن يرمي الجمرة عن نفسه بسبع حصيات، ثم يرمي عمن أنابه وهكذا، وليس هناك دليل يوجب خلاف هذا .[1]

وكل من يمكنه الرمي من غير ضرر، وجب عليه الرمي بنفسه في قول أغلب العلماء، أما من خشي الضرر من الزحام، فله الإنابة.[2]

7. طواف الوداع قبل مغادرة مكة

السؤال: ماذا يجب على الحاج قبل مغادرة مكة؟

الجواب: يجب عليه أن يطوف بالبيت مودعاً له، لما روى ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: (أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنْ الْحَائِضِ).[3]

وطواف الوداع واجب عند الحنفية والحنابلة والشافعية في الأظهر من المذهب، أما عند المالكية فهو سنة، ويسمى طواف الصدر، وطواف آخر العهد، وهو كأي نوع من أنواع الطواف في شروطه وآدابه وسننه، غير أنه لا رمل فيه ولا اضطباع. [4]

---

1. المبسوط، 1/ 236، والاستذكار، 4 /352، والإجماع 58 برقم 202، وروضة الطالبين، 3 /115، والشرح الكبير ابن قدامة، 3 /481
2. الزحام وأثره، ص 71، ومسائل يكثر السؤال عنها في الحج، ص 28
3. صحيح البخاري، كتاب الحج، باب طواف الوداع.
4. اللباب، 1 /90، والقوانين الفقهية، ص90، والمجموع، 8 /20، والشرح الكبير ابن قدامة، 2 /469، والمسالك في المناسك، 1 /633

8. التمتع بالعمرة إلى الحج

السؤال: كيف يتمتع الحاج بالعمرة إلى الحج؟

الجواب: وذلك بأن تُؤدى في أشهر الحج وهي شوال، وذو القعدة، والعشرة الأوائل من ذي الحجة عند جمهور العلماء، ثم يتحلل بعد الطواف، والسعي بالتقصير، ويحل له المحظورات كلها، ويبقى حلالاً حتى يوم التروية، فيحرم بالحج .

وحالات العمرة تعرّفنا أنواع الحج، فمن قرنها بالحج سمي حج القران، ومن تمتع بها إلى الحج سمي حج التمتع، وقد يحج المسلم حجاً مفرداً من غير عمرة.

والله تعالى أعلى وأعلم

قيم ومبادئ

الإيمان القوي لا تزعزعه الحوادث

الشيخ / حسن أحمد جابر ـ مفتي محافظة رفح

الحمد لله الذي نوّر القلوب بالإيمان، وعظّم النفوس بالإسلام، فقال تعالى: {يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} (المجادلة: 11)، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، أكرم مسئول، وأعظم مأمول، ولسان حال المؤمن به على الدوام، يقول: إن أعطيتني قبلت، وإن منعتني رضيت، وإن تركتني عبدت، وإن دعوتني أجبت، وأشهد أن سيدنا محمداً رسول الله، أرسخ الناس إيماناً، وأقواهم يقيناً، وأجملهم إحساناً، وقال: (المُؤْمِنُ بِخَيْرٍ، تُنْزَعُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ).[1]

أيها الأخوة المؤمنون؛ إنَّ سلفنا الصالح، رضي الله عنهم، كانوا يؤمنون بالله حق الإيمان، فيؤمنون بالقدر خيره وشره، وحلوه ومره، فكانوا إذا أصابتهم مصيبة حمدوا الله عز وجل، وإذا أصابتهم نعمة شكروا الله على ما أنعم عليهم، فكانوا يصبرون على البلايا والمصائب، فيُكافأون بالثواب الجزيل، والأجر العظيم، من الله عز وجل، من ذلك ما روى أنس بن مالك، رضي الله عنه، حيث قال: (مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لأَهْلِهَا: لاَ تُحَدِّثُوا

1. مسند أحمد، ومن مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، وحسنه الأرناؤوط.

أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَقَالَ: ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ؛ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لاَ. قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْتِنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتِنِي بِابْنِي، فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: بَارَكَ اللهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا، قَالَ: فَحَمَلَتْ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فِي سَفَرٍ، وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، إِذَا أَتَى المَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لاَ يَطْرُقُهَا طُرُوقًا، فَدَنَوْا مِنَ المَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا المَخَاضُ، فَاحْتُبِسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدِ احْتُبِسْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، انْطَلِقْ. فَانْطَلَقْنَا، قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا، فَوَلَدَتْ غُلاَمًا...)[1]، فأنجب عبد الله تسعة أولاد، كلهم حفظوا القرآن الكريم، كل هذا أيها الأخوة المؤمنون كان نتاجاً لقوة إيمان سلفنا الصالح، الذين كانوا لا تزعزعهم الحوادث، ولا تؤثر في نفوسهم النوائب، بل إنها كانت تزيدهم عزماً وصلابة على مواجهة التحديات والمصاعب، التي كانوا يتعرضون إليها، فهكذا حال من رسخ الإيمان في قلبه، وتخلل جوارحه، وكان مؤمناً مخلصاً، يرضى بالقضاء، ويصبر على البلاء، فقد جاء في الحديث أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: (فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ).[2]

ولنا في هذا المقام أن نذكر شيئاً من سيرة صحابة رسول الله، صلى الله عليه وسلم،

1. صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، رضي الله عنهم، باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري، رضي الله عنه.
2. سنن الترمذي، كتاب الزهد، باب الصبر على البلاء، وقال الألباني: حسن صحيح.

وما كانوا عليه من إيمان قوي لا يتزعزع، وعقيدة راسخة لا تؤثر فيها النوائب، ولا تهزها المصاعب ولا المصائب، ومن هؤلاء الأبطال بلال بن رباح، مؤذن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، الذي كان مملوكاً لأمية بن خلف، حيث تعرض لصنوف شتى من العذاب تنوء عن حملها الجبال، فكان أمية يطرحه على رمال مكة الساخنة، ويضع الحجر على صدره، وهو محمى بحر الشمس، ويأمره أن يكفر بالله وبمحمد، فما كفر بلال، ولكن هذا العذاب زاده صلابة وتمسكاً بدينه، وبقي محافظاً على عقيدته، وهو يردد: (أحد أحد فرد صمد) حتى اشتراه أبو بكر الصديق، وأعتقه، فلما كانت غزوة بدر، مكن الله بلالاً من أمية فقتله، فهنأه أبو بكر الصديق، قائلاً له: هنيئاً لك، زادك الرحمن فضلاً، فقد أدركت ثأرك يا بلال، وهذا جزاء من يصبر ويحتسب، ابتغاء مرضاة الله عز وجل.

وتحت ظلال الهداية يحيا المؤمن قوي الإيمان، ويموت مرضياً للواحد الديّان، الذي عرف مقامه وخافه: {وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الهَوَى * فَإِنَّ الجَنَّةَ هِيَ المَأْوَى}. (النازعات: 40 - 41).

ألا وإن عبد الله المؤمن بالله تعالى إيماناً صادقاً، خالصاً قوياً، يرى ويعلم يقيناً أن كل ما يناله من خير، وما يصيبه من شر هو ممتحن به من الله تعالى، الذي وصف نفسه: {لا إِلَهَ إِلا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ} (الأنعام: 102)، فالأسباب والمسببات كلها بيد الله خالق الخير والشر، واليسر والعسر، والجوع والشبع، والري والعطش، والطعام والماء، والذل والسعادة، والشفاء والداء، والدواء، والشقاء، والحرمان، والقوة، والعافية، والكساء، كل ذلك بيد الله، ولا يحكم الحاكم إلا بإذن الله، ولا يقضي القاضي إلا بإرادة الله الذي لا رادَّ لقضائه.

وما السبب الذي يأخذ العبد به لينال مراده إلا العلاقة التي تربط العبد بخالقه الذي

يخلق الأسباب والمسببات، ولذلك لما ألقي إبراهيم، عليه السلام، في النار التي أوقدها له قومه لم تحرقه؛ لأنَّ الله لم يرد إحراقه، فقال الله تعالى للنار: {قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ} (الأنبياء: 69)، ولذلك يجب على المؤمن قوي الإيمان إذا حلَّت به نائبة أو مصيبة، أو تعرض لموقف جلل، فعليه أن يتجه إلى الله؛ لتهون عليه مصائبه، فإن هذا الأمر كان دأب عباد الله المؤمنين الصادقين، الذين لم تزعزع إيمانهم الحوادث، ومن ذلك ما روي عن عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما، لما علم بوفاة ابنته لم يحزن، ولم تهزه المصيبة، بل قام يصلي لله؛ رجاء أن يهون عليه مصائب فراقها، مهتدياً بقول الله عز وجل في محكم كتابه العزيز: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ}.(البقرة: 153)

ولم يخلُ زماننا هذا من عباد الله المؤمنين، الذين لا تزعزع إيمانهم الحوادث، ولا تؤثر فيهم النوائب، فها هو رجل استشهد ابنه في انتفاضتنا المباركة، وهو يقارع الأعداء، فلما علم الوالد باستشهاد ولده، لم يهن، ولم يستكن، ولكنه صام اليوم الذي استشهد فيه ابنه، وصلى لله ركعتين؛ شكراً لله على أن رزق الله ابنه الشهادة، متمثلاً حديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حيث إذ يقول: (لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد، فتمسه النار، إلا تحلة القسم)[1]، ويا أخوتي؛ ما أحوج الأمة اليوم في بناء نهضتها، ونيل عزتها، إلى قوة الإيمان، فلا نضعف أمام ضغط الأعداء، ولا نذل، وإنما نعمل بنشاط وجد؛ لنوفر الإنتاج، والحياة الكريمة لأبناء شعبنا، فإن ضعفاء الإيمان هم الذين يتعرضون للضرر الشديد في الدنيا والآخرة، روي أن مسلماً وقع في شراك امرأة غير مسلمة، فأرادها لنفسه، فأرادت أن تساومه على دينه، فوافق على أن يترك دينه من أجل الزواج منها؛ وذلك لضعف إيمانه، فلما علمت المرأة بضعف

1. صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه.

إيمانه، خشيت أن يفرط بها كما فرط في دينه، فاحتقرت الرجل، فخرجت إلى مجلسه، ونظرت إليه باستهزاء وتهكم، وقالت له: (لما تركت دين الحق لشهوة، فكيف لا أترك أنا دين الباطل لنعيم الآخرة، فدخلت في الإسلام، وقالت: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله).

أيها المسلمون؛ إن الدنيا مملوءة بالحوادث والمصائب، والمؤمن معرض لها أكثر من غيره، لذلك جاء في الحديث أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: (عَجَبًا لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ؛ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لأَحَدٍ إِلاَّ لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ)[1].

ونحن معاشر الشعب الفلسطيني في هذه الأيام الدقيقة من تاريخ شعبنا التي نودع فيها كواكب الشهداء، الذين دافعوا عن كرامة الأمة وعزتها، جدير بنا أن نصبر ونصمد أمام ما يواجهنا من تحديات خطيرة، فنوحد صفوفنا، ونجمع على الخير كلمتنا، وبذلك نتمكن من استخلاص حقوقنا كافة، وفي طليعتها بناء صرح دولتنا الفلسطينية، وعاصمتها القدس الشريف، وما ذلك على الله بعزيز.

وفي الختام؛ نسأل الله العلي القدير أن يقوي إيماننا، ويؤمننا في أوطاننا، ويرحم شهداءنا، ويشفي جرحانا، ويفك أسرانا، وينصرنا على أعدائنا، إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

1. صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب المؤمن أمره كله خير.

قيم ومبادئ

قواعد في أدب الخطاب مع اللّه تبارك وتعالى

د. الشيخ ياسر حماد / مدير دائرة البحوث

الله سبحانه الخالق الباسط المتفضل بوافر نعمه على الإنسان، هذه النعم التي لا تعد ولا تحصى، وهو القائل سبحانه وتعالى: {وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ اللهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ} (النحل: 18)، والأصل في الإنسان السّوي أن يرد بالحمد والشكر على المنعم عز وجل، بالقول والفعل؛ من صلاة، وتسبيح، وتهليل، وغيرها، وقد سلك الأنبياء، عليهم السلام، والصالحون هذا الدرب، فقدسوه سبحانه، ونزهوه عما لا يليق به من الأسماء والصفات، فمن هذا الباب لم ينسبوا الشر إليه سبحانه؛ والشر إما أن يكون شراً محضاً، أو شراً نسبياً إضافياً، والشرور تنسب إلى مفعولات الله، ففعل الله تعالى كله خير وكمال، ومفعول الله سبحانه وتعالى قد يكون فيه شر، قال ابن القيم: (وهو سبحانه خالق الخير والشر؛ فالشر في بعض مخلوقاته لا في خلقه وفعله؛ وخلقه وفعله وقضاؤه وقدره خير كله، ولهذا تنزه سبحانه عن الظلم الذي حقيقته وضع الشيء في غير موضعه).[1]

أدب الأنبياء والصالحين:

طريق الأدب هذه قد استنبطت من فعل الأنبياء والصالحين، وأمثلة ذلك كثيرة، منها:

1. شفاء العليل، 1/ 179.

* إبراهيم، عليه السلام، عندما تكلم عن الشر نسبه إلى نفسه، وهذا هو الأدب في نسبه الشر إلى المخلوق لا للخالق، قال تعالى: {الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ* وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ* وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ} (الشعراء: 78 – 80)؛ فنسب المرض إلى نفسه، ونسب الشفاء إلى الله، وإن كان الجميع منه سبحانه، قال ابن كثير: (أسند المرض إلى نفسه، وإن كان عن قدر الله وقضائه وخلقه، ولكن أضافه إلى نفسه أدباً، كما قال تعالى آمراً المصلي أن يقول: {اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ* صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ}(الفاتحة: 6 – 7)، فأسند الإنعام إلى الله، سبحانه وتعالى، والغضب حُذف فاعله أدباً، وأسند الضلال إلى العبيد).[1]

* ومنها قوله عليه الصلاة والسلام، عَنْ عَلِي بنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ قَالَ: (وَجَّهْتُ وجهي للذي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صلاتي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ المَلِكُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نفسي، وَاعْتَرَفْتُ بذنبي؛ فَاغْفِرْ لي ذنوبي جَمِيعًا، إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاَقِ، لاَ يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلاَّ أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لاَ يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلاَّ أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ)[2]، فمن أدبه، صلى الله عليه وسلم، مع ربه أنه لم ينسب الشر إليه.

* وهذا الأدب نجده كذلك عند مؤمني الجن؛ إذ قالوا: {وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ

1. تفسير ابن كثير، 6/ 146.

2. صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه.

فَمَنْ يَسْتَمِعِ الآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا* وَأَنَّا لا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا} (الجن: 9 - 10)، فنسبوا الرشد إلى الله جل وعلا، والشر بُني الفاعل فيه للمجهول؛ تأدباً مع الله جل وعلا.

* وكذلك قصة الرجل الصالح في سورة الكهف، حيث يظهر فيها التأدب مع الله كما في قوله تعالى، حاكياً عن الرجل الصالح وجوابه عن أسئلة موسى، عليه السلام: {وَأَمَّا الْغُلامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا* فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْراً مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْماً} (الكهف: 80 - 81)، ولمَّا ذكر الخير والبر والرحمة أضاف إرادتها إلى الله عز وجل، فقال عن الغلامين: {فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ} (الكهف: 82)، فنسب إرادة بلوغ الغلامين أشدهما إلى الله تعالى؛ لأنه خير، ولكنه في خرق السفينة، قال: {فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا} (الكهف: 79)، فنسب إرادة العيب من خرق السفينة إلى نفسه؛ تأدباً مع الله تعالى، قال القرطبي: (لما كان ذلك خيراً كله أضافه إلى الله تعالى، وأضاف عيب السفينة إلى نفسه؛ رعاية للأدب؛ لأنها لفظة عيب، فتأدب بأن لم يسند الإرادة فيها إلا إلى نفسه، كما تأدب إبراهيم، عليه السلام، في قوله: {وَإِذا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ} (الشعراء: 80)، فأسند الفعل قبل وبعد إلى الله تعالى، وأسند إلى نفسه المرض، إذ هو معنى نقص ومصيبة، فلا يضاف إليه سبحانه وتعالى من الألفاظ إلا ما يستحسن منها دون ما يستقبح، وهذا كما قال تعالى: {بِيَدِكَ الْخَيْرُ} (آل عمران: 26)، واقتصر عليه، فلم ينسب الشر إليه، وإن كان بيده الخير والشر، والضر والنفع، إذ هو على كل شي قدير، وهو بكل شي خبير).[1]

* وقد عَلّمنا الله جل وعلا في سورة الفلق الأدب معه في مسألة الشرور، وأنه لا ينبغي

1. الجامع لأحكام القرآن، 11/ 39 - 40.

أن ننسبها إليه، بل ننسبها إلى المخلوق نفسه، فإن النقص صفة لازمة للمخلوق، فقال تعالى: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ* مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ} (الفلق:1 - 2)، أي: من شر هذه المخلوقات، فالشر يكون في المفعولات، لا في فعل الله تعالى.

قلة أدب إبليس والكفرة والفاسقين:

قال الله تعالى: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ* مَلِكِ النَّاسِ* إِلَهِ النَّاسِ* مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ} (الناس:1 - 4)، فالشر صفة لازمة للشيطان اللعين، وقد علمنا النبي، صلى الله عليه وسلم، أن نتأدب بهذا الأدب، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، رضي الله عنه، قَالَ: (يَا رَسُولَ اللهِ؛ مرني بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شيء وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نفسي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، قَالَ: قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ)[1]، فنسب الشر والشرك إلى الشيطان، مع أن الله هو خالق كل شيء، بخلاف قول، قليل الأدب، إبليس، حيث قال: {فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي}، فنسب الغواية إلى الله، مع أنه هو الذي غوى، بل إن بعض الفسقة يتطاول على الذات الإلهية بالسباب والشتم؛ بدل الحمد والشكر لصاحب النعم وموجدها.

الخلاصة:

* إما أن يُبنى الفاعل للمجهول، كقوله تعالى: {أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الأَرْضِ}. (الجن: 10)

* أو ينسب الشر إلى نفسه، كما قال تعالى: {وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ}. (الشعراء: 80)

* أو ينسب الشر إلى خلقه، كقوله تعالى: {مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ}(الفلق: 2)، وقوله: {مِنْ شَرِّ

1. سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، وصححه الألباني.

الوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ}(الناس: 4)، وقول الرسول، صلى الله عليه وسلم: (أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نفسي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ).

* وإما أن يدخله في العموم[1]، كقوله تعالى: {اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ}. (الرعد: 16)

والحاصل أن الله تعالى لا يُنسب إليه الشر؛ لأنه إن أريد بالشر وضع الشيء في غير موضعه فهو الظلم، ومقابله العدل، والله منزَّه عن الظلم؛ فقد حرم الظلم على نفسه، وجعله بين الناس محرماً، ففي الحديث عَنْ أَبِي ذَرٍّ، رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ، صلى الله عليه وسلم، فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنَّهُ قَالَ: (يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلاَ تَظَالَمُوا)[2]، وإن أُريد به الأذى اللاحق بالمحل بسبب ذنب ارتكبه، فإيجاد الله للعقوبة على ذنب لا يُعد شرّاً له؛ بل ذلك عدلٌ منه، قال تعالى: {وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ}(الروم: 36)، قيل في التفسير: (أسند الفعل إليه في مقام العظمة إشارة إلى سعة جوده، فقال: {أَذَقْنَا}، وجرى الكلام على النمط الماضي في العموم لمناسبة مقصود السورة في أن الأمر كله له في كل شيء، فقال: {النَّاسَ رَحْمَةً} أي: نعمة من غنى ونحوه، لا سبب لها إلا رحمتنا، {فَرِحُوا بِهَا} أي فرح مطمئن بطر آمن من زوالها، ناسين شكر من أنعم بها، وقال: {وَإِنْ} بأداة الشك دلالة على أن المصائب أقل وجوداً، وقال: {تُصِبْهُمْ}غير مسند لها إليه تأديباً لعباده، وإعلاماً بغزير كرمه، وإن أُريد به عدم الخير، وأسبابه الموصلة إليه، فالعَدَمُ ليس فعلاً حتى ينسب إلى الله، وليس للعبد على الله أن يوفقه، فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء).[3]

---

1. تنزيه الله عن نسبة الشر إليه، للشيخ محمد حسن عبد الغفار http://audio.islamweb.net.
2. صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم.
3. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، 5/ 626.

النبيّ صلى الله عليه وسلّم زوجاً

أ. كمال بواطنة

الرسول الخاتم، صلى الله عليه وسلّم، يمثل أنموذج الكمال البشريّ في أوضح صوره، وأبهى سماته، ومن أراد التأسّي فليتأسَ بسيّد الخلق، سواء أكان قائداً أم رئيس دولة أم زوجاً أم أباً...، وأريد في مقالتي هذه أن أقف مع النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، زوجاً، ومعروف أنّ النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، تزوّج النساء، بل إنّ النساء والطيب ممّا حبِّب إليه من دنيانا، مصداقاً لقوله، صلى الله عليه وسلم: (حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ، وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاَةِ).[1]

ومعروف أنّ الله عزّ شأنه أباح للنبيّ، صلّى الله عليه وسلّم، أن يجمع عدداً من النساء لحكم يريدها، ولعلّ منها أن تنقل نساء النبيّ، صلّى الله عليه وسلّم، إلى غيرهنّ ما يستحيي النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، من الإفصاح به أمام النساء؛ ليعلمن، ويتفقهن، ويعملن، ولقد كانت السيدة عائشة، رضي الله عنها، بعد وفاة النبي، صلى الله عليه وسلّم، مرجعاً علمياً، يرجع إليها الصحابة والتابعون، يستفتونها في أمور دينهم فتفتيهم، وكذلك كانت بعض نسائه.

وملاحظ أنّ النبيّ، صلّى الله عليه وسلّم، تزوّج خديجة، رضي الله عنها، وهي أوّل نسائه،

1. مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك، رضي الله تعالى عنه، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن ورجاله ثقات.

وكانت ثيِّباً، وتكبره بخمس عشرة سنة، ولم يتزوّج معها أخرى في حياتها، وكانت أحبّ نسائه إليه حيّة وميِّتة، وكان يكرم لأجلها صديقاتها، وبعد وفاتها تزوّج نساءه الأخريات، ولم يكن فيهنّ بكر غير عائشة، رضي الله عنها.

والبيت النبويّ اجتمع فيه عدد من الزوجات، تفاوتت أعمارهنّ، وتعدّدت بيئاتهنّ، واستطاع النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، بما آتاه الله من الحكمة أن يوفّق بينهنّ، وأن يجعل البيت النبويّ أنموذج البيت السعيد.

وبيت النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، مثله مثل البيوت الأخرى، يحدث فيه ما يحدث في غيره من غيرة الضرائر وكيدهنّ، وتعدّد أمزجتهنّ، وحدوث الخلافات بينهنّ...

ومن الملامح التي تظهر من تعامل النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، مع نسائه تحري العدل بينهنّ في النفقة والمنام، وهذا ما يملكه، أمّا الميل القلبي؛ فهذا ممّا لا يتحكم به أحد، وكان عليه الصلاة والسلام يقول: (اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلاَ تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلاَ أَمْلِكُ)[1] يَعْنِي الْقَلْبَ، ومن هنا؛ نرى أنّه كان يحبّ عائشة، رضي الله عنها، كثيراً، وليس هذا يعني أنّه كان يكره الأخريات، بل كان يحبّهن، ويساعدهنّ جميعاً في أعمال البيت، كما روت السيّدة عائشة، رضي الله عنها: (كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ).[2]

كذلك؛ فمن ملامح الحياة الزوجية عند النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، الصبر على طيش النساء، والنساء تندّ منهنّ كلمات قد تكون غير مقصودة، فيها طيش عند الغضب، وفي الخصام، وفي مواضع الغيرة، ولا غرو؛ فالمرأة خلقت من ضلع أعوج، ولا بدّ للزوج أن يتعايش معها مع عوجها؛ لأنّه إن أراد أن يقوِّمها كسرها، وكسرها طلاقها، وفي هدي نبيّنا صلى الله عليه وسلّم: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ؛ فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ،

1. سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، وضعفه الألباني.
2. صحيح البخاريّ، كتاب الأدب، باب كيف يكون الرجل في أهله.

فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً).[1]

وملاحظ أنّ كثيراً من الرجال يتعاملون مع النساء دون أن يكونوا على علم بهذه الحقيقة، فينفسخ رباط الزوجية لأتفه الأسباب، وما أكثر ما ينفرط رباط الزوجية في هذه الأيام بسبب عدم وجود الوعي بين الأزواج، وبخاصّة الشباب، ولقد ساءني أن سمعت أنّه يحدث في مصر حالة طلاق كلّ ست دقائق، ولقد أخبرني أحدهم في هذه البلاد، وهو من بلد يسافر غالب أهله إلى أمريكا أنّ أكثر من 70 % من حالات الزواج تؤول إلى الطلاق.

كان النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، يعرف ما تمرّ به المرأة من السأم في بيتها، ومدى حاجتها لأن يروّح عنها، ومن هنا نفهم كيف أنّه سمح لعائشة، رضي الله عنها، أن تنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون بالحراب في المسجد حتى ملّت، ونفهم كيف سابق عائشة فسبقته، وسابقها مرّة أخرى فسبقها، فقال لها: (هَذِهِ بِتِلْكَ السَّبْقَةِ)[2]، ونفهم كيف كان يصحب إحدى زوجاته في كلّ غزوة.

كذلك فمن حقّ المرأة أن تسمع من زوجها الكلام الطيّب، والكلام الرقيق، ولقد كان النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، يُقبّل نساءه، وكان يشرب من مكان شربهنّ مبالغة في إظهار الحبّ، وكان يستمع إليهنّ، والمرأة بحاجة إلى أن يسمع لها زوجها، وأن يسمعها كلام الحبّ، وإلا كانت هدفاً لأصحاب النفوس المريضة، الذين قد يسمعونها مثل هذا الكلام، ومن أخطر ما أفرزته الحضارة المعاصرة وجود مخترعات تساعد على ذلك. أحدهم سئل: هل تستمع إلى زوجتك؟ فقال: أنا رجل أعمال، ولا أجد وقتاً لذلك، فقيل له: وهل وقتك أضيق من وقت النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، الذي كان يحمل همّ الأمّة، وهمّ الدعوة، وكان يستمع إلى نسائه؟! وهنا نتذكّر كيف أنّ النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، أخذ برأي زوجه أم سلمة، رضي

1. صحيح البخاريّ، كتاب النكاح، باب الوصاة بالنساء.
2. سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في السّبق على الرّجلِ، وصححه الألباني.

الله عنها، لمّا أشارت إليه بعد صلح الحديبية أن يخرج إلى الناس، ويتحلّل ويذبح، بعدما شقّ على المسلمين أن يفعلوا ذلك في البداية؛ ذلك أنّهم رأوا أنّ في الصلح إجحافاً بحقّ المسلمين، ولم يكونوا يعرفون أنّه كان فتحاً للإسلام.

في بيت النبيّ، صلّى الله عليه وسلّم، كانت تحدث المازحات والمداعبات، وتحدث الخلافات، وتحدث الهزّات العنيفة، ولكنّ هذه الخلافات كانت تدفن في مهدها، وهذه الهزّات تعالج بالحلم، والحكمة، والصفح، وليس أدلّ على ذلك من حادثة الإفك، تلك المحنة القاسية التي مسّت النبيّ، صلى الله عليه وسلّم، في أهله وبيته، والتي اتهمت فيها السيدة عائشة، رضي الله عنها، بالفاحشة، ومع هذا ظلّ النبيّ، صلّى الله عليه وسلّم، يلاطفها، ويظنّ بها خيراً، حتى نزلت براءتها من الله.

وممّا تجدر الإشارة إليه أنّ بعض الناس يظنّ أنّ الزواج يقوم على الجمال وحده، وهذا ممّا يجانب الصواب، فالزواج له مقوّمات كثيرة، منها ما يعتمد على الزوج، ومنها ما يعتمد على الزوجة، ومنها ما يعتمد عليهما معاً، فلا بدّ من التعقّل، ولا بدّ من أن يبصر كلّ من الزوجين الصفات الإيجابية في صاحبه، ولا بدّ من حسن القوامة، ولا بدّ من طيب العشرة، ولا بدّ من المصاحبة بالمعروف، ولا بدّ من أن يلتمس كلّ من الزوجين للآخر الأعذار، وأن يحسن أحدهما الظنّ بالآخر، ولا بدّ أن يصون كلّ منهما رباط الزوجية، ولا بدّ أن يحتمل كلّ منهما الآخر، وفي هذا عظيم الأجر، وينبغي ألا يغيب عن أذهاننا هدي نبيّنا، صلّى الله عليه وسلّم، الذي بيّن لنا، أنّ: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي).[1]

1. سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي، صلى الله عليه وسلم، وصححه الألباني.

معالم الشخصية الإنسانية في القرآن الكريم
كيف يمكن فهم قصة السيدة مريم كحالة فكرية خاصة؟

أ. فراس حج محمد

تحيل قصة السيدة مريم العذراء إلى أفق خاص من المعرفة المتمثلة في أنها حالة إنسانية خاصة، اختارها الله سبحانه وتعالى لتكون أمّاً لنبي الله عيسى، عليه السلام، ولتكون آية من آيات الله؛ ولذلك فإن جزءاً من حياتها هو معجزة، لا يصح أن يندرج ضمن التمثل الفكري في حياة الناس.

ولكن هل جوانب حياتها كلها، عليها السلام، كانت معجزة؟ لا شك بأن لها جانباً بشرياً إنسانياً هو محل للتجريد الفكري، ليحيل إلى أفق معرفي قابل للتجسيد، والتمثل في حياة الناس في كل زمان ومكان، وإلا لفقدت الواقعة والنموذج القدوة، وهذا ما لم يكن في قصص القرآن الكريم، ولذلك لن أناقش هنا مسألة حملها وولادتها لسيدنا المسيح، عليه السلام، لمعرفتي أن هذا الأمر آية من آيات الله، وهو معجزة، ولذلك فهو خاص.

أما بقية الجوانب؛ فلها سند من التعميم الفكري عبر محطات حياة السيدة مريم البتول، عليها السلام، كما عرضها لنا القرآن الكريم، وأول هذه المحطات ما جاء من أن السيدة مريم قد انقطعت للعبادة في بيت المقدس؛ نتيجة نذر نذرته أمها، في أنها ستهب ما في بطنها لله

سبحانه وتعالى، فتفاجـأت الأم بأن المولود أنثى وليس ذكراً، فتقول: {وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنْثَى} (آل عمران: 36)، وليس معنى هذا مطلقاً أنها كانت تفضل الذكر على الأنثى، ولكنها في حدود ما تعلم أن الأنثى لن تكون مثل الذكر في انقطاعها، وتبتلها في العبادة في بيت المقدس.

وهنا يجب أن أشير إلى أن البيت الذي عاشت فيه السيدة العذراء هو بيت صلاح وتقوى، بحيث يكون هاجس الأسرة قائماً على: كيف ترضي الله سبحانه وتعالى؟ ولا أغلى من الولد؛ ليكون هبة لله سبحانه، وهذا أول معلم فكري يجب أن ننتبه إليه، وهو تأسيس الأسرة على الإيمان والتقوى؛ لتكون كلها في رعاية الله، وقد حدثت هذه الرعاية الحقيقية أن تَكفل الله بمريم عند حملها وولادتها، فكان لها وحده من الناصرين، في أصعب المواقف وأحرجها، وهذا درس يجب أن يفهمه الناس كلهم في كل زمان ومكان، وهو مصداق للقول المعروف الشائع (تعرف على الله في الرخاء، يتعرف عليك في الشدة).[1]

وتظهر رعاية الله لها كذلك في أثناء تبتلها وانقطاعها في بيت المقدس، عندما كان يدخل عليها زكريا، فيجد عندها ما لذ وطاب، وفي القرآن الكريم ذكر سؤاله، إياها عنه، فقال تعالى: {قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ} (آل عمران: 37)، فعلى الرغم من أن سياق الآية فيه إخبار بأن هذا الرزق منزل من الله، ولكن ليس شرطاً أن يكون هذا مانعاً لغيرها من أن يرزقه الله رزقاً حسناً، فقد سخر الله الناس للناس، يرزقهم الله بحالات ظاهرة بأسباب مقنعة بينة وظاهرة، ولكنها كلها بتقدير الله سبحانه وتعالى، وهنا لفتة قرآنية عظيمة، وتتمثل في أن من كانت حياته لله، فإن الله سيكفيه الهمَّ في حياته، وما

1. رواه الترمذي والحاكم، قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وقال الألباني: (حسن)، حديث 6290 في صحيح الجامع.

أعظم من أن يسدّ الإنسان جوعه، وأن يكون في مأمن من براثن الجوع والعطش والتشرد، فإنها والله من خير النعم، وقد تحقق كل ذلك للسيدة مريم العذراء، فقد كانت تسكن في آمن بيت، وهو بيت المقدس، وكانت تحت رعاية النبي زكريا، عليه السلام، وكان رزقها يأتيها بكرة وعشية، فليس بعد هذه النعم من نعم.

ولننتقل الآن إلى وقت المحنة والشدة، وهو وقت الولادة، وسأقفز عن المشاهد المؤثرة كلها لأصل إلى لحظة المخاض العسير، فقد خاطبها الله تعالى بقوله: {وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا * فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا}(مريم: 25 – 26)، إنَّ هذا الحديث بحاجة إلى تأمل، وتأمل كبير جداً، فالمرأة في المخاض، تكون أضعف ما تكون، مستلقية على ظهرها، لا حول لها ولا قوة، استسلمت لخروج روح أخرى من روحها، ويأتي كلام رب العالمين طالباً منها أن تهز جذع النخلة، في الوقت الذي لا يستطيعه أعتى الرجال بعضلاتهم المفتولة، كيف لنا أن نستوعب ذلك؟!

إنه توجيه رباني في أن الإنسان حتى في أحلك ظروفه، وهو في أشد حالات ضعفه ويأسه المطلق من انعدام وسائل العمل، والفعل الجدي المفضي لأي نتيجة، عليه أن يقوم بما يستطيعه، أو يحاول ذلك ما استطاع، وعليه ألا يستسلم للخور والضعف، فإن الله لم يخلقه ليقضي عليه اليأس ويستسلم، بل عليه أن يفعل، فأي فعل من العبد مهما كان هو عند الله عظيم، فلنحاول ولا نستيئس، وليكن بعد ذلك ما يكون، فإن الله لن يخذل عبده، ولكن إن استكان وضعف خاب وخسر، ولن يكون الله معه، هذا هو درس إنساني آخر من دروس قصة السيدة العذراء جدير بالتأمل.

وأخيراً؛ فلنجمل خلاصة الشخصية الإنسانية المتمثلة في قصة السيدة العذراء، عليها السلام:

- إن تربية الإنسان في أسرة قائمة دعائمها على التقوى والعمل الصالح، هو أهم ركيزة في حياة الناس، ولذلك لا بدَّ لمن يسعى إلى تكوين أسرة أن يأخذ هذا في الحسبان؛ لأنه الأساس ليكون الأفراد صالحين، مشمولين بالرعاية والعناية الربانية.

- أن تكون مع الله، يعني ذلك أن لا تفكر بغيره، وأن يكون محور حياتك هو الله سبحانه وتعالى، وسيكفيك شر الناس وكيدهم وحديثهم وأباطيلهم، كما حدث مع السيدة العذراء، وقد اتهمت اتهامات باطلة، فردها الله عنها أحسن رد وأفحمه.

- أن يقوم الإنسان بما يجب القيام به، وأن يتحمل المسؤولية كاملة عن أفعاله، ولا يركن إلى الاستسلام والضعف في أوقات الشدة، بل عليه أن يناضل بما توافر له من وسائل وإمكانات، فلا يضعف، ويركن إلى الموت، أو يستسلم إلى أن الله سيفعل كذا وكذا، صحيح أن الله سيفعل ما يريده ولكن على الإنسان الأخذ بالأسباب، وأن يبادر بالعمل، فلا يحقرنَّ أي عمل في تلك الظروف، حتى ولو كان في نظره حقيراً تافهاً، فهو منه وهو خائر القوى، ينزل عند الله المنزلة الكبرى، ويكون سبباً في الخلاص، وتغيير الظروف لصالحه.

الإدارة في الإسلام

د. محمود أحمد أبوسمرة / عميد كلية العلوم الإنسانية ـ جامعة الاستقلال

النشاط الإداري قديم قِدم الإنسان، نشأ معه وكبر، فكانت الحضارات القديمة، والدول العظمى البائدة، التي حكمت وسادت، وكانت لها قوانينها، وأنظمتها وإداراتها، فهناك الإدارة المصرية، التي تعود إلى القرن الثالث عشر قبل الميلاد، والإدارة الصينية، وكذلك الإدارة اليونانية، والرومانية، والفارسية، وغيرها، وكذلك كان للعرب قبل الإسلام، أنظمتهم الإدارية، التي تحكم سلوكهم كجماعات وأفراد، وتطبق وقت السلم والحرب.

ولكن هذه الأنظمة في الأحوال جميعها، كانت من وضع البشر، يغيرونها، ويعدلونها متى شاءوا، بناءً على اعتبارات وظروف، كان أغلبها يعود لمصالح القوى المتنفذة.

وعندما جاء الإسلام، فكان عقيدة وشريعة، ديناً ودولة، دستور حياة للناس جميعاً، جاء ليحدد السلوك الإنساني والإداري في الحياة الخاصة والعامة، وفي المؤسسات والمجتمعات. ونظر لأمور الحياة نظرة شمولية، بصفته فلسفة شاملة، ودستور حياة، صالحاً لكل زمان ومكان، وسبق غيره من النظريات والمدارس والنماذج، في مجالات الحياة، وحقول المعرفة كافة. [1]

إنَّ الفكر الإداري الإسلامي، كما يقول أبو سن، تفوق على النظريات الإدارية المعاصرة، والتي برهنت على عجزها؛ كونها عجزت عن تفسير مقنع وعملي لسلوك الفرد في المؤسسات

1. ناصر محمد العديلي، السلوك الإنساني والتنظيمي، ص64.

الإدارية؛ لأن الفكر البشري مهما سما وارتقى، فهو في واقع أمره فكر قاصر ومحدود، غير صالح لإدراك حقائق الخير دفعة واحدة، وغير صالح أيضاً لإدراك حقائق النفس البشرية ومكنونها، ولو كان الفكر البشري صالحاً لإدراك الكمال دفعة واحدة، لما استدرك فكر على فكر، ولما جاء فكر ينسخ فكراً آخر، أو ينسخ نظرية سادت فترة من الزمن، والفكر الإداري الإسلامي هو جزء من الإسلام، الذي لا يستدرك عليه أبداً[1]، قال تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً}.(المائدة: 3)

ولقد سادت دولة الإسلام ما يقارب أربعة عشر قرناً من الزمان، كانت دولة فريدة ومتميزة، وصلت إلى حدود فرنسا غرباً، وحدود الصين والهند شرقاً، ما كانت لتكون لو لم يكن لها نظام سياسي وإداري متميز.

يقول المزجلجي: (إن الحضارة الإسلامية لم تتحقق دون توافر تنظيم إداري فعّال للدولة الإسلامية، له من الصفات السامية والمقومات الأساسية ما جعله يتفوق على غيره من التنظيمات السابقة واللاحقة كفاءة وكفاية).[2]

يعدُّ التنظيم الإداري في الإسلام وسيلة لا غاية في حد ذاته، ويسعى هذا التنظيم إلى تنظيم شؤون العباد على أسس وقواعد تميز بها عن غيره من النظم الإدارية، والتزم بها المسلمون برضا وطمأنينة؛ كونها من عند خالقهم، فجاء الالتزام بها كجزء من العبادة المطلوبة شرعاً، في السر والعلن، وكانت الرقابة الإدارية في الإسلام جزءاً من النظام الإداري الإسلامي، وساهمت في تدعيم بنيانه، وكانت مثالاً يتفوق ويتميز على أرقى نظم الرقابة الإدارية في العصور جميعها.[3]

وعند النظر في واقع النظام الإداري في الإسلام، يمكن ملاحظة ثلاث ركائز، لا بدَّ من

---

1. أحمد إبراهيم أبو سن، الإدارة في الإسلام، ص23، ص153.
2. أحمد بن داود المزجلجي، التنظيم الإداري في الإسلام مفهومه وخصائصه، مجلد 3، ص53.
3. علي محمد حسنين، الرقابة الإدارية في الإسلام، المبدأ والتطبيق، ص240.

توافرها حتى يستقيم أمر التنظيم، وحتى يكون إسلامياً، وهي:

أولاً: الضرورة الشرعية للقيادة: فقد أكد الإسلام على وجوب القيادة وضرورتها في المنظمات والمؤسسات الإسلامية، حتى تستقيم أمورها، فكان وجودها ضرورة شرعية بالدرجة الأولى، قال عليه الصلاة والسلام: (إِذَا خَرَجَ ثَلاَثَةٌ فِي سَفَرٍ، فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ)[1]، يعلق الإمام الشوكاني على هذا الحديث، بقوله: (إن في ذلك دليلاً على أنه يشرع لكل عدد يبلغ ثلاثة فصاعداً أن يختاروا من بينهم من يتولى قيادتهم؛ لأن في ذلك السلامة من الخلاف الذي قد يؤدي إلى الهلاك، ويقول: (وإذا شرع هذا لثلاثة في فلاة من الأرض أو يسافرون، فشرعيته لعدد أكثر يسكنون القرى والأمصار، ويحتاجون إلى دفع المظالم، أولى وأحرى).[2]

وقال الشاعر:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا

فقد أيقن ذلك الأعرابي وبفطنته، أنه لا بد لأي جماعة من القيادة أو الإمارة، بل أيقن أيضاً بعضاً من خصائص القادة الذين تسند إليهم هذه المهمة، والمتمثلة في العلم والحكمة.

ثانياً: ضرورة الاستناد إلى دستور عند تطبيق الأنظمة والقوانين الإدارية، والرجوع إليه في أثناء الممارسة الفعلية للإدارة، والحالة هذه في الإسلام، يكون المرجع والسند هو القرآن الكريم، والسنة النبوية، وما يرشدان إليه من أحكام، يجتهد المجتهدون من خلال نصوص القرآن والسنة لكل ما يستجد من مسائل عصرية، وهكذا كان الحال، فسارت أمور المسلمين على هذا الأساس، دونما تحريف في الشريعة أو الخروج عنها، مع ضرورة الانفتاح على العلم والتكنولوجيا، ومواكبة كل ما هو جديد، ومعرفة حكم الشرع فيه.

فكانت للمسلمين مؤسساتهم الإدارية، والتي هي جزء من دولتهم الإسلامية، فنهضوا

1. سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم، وقال الألباني: حسن صحيح.
2. محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار، شرح منتقى الأخبار.

وعمروا، وحكموا وسادوا، وكانوا كما أراد لهم الله أن يكونوا، خير أمة أخرجت للناس، حتى جاء الكافر المستعمر، بكفره ومكره، وثقافته المسمومة، وجيوشه الحاقدة، فقضى على دولة المسلمين، وحاربهم في دينهم وعقيدتهم، حتى حياتهم الاجتماعية الخاصة لم تسلم من حربه وحقده، وفرق بين بلاد المسلمين ومزقها، وترك أمة الإسلام حائرة، فلا هي أخذت بإدارة الإسلام كما كانت، ولا هي أخذت بإدارة الغرب كما جاءت، فضاعوا بين هذه وتلك.

ثالثاً: تميزت الإدارة الإسلامية بصفات وخصائص، جمعت بين ثناياها أفضل ما يكون للبشرية، كونها من عند رب العالمين أولاً، وكون التطبيق العملي لها أثبت ذلك على مر العصور.

وعند الحديث عن هذه الخصائص والميزات، والتي اقترنت بنموذج الإدارة في الإسلام، يمكن تقسيمها إلى مجموعتين:

المجموعة الأولى: وهي ما كانت خصائص للفرد المسلم بغض النظر عن كونه رئيساً أو مرؤوساً، ولا بدَّ من ملازمتها له أينما حل أو ارتحل، كجزء من نمط حياته الإسلامية، والتي لا يجوز أن تنفصل عنه، وهذه المجموعة تضم قائمة طويلة من الصفات الخلقية والإنسانية، التي نادى بها الإسلام، وحضَّ عليها، وطلب الالتزام بها، ويصعب حصرها في هذا المقام، ومنها: الصدق، والأمانة، والعدل، والحلم، والرفق، والتواضع، وحفظ اللسان، والكرم، والالتزام بالموعد، والوفاء بالعهد، والصبر، وعدم الغضب، إلاّ عندما تنتهك محارم الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإتقان العمل وغيرها، ولكنَّ الناس متفاوتون في هذه السمات، ولن تجدهم على قدر واحد فيها جميعها، وعند الحديث أو البحث عن الإداري أو القائد، فلا بدَّ أن نبحث عن الشخص الذي تتوافر فيه هذه الصفات بدرجة أعلى من زملائه في الجماعة، فلا يجوز شرعاً أن يتولى رعاية شؤون مجموعة أو جماعة من الناس شخص، وفيهم من يملك من السمات الوارد ذكرها، بدرجة أعلى من هذا الشخص.

المجموعة الثانية: وهي ما كانت خصائص سلوكية وميزات، اتصفت بها الإدارة الإسلامية،

أو القائمون عليها، ابتداءً من علاقة أجير بمستأجر، ومروراً برئيس في مؤسسة بمرؤوسيه، وانتهاءً بعلاقة الحاكم مع الرعية، وتحاول النظريات الحديثة في الإدارة أن تبحث عن نظرية تستجيب لحاجات المؤسسة (الإنتاج)، وحاجات الفرد (المرؤوسين)، لعلها تهتدي إلى الأفضل يوماً.

يشير عبد الله في ورقة له بعنوان (التكنولوجيا والبيئة والإدارة الرشيدة، رؤية إسلامية) إلى محاولة ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية من خلال مدرسة إدارية تسمى (الإدارة العامة الجديدة) حيث نادت هذه المدرسة بنبذ الإدارة القائمة على العقلانية الوظيفية، وضرورة تطعيم الإدارة، وربطها بالقيم والمعنويات، ويكون الحرص من خلالها على العمل (الصواب)، لا على العمل (الكفؤ)، ولكن هذه المدرسة وطروحاتها لم تتجاوز التصورات حتى الآن.[1]

إنَّ الإدارة الإسلامية فهمت معنى القيادة وأهميتها، وعرفت النمط الشوري التشاركي في الإدارة والقيادة، قبل أن يعرف الغرب النمط الديمقراطي، ويسوقوه لأنحاء العالم جميعها، وقام المسلمون بتطبيق النمط الشوري في حياتهم، فكان الاحترام والود والمشاركة والمجادلة بالحجة، للوصول إلى القرار الذي يخدم المجتمع الإسلامي بالدرجة الأولى، وعرف المسلمون كذلك أن للسمات أهمية في تولي المسؤولية، قبل كالتون ودز (C.Woods)، وتيد (Tead).

أنصار نظرية السمات:

الرسول الكريم، صلى الله عليه وسلم، رفض أن يولي أبا ذر الغفاري الإمارة، وقال له: إنك ضعيف، في حين ولّى أسامة بن زيد قيادة الجيش وهو لم يتجاوز الثامنة عشرة، وفي صفوف ذلك الجيش من هم أكبر عمراً، وأطول خبرة، ولكن عليه الصلاة والسلام، رأى فيه قائداً يناسب هذه المهمة، وكذلك حرص المسلمون على الأخذ ببعض السمات عند اختيار أشخاص لمهمات معينة، كقضاة، أو ولاة.

1. الهادي عبد الصمد عبد الله، التكنولوجيا والبيئة والإدارة الرشيدة، رؤية إسلامية، ورقة مقدمة لندوة تقييم نمو العلاقات بين العلم والتكنولوجيا والمجتمع في الدول العربية، نظمها مركز البحوث العلمية والتطبيقية، جامعة قطر، بالاشتراك مع اليونسكو في الفترة (1 – 4)، ص576.

ولقد كان السبق للإسلام، ونظرياته الإدارية والقيادية أيضاً، عندما أخذ بنظرية الموقف، التي طرحها مؤخراً فيدلر (Fiedler)، فالإسلام وضع أنظمة وقوانين وعقوبات للأوضاع العادية، وأخرى للمواقف الطارئة، وكان ذلك أيضاً في العبادات والحدود، ولم يقتصر على الجوانب الإدارية فقط، وهذا لا يعني أن أحكام الإسلام تتغير وتتبدل وفق الظروف، بل المقصود أن لكل حالة حكمها، ولكل ظرف حكمه الخاص به، ومن شواهد ذلك:

- أن المقيم يصوم رمضان، والمسافر والمريض لهما أن يفطرا في رمضان، ويقضيا لاحقاً.
- والطهارة بالماء أصلاً، وبالتراب تيمماً لمن لم يجد الماء.
- ويصلي المسلم واقفاً، ومن لم يستطع يصلي جالساً، أو مضجعاً، أو بعينيه، كل حسب ظروفه.
- والقاعدة الفقهية (ادرأوا الحدود بالشبهات)، نصها ومفهومها يتعلق بتطبيق الحدود ضمن ظروف ومواقف معينة، ففي عام الرمادة، أخذ الخليفة عمر بن الخطاب بهذه القاعدة، ولم يطبق حد السرقة؛ لوجود ظرف معين أو شبهة، ألا وهو الجوع الذي دفع الناس للسرقة.

والمدقق في منهج الإسلام، يلاحظ أنه احتوى كل ما هو نافع للناس، في مجالات الحياة جميعها، وليست الإدارية وحدها، ويكفيه فخراً أنه من عند رب العالمين، الذي يعلم حقيقة النفس البشرية وكنهها، وما يرضيها، وما يزجرها، وما ينفعها، وما يضرها، فجاء هذا التشريع الرباني كاملاً متكاملاً، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وما كان أجدادنا ليكونوا سادة، لولا هذا الدين، بأنظمته وقوانينه، عقيدته وشريعته، ديناً ودولة، وصدق الفاروق إذ قال: (إنا كنا أذل قوم، فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله به، أذلنا الله).[1]

1. الترغيب والترهيب للمنذري: 4/ 35، وقال إسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

مقدمة ابن خلدون:
منهج علمي ونظرات ثاقبة في علم الاجتماع

أ. معين رفيق / مشرف اللغة العربيّة ـ تربية جنين

لا يملك مَن يقرأ مقدّمة ابن خلدون -المتوفى سنة 808هـ 1406م- إلاّ أن يُعجَب بهذه العقليّة الفذّة التي سبقت عصرها بعشرات السنين، وسواء اتفقتَ أم اختلفت مع الاستنتاجات التي توصَّل إليها، فليس لك إلاّ أن تسلّم بالمنهج العلمي الّذي يعتمد عليه في قبول المنقولات التاريخية أو رفضها، ويغوص من خلاله في أعماق الظواهر الاجتماعية؛ باحثاً عن أسبابها المُشكِّلة لها؛ وهو لذلك عُدَّ- بحقّ- المؤسس الفعلي لعلم الاجتماع، والمبتكر لقواعده وقوانينه.

وفيما يأتي بعض اللمحات الموجزة من منهج ابن خلدون المثير للدهشة والإعجاب، والذي ورد في مقدّمته الشهيرة، التي هي بدورها جزء من كتابه المسمّى: (كتاب العبر، وديوان المبتدأ والخبر، في أيام العرب والعجم والبربر، ومَن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر).

يرفض التقليد الأعمى

يعيب ابن خلدون على المقلّدين، الذين ينقلون الأخبار عمّن سبقهم دون أن يُعملوا عقولهم في تمحيص ما وصلهم؛ ليميّزوا الغثّ من السمين، فيقول: (ثمّ لم يأت من بعد هؤلاء (يقصد المؤرخين المتخصصين)، إلاّ مُقلِّدٌ، وبَليدُ الطّبع والعقل، أو مُتبلّد ينسج على ذلك المنوال...).[1]

1. مقدّمة ابن خلدون، ص14.

يطالب بثقافة موسوعيّة لدارس التاريخ:

يطالب ابن خلدون المتصدّين لكتابة التاريخ ونقله أن يكونوا من أصحاب المعارف، وأن يكون لديهم باع طويل في أحوال الدّين والدّنيا، وإلاّ وقعوا في المغالطات والأخطاء؛ (لأنّ الأخبار إذا اعتُمِد فيها على مجرد النقل، ولم تحكم أصول العادة، وقواعد السياسة، وطبيعة العمران والأحوال في الاجتماع الإنساني، ولا قيس الغائب منها بالشاهد، والحاضر بالذاهب، فربما لم يُؤمَن فيها من العثور، ومزلة القدم، والحيد عن جادة الصدق).[1]

ولذلك نراه في بداية كتابه يُشير إلى ما قد يعرِض للمؤرّخين من المغالطات والأوهام، ويحاول أن يقف على أسبابها، ويرى أنّ بعضاً منها متعلّق بطبيعة النفس البشريّة، المولعة بالغرائب والمبالغات، فيقول: (وما ذلك إلاّ لولوع النّفس بالغرائب.. ولا يُرجعها (أي صاحبها) إلى بحث وتفتيش، فيرسل عنانه، ويسيم في مراتع الكذب لسانه...).[2]

يدعو إلى تحكيم العقل وسنن الحياة:

يدعو ابن خلدون إلى تحكيم العقل، وقوانين العمران في كشف زيف هذه الأخبار، إلى درجة أنّنا لا يجوز –من وجهة نظره– أن نبحث في سند الخبر، ومدى صدقيّة ناقليه إذا ما كان متن الخبر نفسه لا يعدو كونه مجرّد خرافات، فيؤكّد أنّه: (لا يُرجَع إلى تعديل الرّواة حتى يُعلَم أنّ ذلك الخبر في نفسه ممكن أو ممتنع، وأمّا إذا كان مُستحيلاً، فلا فائدة في النظر في التعديل والترجيح)[3]

وبعد أن يعرض صوراً من الأخبار الخيالية المستحيلة التي وردت في بعض كتب المؤرخين، يعترف بالإطناب في ذلك، ولكنّه يبيّن السبب الذي دفعه إلى ذلك الإطناب، ألا وهو الحالة التي آل إليها علم التاريخ، بحيث صار يُفتي فيه العوام لا العلماء، واختلطت فيه الحقائق بالأوهام، (فقد زلّت أقدام كثير من المؤرّخين الحفّاظ في مثل هذه الأحاديث والآراء [الواهية]، ونقلها

1. المرجع السابق، ص21
2. المرجع السابق، ص25.
3. المرجع السابق، ص58.

عنهم الكافة من ضعفة النّظر، والغفلة عن القياس.. حتى صار فنّ التاريخ واهياً مختلطاً، وناظره مُرتبكاً، وعُدّ من مناحي العامّة).[1]

ونراه ينتقد المسعودي –صاحب كتاب مروج الذّهب– لعدم تحقّقه من بعض الأخبار التي يوردها في كتابه؛ ولأنّه نقلها عن غير ذوي الاختصاص، فيقول عنه: (فما صادفَ تحقيقاً ولا إصابةً، ويظهر من كلام الرّجل أنّه كان بعيداً عن الرّسوخ في المعارف، فينقل ما سمع من أهله، ومن غير أهله...).[2]

ولا بدّ لنا من الإفادة من هذا المنهج في مدارسنا وجامعاتنا، بحيث لا يقوم تعليمنا على التلقين، والتسليم الأعمى للموروث ولِما قيل، وليس ذلك من باب النقض والتهديم، وإنّما من باب النقد والتطوير، وإن لم نفعل، نكن كمن ينشغل بالحرث على الماء.

يكتشف بعضاً من قوانين علم الاجتماع:

أمّا على المستوى الاجتماعي، فقد أبدع ابن خلدون حين راح يرصد النتائج المترتبة على طريقة معاملة النّاس، من قبل الرؤساء والمسؤولين، ذلك: (أنّ الرؤساء والأمراء المالكين لأمر النّاس قليل بالنّسبة إلى غيرهم، [ولذلك] فمن الغالب أن يكون الإنسان في ملكة غيره [تحت حكم غيره])[3]، وفي هذه الحال قد تكون إدارة هؤلاء الرؤساء قائمة إمّا على الشدّة والعقوبة، أو على الرفق والعدالة.

أثر الرفق والعدالة:

يحذّر ابن خلدون من كوارث السياسة الأولى، القائمة على قهر المرؤوسين وصدّهم، بينما يشيد بنتائج السياسة الأخرى، المنبسطة بالرفق والعدالة؛ لأنّ السياسة الرفيقة العادلة تجعل النّاس واثقين من أنفسهم، مظهرين لما في دواخلهم، لا يخشون من وازع خارجيّ يثير فزعهم،

1. المرجع السابق، ص47.
2. المرجع السابق، ص145.
3. المرجع السابق، ص167.

فيقول: (فإن كانت الملكة رفيقة وعادلة، لا يعاني منها حكم، ولا منع وصدّ، كان من تحت يدها [أي المرؤوسين] مدلين [واثقين] بما في أنفسهم من شجاعة أو جبن، واثقين بعدم الوازع، حتى صار لهم الإدلال جِبِلّة [خلق] لا يعرفون سواها)[1]

مخاطر القهر والعقاب:

وعلى النّقيض من ذلك، يعتقد ابن خلدون أنّ الإدارة إذا كانت قائمة على القهر والعقاب، فستعمل على كسر نفوس النّاس، وتثبيط هممهم: (فتكسر -حينئذ- من شدّة قوّتهم، وتُذهِبُ المَنَعةَ عنهم، لِما يكون من التكاسل في النفوس المضطهدة ...)[2]، وفقدان الدافعيّة للعمل، والإحساس باللامبالاة، بسبب شعور تلك النفّوس بالإذلال.

ويحذّر ابن خلدون من أنّ العقابَ والإذلال يُحطّمان شخصيّة الإنسان، ويورثانه صفة الذلّ، فيقول: (وأمّا إذا كانت الأحكامُ بالعِقابِ، فمُذهبةٌ للبأس بالكلّية؛ لأنّ وقوعَ العقابِ به [بالشخص المُعاقَب] ولم يدافعْ عن نفسِه، يُكسبُه المَذلّةَ التي تكسرُ مِن سَورة بأسِه [تُحطِّم شخصيّته] بلا شك..)[3]. وهو بهذا التحذير يسبق الأفكار الحديثة كلّها التي تحدّثت عن خطورة التعامل القائم على أساس القهر والعقوبات مع النّاس.

ونراه يرصد الآثار السلبيّة الأخرى لسياسة العقوبات المجحفة في مجالي السياسة والتعليم؛ فهي من جهة -كما أشار- تُكسب المعاقَب صفة الخنوع وعدم القدرة على الدفاع عن نفسه، ومن جهة أخرى؛ فإنّ سلوك النّاس المعرَّضين للعقاب، لن يكون نابعاً من قناعاتهم، بل من شيء خارجيّ أجنبيّ، مفارق لوجدانهم، يخيفهم ويردعهم، (فقد تبيّن أنّ الأحكام السلطانيّة والتعليميّة مفسدة للبأس؛ لأنّ الوازع فيها أجنبيّ..).[4]

---

1. المرجع السابق، ص167.
2. المرجع السابق، ص168.
3. المرجع السابق، ص168
4. المرجع السابق، ص169.

يستدلّ بقصّة جنديّ مبادر، يصدّه سعد ويعزّزه عمر

يستشهد ابن خلدون بما ورد عن الخليفة العادل عمر بن الخطّاب، ليدلّل على خطورة قهر النّاس، وكبح جماح مبادراتهم، وذلك حينما نهى عمر، رضي الله عنه، سعداً بن أبي وقّاص عن مصادرة ما غنمه جنديٌّ مقدام، استطاع بعد مخاطرة كبيرة قَتْل القائد جالنوس، ومصادرة ما يمتلكه، فيقول: (وقد نهى عمر سعداً، رضي الله عنهما، عن مثلها [عن مثل سياسة القهر]، لمّا أَخذَ زهرةُ بن جوية سَلَب الجالنوس، وكانت قيمته 75 ألفاً من الذهب).

وكان [الجنديّ زهرة] اتّبع الجالنوس يوم القادسيّة فقتله، وأخذ سَلَبه، فانتزعه منه سعد [صادره منه]، وقال له: هلاّ انتظرتَ في اتباعه إذني؟ [كان عليك أن تحصل على موافقتي قبل ملاحقته]، وكتب سعد إلى عمر يستأذنه [يطلب إذنه في مصادرة غنائم الجندي زهرة]، فكتب إليه عمر معاتباً، ورافضاً لقراره: تَعمدُ إلى مثل زهرة، وقَد صُلي بما صُلي به؛ أي قاسى شدائد الحرب، وبقي عليكَ ما بقيَ من حَربك [لم تستكمل بعد قتال الأعداء]، وتكسر قَرنَه [تُثبّط همّته]، وتُفسد قلبَه، وأمضى له عمرُ سلبه. [أعاد لزهرة غنيمته على كثرتها].[1]

وفي ذلك عبرة للقادة والرؤساء، تحثّهم على تعزيز أصحاب المبادرة والطّموح ومكافأتهم، وتحذّر من خذلانهم، ومن كسر الروح الوثّابة الخلاّقة في نفوسهم؛ لأنّ بهؤلاء المبادرين -صنّاع الحياة- تنهض الأمم، وترتقي الشعوب، وترتفع المعنويّات.

تلك كانت مجرّد ومضات من منهج ابن خلدون العلمي والاجتماعي، وهي غيض من فيض معين منهجه المدهش، ونظراته الثاقبة، وقوانينه المدهشة في العمران البشري، وهي التي منحت صاحبها الريادة، وجعلته بحقّ المؤسّس الفعلي لعلم الاجتماع.

1. المرجع السابق، ص168.

من هنا وهناك

من (بني إسرائيل) .. إلى (كيان إسرائيل):

آلامٌ تتكرر.. وظلم يتكرس

أ. عزيز محمود العصا

مقدمة:

لا شك في أن مسمى (إسرائيل) الذي يعني الكيان السياسي الموجود على أرض فلسطين التاريخية، هو مصطلح قُصِدَ منه استخدام مجموعة من الدلالات الدينية والتاريخية والعقائدية، أو ركوب موجات تلك المصطلحات بهدف (تجييش) الغرب والشرق لصالح هذا الكيان، أما أهم المصطلحات التي تتداخل، ويكثر استخدامها في الصراع القائم على أرض فلسطين منذ أكثر من قرن من الزمن، فهي: (إسرائيل)، اليهودية، الصهيونية. وأما الأنبياء والرسل الذين يتم تنازع الانتماء إليهم من قبل المتصارعين على أرض فلسطين التاريخية، فهم كثر، أهمهم: محمد، وعيسى، وإبراهيم، ويعقوب، وسليمان، وداوود، عليهم الصلاة والسلام أجمعين.

لأنَّ المجال لا يتسع للغوص في هذه المفاهيم والمصطلحات، وما تحمل من دلالات، فسنقوم، بالمرور عليها بما يربط الحاضر بالماضي السحيق، وذلك على النحو الآتي:

قال تعالى: {قُولُوا آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ

وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} (البقرة: 136)، وفي ذلك أمر لنا؛ أعني المسلمين، أن نؤمن بالأنبياء والرسل على درجتين: المجمل والتفصيلي.[1]

أي أن الإسلام وكتابه القرآن الكريم منزلان لبني البشر من لدن خالقهم، وأن في الإسلام الذي ندين به، استكمالاً لمن أُرسِلوا قبلاً، لقوله تعالى: {نَزَّلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ} (آل عمران: 3)، لذلك؛ حُقَّ لنا أن نستشهد بما ورد في النص القرآني بشأن قصص الأولين وأخبارهم، مصداقاً لقوله تعالى: {كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْرًا}.(طه: 99)

المفاهيم والمصطلحات:

(إسرائيل)، (اليهود) و/أو (اليهودية) (والصهيونية المنبثقة عنها)؛ مصطلحات بعضها متداول منذ البدايات الأولى لبزوغ رسالة الإسلام، ومما قمت بجمعه بهذا الخصوص:

1. (إسرائيل)؛ هو لقب نبي الله يعقوب، عليه السلام، وهو حفيد أبي الأنبياء إبراهيم، عليه السلام[2] لقوله تعالى: {وَامْرَأَتُهُ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَقَ وَمِن وَرَاء إِسْحَقَ يَعْقُوبَ}. (هود: 71)

2. اليهودية؛ هي الملة التي يدين بها اليهود؛ وهم أمة موسى، عليه السلام، وسموا يهوداً نسبة

---

1. موقع إسلام ويب. مركز الفتوى (2009). الإيمان بالرسل: الأنبياء والرسل الذين بعثوا لبني إسرائيل، الفتوى رقم: 119371. إيمان مجمل: وذلك بأن يؤمن بكل نبي ورسول، سواء علمنا اسمه أو لم نعلمه. وإيمان مفصل: وذلك بأن يؤمن بأن نوحاً بعينه نبي ورسول، وكذا إبراهيم وسائر الأنبياء المقطوع بنبوتهم. انظر:
http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=119371

2. عمر، حسن أحمد (2007). إسرائيل هو يعقوب، عليه السلام. موقع أهل القرآن. المقال رقم: 1628. انظر:
http://www.ahl-alquran.com/arabic/show_article.php?main_id=1628

إلى (يهوذا) بن يعقوب الذي ينتمي إليه (بنو إسرائيل)[1]. ويرى القفازي والعقل (1992)، أن مصطلح اليهودية أشمل من (بني إسرائيل)؛ لأنه يطلق على كل الذين اعتنقوا الديانة اليهودية، من بني إسرائيل وغيرهم، في حين أن (بني إسرائيل)، قد يكون منهم النصارى أو المسلمون،[2] وفي عصرنا الحالي؛ يقول المسيري (1999): (اكتشفنا الحقيقة البديهية، والتي غابت عن الكثيرين، أن الظاهرة اليهودية ابتداءً من عصر النهضة في الغرب تحولت تدريجياً، إلى ظاهرة غربية بالدرجة الأولى، أي أن السياق الأساسي للجماعات اليهودية في العالم أصبح هو الحضارة الغربية الحديثة).[3]

3. الصهيونية؛ مصطلح حديث؛ فهي حركة برزت في أواخر الثمانينيات من القرن التاسع عشر، في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية، كحركة إحياء قومي[4]، وقامت على فلسفة تستمد أصولها من الفكر اليهودي.[5]

بنو إسرائيل واليهود في القرآن الكريم:

ورد ذكر (إسرائيل) في القرآن الكريم ثلاثاً وأربعين مرة؛ منها مرتان فقط، ذُكر (إسرائيل) نفسه؛ كنبي صاحب رسالة لبني قومه، والباقي يتعلق بمصطلح (بني إسرائيل)، فقد ورد في قوله تعالى: {إِنَّ هذا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ}. (النمل: 76)

1. القفازي، ناصر، والعقل، ناصر (1992). الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة. دار الصميعي، الرياض، ط1، ص18.
2. المرجع السابق، ص19.
3. المسيري، عبد الوهاب (1999)، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، المجلد الأول، دار الشروق، القاهرة، ط1، ص37.
4. بابه، إيلان (2007). ترجمة: أحمد خليفة، التطهير العرقي في فلسطين، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، لبنان، ط1، ص19.
5. دياب، محمود (1976)، الصهيونية العالمية والرد على الفكر الصهيوني، مطبوعات الشعب، ص13.

كما أن يعقوب، وهو نفسه (إسرائيل)، ورد ذكره ست عشرة مرة، وأينما ورد ذكره، فهو نبي الله الذي يؤمن المسلمون برسالته، وبالرسالات السماوية التي حملها النبيون من ذريته، كإيماننا بجده؛ نبي الله إبراهيم، عليه السلام، الذي هو (حنيفاً مسلماً)[1]، فقال تعالى: {أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}. (البقرة: 133)

أما اليهود؛ بما يفعلون ويقولون، فقد وردت (ثماني) مرات، من بينها ما جاء في الآية الكريمة التي تنفي يهودية نبي الله إبراهيم، عليه السلام، فقال تعالى: {مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ}. (آل عمران: 67)

يتبين من الآيات القرآنية العديد من الخصائص، والبيانات، والبينات التي تصف (بني إسرائيل) أو اليهود، والتي تستحق منا التوقف عندها؛ لما لها من أهمية قصوى في واقعنا الحالي في تعاملنا مع من يطلقون على أنفسهم (الإسرائيليين)، منها:

1. لقد أحاطهم الله برعايته ونِعَمِهِ، وأحلَّ لهم من الطعام إلا ما حرم (إسرائيل) على نفسه، وفضلهم على العالمين.

2. أرسل إليهم الرسل الذين يحملون لهم البيِّنات والشواهد الدالة على منة الله سبحانه عليهم وفضله، مصداقاً لقوله تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ}(الجاثية: 16)، كما ورد عن ابن عباس، رضي الله عنهما، أنه قال: (كل الأنبياء من بني إسرائيل إلا عشرة: نوح، وهود، ولوط، وصالح،

---

1. ورد في موقع: الإسلام/ سؤال وجواب، الفتوى رقم: 149310: إبراهيم أبو العرب، وأبو الإسرائيليين، وهو يدعو إلى التوحيد الخالص، وقد خُصَّ بأنه أبو الأنبياء، وأنه صاحب الحنيفية، وأمرنا باتباعه؛ لأننا نحن أولى به، انظر: http://islamqa.info/ar/ref/149310

وشعيب، وإبراهيم، وإسماعيل، ويعقوب، وعيسى، ومحمد، صلوات الله عليهم).[1]

3. منهم من لم يستجب لرسل الله؛ بل سخروا منهم، وتمادوا في طلباتهم من أولئك الرسل، حتى إنهم كذبوا الرسل الذين لا تهواهم أنفسهم وقتلوا بعضهم، مصداقاً لقوله تعالى: {لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلاً كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَى أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ}(المائدة: 70)، ومن الأمثلة على تصرفاتهم تلك مع الأنبياء والرسل:

أ. نبي الله داوود، عليه السلام، الذي يدعون انتماءهم إليه، قد لعن الفئة من (بني إسرائيل) التي كفرت بالزَّبور الذي أنزل عليه؛ فطردها الله من رحمته، لقوله تعالى: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ}. (المائدة: 78)

ب. عندما جاء عيسى، عليه السلام؛ انقسم بنو إسرائيل إلى طائفتين: طائفة آمنت بِعِيسَى وَقَالُوا إِنَّهُ عَبْد اللَّه رُفِعَ إِلَى السَّمَاء، وطائفة كَفَرَتْ؛ لِقَوْلِهِمْ إِنَّهُ ابْن اللَّه رَفَعَهُ إِلَيْهِ، اقْتَتَلَتْ الطَّائِفَتَانِ، فأيد الله سبحانه الطائفة المؤمنة على الطَّائِفَة الْكَافِرَة (فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ) غَالِبِين[2]، فقد قال تعالى: {قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللهِ فَآمَنَت طَّائِفَةٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَت طَّائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ} (الصف: 14)، وقال تعالى: {وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ}.(الصف:6)

ت. وفي علاقتهم مع محمد، صلى الله عليه وسلم؛ يقول تعالى: {مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ

1. موقع إسلام ويب، مركز الفتوى (2009). الإيمان بالرسل: الأنبياء والرسل الذين بعثوا لبني إسرائيل. الفتوى رقم: 119371.
http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=119371

2. انظر تفسير الجلالين للآية 14 من سورة الصف.

الكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا}(النساء: 46)، وفي التفسير الميسر لهذه الآية: من اليهود فريق دأبوا على تبديل كلام الله وتغييره عمَّا هو عليه؛ افتراء على الله، ويقولون للرسول، صلى الله عليه وسلم: سمعنا قولك، وعصينا أمرك، يلوون ألسنتهم بذلك، وهم يريدون الدعاء عليه بالرعونة حسب لغتهم، والطعن في دين الإسلام.

4. وفر لهم الخالق، سبحانه، سبل الحفظ والحماية من الكوارث الطبيعية، كما في قوله تعالى: {وَلَقَدْ نَجَّيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ العَذَابِ المُهِينِ}(الدخان: 30)، كما حفظهم سبحانه، بحفظه، من خصومهم وأعدائهم، كفرعون وجنوده، قال تعالى: {وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدْوًا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ آمَنتُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ}. (يونس: 90)

5. في المراحل كلها، كان غالبية (بني إسرائيل) يخرجون عن المعاهدات والمواثيق، بمستوياتها كلها، ويخادعون الله ورسله، ولا يعبدون الله، ولا يأتمرون بأوامره، مثل: إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والتحلي بالخلق الحسن؛ كالإحسان إلى الوالدين، واليتامى، والمساكين، فيقول تعالى: {وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلا اللهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلا قَلِيلاً مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ}. (البقرة: 83)

6. هناك اتهام صريحٌ وواضحٌ لهم بتحريفهم لما نزل على نبيهم موسى، عليه السلام، فيقول تعالى: {فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هذَا مِنْ عِندِ اللهِ} (البقرة: 79) بذلك؛ فإن البيانات والمعلومات الواردة في (التوراة) التي هي بين أيدي البشر الآن ليست حقيقية؛ بل حُرِّفت.

7. كما أن الله سبحانه، في محكم كتابه العزيز، يحذر من عداوة (اليهود)، فيقول تعالى: {لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ} (المائدة: 82)، وتعني هذه الآية أن الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا أعظم الناس معاداة للإسلام والمسلمين، وأكثرهم سعياً في إيصال الضرر إليهم؛ وذلك لشدة بغضهم لهم؛ بغياً وحسداً وعناداً وكفراً، أما النصارى، فإن من موجب قربهم من المسلمين، كما ورد في الآية الكريمة ما يأتي:

1) مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا؛ مما يلطف القلب ويرققه، ويزيل عنه ما فيه من الجفاء والغلظة، فلذلك لا يوجد فيهم غلظة اليهود، وشدة المشركين.

2) أنهم لا يَسْتَكْبِرُونَ؛ أي: ليس فيهم تكبر، ولا عتو عن الانقياد للحق.[1]

الكيان الإسرائيلي: في الواقع؛ إننا في مواجهة مباشرة مع (إسرائيل) ككيان سياسي-عسكري يدين بالعقيدة الصهيونية؛ التي يتجلى فيها الارتباط الوثيق بين الدين والتاريخ؛ مما أكسبه تقديساً كبيراً لدى الإسرائيليين[2]. وقد مكَّنها ودعّمها مؤسسها (هيرتزل) بمجموعة من الشعارات، تشكل الإستراتيجيات الراسخة التي تسيرها في الظروف والأزمان كلها، ومن تلك الشعارات:[3]

1. إن أرض سيناء والعريش هي أرض اليهود العائدين إلى ديارهم.
2. سيناء هي فلسطين المصرية.
3. قبرص جزء من فلسطين.

---

1. انظر: تفسير السعدي للآية: 82 من سورة المائدة.
2. دياب، محمود (1976). الصهيونية العالمية والرد على الفكر الصهيوني، مطبوعات الشعب، ص5.
3. المرجع السابق، ص7.

4. مساحة (إسرائيل) هي من نهر مصر إلى الفرات.

5. لا بد من فترة انتقالية لتثبيت مؤسساتنا، يكون الحاكم فيها يهودياً.

كما أن التربية الصهيونية للأفراد والجماعات، التي تشكل هيكل (الكيان الإسرائيلي)، يتم صياغتها يومياً، بالارتكاز إلى مجموعة من المفاهيم والرؤى التي تغذيهم بفكرٍ؛ يشكل وقوداً حقيقياً لهم، يمكنهم من الصمود في صراعهم مع أصحاب الأرض الشرعيين.

فلم يكتفِ صانعو القرار العقائدي-السياسي الذي يدير دفة المجتمع (الإسرائيلي) بالابتعاد عن التوراة الحقيقية، التي لم تعد موجودة بين أيدينا ولا بين أيديهم، بل هناك اعتماد، شبه مطلق، على (التلمود)؛ الذي هو أقوال الحاخامات، باعتبارها هي قول الله الحي، وأن الله يستشير الحاخامات عندما توجد معضلة لا يمكن حلها في السماء، وإذا خالف أحد اليهود أقوال الحاخامات يعاقب أشد العقاب؛ لأن الذي يخالف شريعة موسى خطيئته قد تغتفر، أما من يخالف التلمود فيعاقب بالقتل).[1]

والحالة هذه؛ لعل من المهم مطالعة أقوال حاخامات (إسرائيل)، والتوقف عندها بالقراءة والتحليل، وقد أردت، في هذا المقام، تناول نموذج لهم؛ كحالة دراسية، وهو: الحاخام (عوفاديا يوسيف)، الذي يمثل ثنائية العقيدة السياسية في (إسرائيل)؛ فهو ينتمي إلى حزب شاس الديني الذي شارك في معظم الحكومات الإسرائيلية.

وقد اخترت هذا الحاخام لتبيان طبيعة التلمود، الموصوف أعلاه، والذي يدين به (الكيان الإسرائيلي).

لذلك؛ فقد حرصت على عرض مقولات هذا الحاخام التي يقولها لأبناء الكيان، والتي تشكل

1. المرصفي، سعد (1992) الرسول، صلى الله عليه وسلم، واليهود وجهاً لوجه، ج2: الفكر اليهودي، مكتبة المنارة الإسلامية، حولي، الكويت، ط1، ص82.

في مجموعها المعتقدات التي تدير العجلة الفكرية–السياسية لهذا الكيان. ومما استطعت جمعه من مقولاته[1].

- المسلمون أغبياء، ودينهم بشع مثلهم.
- ليختفي كل هؤلاء الأشرار الذين يكرهون إسرائيل، مثل (أبو مازن) والفلسطينيين عن وجه الأرض، وليضربهم الطاعون.
- إن العرب (يجب ألا نرأف بهم، ولا بدَّ من قصفهم بالصواريخ، وإبادة هؤلاء الأشرار والملعونين).
- (إن العرب يتكاثرون في المدينة المقدسة كالنمل، عليهم أن يذهبوا إلى الجحيم).
- (أكثروا من ذكر هذه الآية (من التوراة): (صب غضبك على الأغيار (غير اليهود)؛ فهذه مناسبة جداً لأوضاعنا؛ لأن أعداءنا يحاولون القضاء علينا منذ خروجنا من مصر وحتى اليوم، دون توقف).
- ادعو الله أن (ينتقم من العرب، ويبيد ذرّيتهم، ويسحقهم، ويخضعهم، ويمحوهم عن وجه البسيطة).
- أوصي اليهود بالشدة مع العرب؛ (ممنوع الإشفاق عليهم، يجب قصفهم بالصواريخ بكثافة وإبادتهم، إنهم لشريرون)

هذا هو الحاخام الذي يقول فيه جمال زحالقة (النائب العربي في الكنيسيت)[2]: (ليس حاخاماً مجنوناً، بل زعيماً روحياً شديد النفوذ)، وهذا غيض من فيض مما يقوم به حاخامات

1. المعرفة، انظر: http://www.marefa.org/index.php، وصحيفة الأيام، بتاريخ: 15 /12 /2009م. انظر: http://www.al-ayyam.com/article.aspx?did=128961&date=12/15/2009، وانظر: http://www.palestine-diplo.com/spip.php?article364

2. وكالة أنباء سما الإخبارية، بتاريخ: 29 /10 /2010م. انظر: http://www.samanews.com/index.php?act=Show&id=79969

(الكيان الإسرائيلي) من أقوالٍ وأفعال، إذا ما أضفناها لشعارات هيرتزل المذكورة آنفاً، وإذا ما أضفنا إليها ما قاله بن غوريون[1]: (لم يكن هذا البلد ملكاً خاصاً لأي شعبٍ آخر غير الشعب اليهودي)؛ يتبين لنا مدى ضخامة حجم الصراع الذي نخوضه مع هذا الكيان على أرض فلسطين، التي شُرِّد شعبنا منها بالقوة، وشُتّت في بقاع الأرض، وبهذا؛ نستطيع التنبؤ بطبيعة هذا الصراع، وأدواته المختلفة، التي يديرها الاحتلال.

تلمودية (الكيان الإسرائيلي) ها هم حاخامات (إسرائيل)، وها هو (تلمودهم)، بل حتى هذه هي (توراتهم) التي يدعون بها، يعيدون أمامنا صفاتهم، وخصائصهم، وطباعهم الموصوفة في كتاب الله عز وجل، كتعبير عنهم لآلاف السنين.

تلك الخصائص التي تتجلى في الجيل المعاصر والأجيال القادمة التي يتم (حقنها) بالحقد والبغضاء والكراهة، والمزيد من هذا كله، وأما النتيجة (العملية) فهي أن الأجيال، المتعاقبة، (ترضع) خلاصة عقيدة حاخاماته، وتقوم بتنفيذها، على الأرض، وفق ما (يختزن) في عقلها الباطني من الأفكار والمفاهيم الشريرة، التي بتكرارها، تصبح هي التي تقود باتجاه كره الآخرين، وعدم الرحمة بهم.

ولعل أوضح دليلٍ على صحة قولنا ذلك؛ ما تنفذه مجموعات (الإسرائيليين)، تحت جنح الظلام، وبغطاءٍ من أجهزة أمن الاحتلال، منها:

- حرق أشجار الزيتون، بخاصة المعمرة منها؛ بهدف طمس الارتباط التاريخي بين الفلسطيني وأرضه،المتجذر منذ آلاف السنين.
- حرق كل ما يتمكنون من الوصول إليه وتدميره؛ من مساجد، وكنائس، وترك شعاراتهم،

1. دياب، محمود (1976). الصهيونية العالمية والرد على الفكر الصهيوني، مطبوعات الشعب، ص35.

وما يجول في عقلهم الباطني من معتقدات، وأفكار، وآراء مكتوبة على الجدران. والتي كان آخرها ما قاموا به من كتابة شعارات على جدران كنيسة (رقاد السيدة العذراء) بالقدس، تضمنت: المسيحيون عبيد، المسيحيون قردة، انتقام، يسوع قرد، جيل العبيد، وعبارة (تدفيع الثمن)؛ يستخدمها (المستوطنون) واليهود المتطرفون كأسلوب انتقام، وللتعبير عن كراهتهم للعرب.[1]

• الاستيلاء على مساكن الفلسطينيين أو محاولات الاستيلاء، وما يرافق ذلك من إهانات أصحاب المساكن، وإذلالهم، وانتهاك حقوقهم بممارسات وحشية وغير إنسانية، مثل: الاقتحام، وما يرافقه من تخريب الممتلكات، وكتابة شعارات عنصرية، الرشق بالمياه العادمة و/أو الغاز السام والرشق بالحجارة... إلخ[2]

• استعدادهم التام لممارسة البلطجة والقتل، كلما سنحت لهم الفرصة لذلك؛ والتي راح ضحيتها العديد من الشهداء والجرحى، كما فعل مستوطنان بحق سائق فلسطيني مسن، عند محاولتهما قتله، بعد استدراجه فجر 3 حزيران، 2013م، إلى مستوطنة (جيلو).[3]

الخاتمة:

إذا كانت التربية التلمودية تصيغ سكان (الكيان الإسرائيلي)، وفق الأوصاف أعلاه، فإن حكومات هذا الكيان هي النتاج الأكثر شراسة لتلك التربية؛ لأنها تنفذ سياسة ممنهجة للقضاء على (الأغيار)؛ مادياً، ومعنوياً، ووجوداً تاريخياً، وينفذ هذا من خلال المساس المباشر،

---

1. القدس دوت كوم، بتاريخ: 31/ 5/ 2013م.
2. الانتهاكات الإسرائيلية للحقوق الفلسطينية في الأرض والسكن، التقرير الإحصائي، شباط 2013، الصادر عن جمعية الدراسات العربية/ القدس، مركز أبحاث الأراضي، ص19.
3. القدس دوت كوم، بتاريخ: 4/ 6/ 2013م.

والعدواني، بأراضي الفلسطينيين الذين لم يعد لديهم أكثر من 15 % من أرض فلسطين التاريخية، ومصادرة حقوقهم في السكن والتعليم وفق الشروط الإنسانية، وبالأماكن المقدسة، وعلى رأسها المسجد الأقصى، الذي يتم العمل الجاد والمتواصل لهدمه، بلا أي وازع أخلاقي، وما يتم على المسرح السياسي بالعمل على تنفيذ مبدأ يهودية الدولة؛ الذي يعني تجديد التهجير، والتشريد، لكل من هو غير يهودي على أرض فلسطين.

بهذا؛ يتجلى لنا أن (الكيان الإسرائيلي) يمارس (إرهاب الدولة) الممنهج المؤدي إلى أن يأخذ دور الاحتلال –الإحلالي الذي يصب نقمته، ذات العمق العقائدي، ضد (الأغيار)؛ غير اليهود، الأمر الذي يعني أن هذا الكيان مستمر في غيه، بما يمتلك من القوة المفرطة، الناجمة عن إغداق المال، والعتاد، والدعم المطلق من قبل الإمبريالية العالمية، التي تتحالف معه على حساب الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني في العودة، والدولة، وتقرير المصير، بذلك؛ هل يستطيع أحد إقامة سلام مع هذا الكيان، وهو بكامل قوته وجبروته؟!

إلى أن يُجابَ عن هذا السؤال، نذكر بأن (بني إسرائيل) كانوا ينقضون العهود؛ فتراهم يُبْرِمون العهد اليوم، وينقضونه غدًا؛ مصداقاً لقوله تعالى: {أَوَ كُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُم}. (البقرة: 100)

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والله المستعان على ما يصفون.

باقة من نشاطات

مكتب المفتي العام

ومراكز دار الإفتاء الفلسطينية

إعداد: أ. مصطفى أعرج / نائب المدير العام للعلاقات العامة والإعلام

المفتي العام يلقي خطبة جمعة ويلقي درساً دينياً في عمان

عمان: ألقى سماحة الشيخ محمد حسين -المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية- خطيب المسجد الأقصى المبارك، خطبة الجمعة في مسجد الراحل الملك الحسين بن طلال، بحضور جلالة الملك عبد الله الثاني عاهل الأردن حفظه الله، والأمير الحسين بن عبد الله الثاني ولي العهد، والأمير فيصل بن الحسين، وعدد من كبار رجال الدولة، وجموع المصلين، وأثنى سماحته على دفاع الملك عبد الله الثاني عن قضايا الأمة الإسلامية، وتعزيز وحدة صفها، والدفاع عن القدس والمقدسات، ثم ألقى سماحته درساً دينياً، تحدث فيه عن فضائل صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم، وذلك ضمن الدروس الدينية الهاشمية، والتي كانت بعنوان رجال رباهم رسول الله، صلى الله عليه وسلم.

المفتي العام يشارك في الدروس الحَسَنية بالمملكة المغربية

الرباط: شارك سماحة الشيخ محمد حسين -المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية- خطيب المسجد الأقصى المبارك، في الدروس الحَسَنية المنيفة التي عقدت في الرباط في المملكة المغربية، بحضور صاحب الجلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، تحدث فيها سماحته عن الاعتداءات الإسرائيلية على المسجد الأقصى المبارك، والمعاناة التي يعانيها الشعب الفلسطيني ومقدساته، مذكراً بفضل شد الرحال إلى المسجد الأقصى المبارك، ومثنياً على الدعم المتواصل الذي تقدمه المملكة المغربية ملكاً وحكومة وشعباً، إضافة إلى وكالة بيت مال القدس الشريف.

المفتي العام يشارك في إنشاء وقفية تركية للتضامن مع الأسرى الفلسطينيين

إسطنبول: شارك سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية- خطيب المسجد الأقصى المبارك، في حفل إنشاء وقفية تضامن تركية للأسرى الفلسطينيين، وذلك خلال فعاليات شعبية وإفطار رمضاني، حضره العديد من المسؤولين الرسميين والشعبيين عن الجانبين الفلسطيني والتركي، وذلك بدعم من رئاسة الوزراء التركية ورئاسة الشؤون الدينية التركية، وبالتنسيق مع السفارة الفلسطينية في تركيا، ثم قام سماحته بزيارة لسفينة مرمرة التي سبق أن هاجمها الاحتلال خلال محاولتها دخول قطاع غزة لمناصرة أهله، وسقط وقتها عدد من ركابها شهداء، ممن هبوا لدعم الشعب الفلسطيني، وفك الحصار الظالم على أهلنا في قطاع غزة، وأشاد سماحته بالدعم التركي، مثنياً على العلاقات الطيبة الفلسطينية التركية.

المفتي العام يشارك في استقبال دولة رئيس الوزراء الفلسطيني

القدس: شارك سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية– خطيب المسجد الأقصى المبارك، برفقة عدد من الشخصيات الوطنية والإسلامية في مدينة القدس في استقبال الدكتور رامي الحمد الله رئيس الوزراء الفلسطيني، وذلك خلال جولة قام بها دولته في المسجد الأقصى المبارك، ومستشفى المقاصد، وأشاد سماحته بهذه الزيارة المهمة، مثنياً على الجهود التي تقوم بها القيادة الفلسطينية لدعم أبناء الشعب الفلسطيني ومقدساته وخاصة في مدينة القدس.

المفتي العام يشارك في حملة مقدسية للتبرع والتضامن مع الشعب المصري

رام الله: شارك سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية – خطيب المسجد الأقصى المبارك، في المؤتمر الصحفي الذي عقده المؤتمر الوطني الشعبي للقدس بالتعاون مع الهيئة الإسلامية المسيحية لنصرة القدس والمقدسات للتضامن مع الشعب المصري، وبين سماحته أن الشعب الفلسطيني يتألم كثيراً لما يحصل في جمهورية مصر العربية قلب الأمة النابض، داعياً إلى حقن الدماء، ومشيداً بالدور الفعال الذي تقوم به مصر لنصرة الشعب الفلسطيني وقضيته العادلة.

المفتي العام يشارك في افتتاح مسجد الحسين في حزما

حزما: شارك سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية– خطيب المسجد الأقصى المبارك، في افتتاح مسجد الحسين بن علي في حزما، مبيناً سماحته أن قرية حزما التي صادر الاحتلال جزءاً من أراضيها لبناء المستوطنات، تؤكد أن هذه الأرض إسلامية، يقام فيها مسجد يرفع منه أذان التوحيد والتكبير، والدعوة إلى الصلاة، وشارك في حفل الافتتاح عدد من الشخصيات الرسمية والدينية والشعبية، إضافة إلى جمهور غفير من أبناء القرية.

المفتي العام يترأس جلستين من جلسات مجلس الإفتاء الأعلى

رام الله: ترأس سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية– رئيس مجلس الإفتاء الأعلى، الجلسة 106 و107 من جلسات مجلس الإفتاء الأعلى بحضور أصحاب الفضيلة أعضاء المجلس، حيث حذر المجلس في الجلسة 106 من تداعيات التوسع الاستيطاني في القدس، أما في الجلسة 107 فقد استضاف المجلس الدكتور مجدي الجلاد، والدكتور سمير سرطاوي من نقابة الأطباء الفلسطينية، للاستفادة من علمهم وخبرتهم خلال مناقشة المسائل الفقهية الخاصة بالصيام.

المفتي العام يشارك في جولة تفقدية لأسواق الرام

القدس: شارك سماحة الشيخ محمد حسين –المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية– خطيب المسجد الأقصى المبارك، وعدد من الوزراء والشخصيات الوطنية والدينية في جولة تفقدية لأسواق محافظة القدس، وخاصة في بلدة الرام، حيث أشاد سماحته بالجهود التي تبذلها الوزارات والمؤسسات الرسمية والشعبية، وعلى رأسها وزارة الاقتصاد الوطني وحماية المستهلك لحماية الأسواق الفلسطينية ودعمها، خاصة في ظل الأوضاع الصعبة التي يعانيها أبناء الشعب الفلسطيني في ظل ممارسات الاحتلال ضد الشعب الفلسطيني ومقدساته.

المفتي العام يؤدي واجب العزاء بشهداء مخيم قلنديا

القدس: قام سماحة الشيخ محمد حسين المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية – خطيب المسجد الأقصى المبارك، على رأس وفد من دار الإفتاء الفلسطينية، ضم الشيخ إبراهيم خليل عوض الله الوكيل المساعد لدار الإفتاء الفلسطينية، مفتي محافظة رام الله والبيرة– ومحمد جاد الله مدير عام الشؤون الإدارية والمالية والشيخ محمد سعيد صلاح مفتي قوى الأمن الفلسطينية وعدد من الموظفين بأداء واجب العزاء لذوي الشهداء روبين عبد الرحمن زايد ويونس جمال أبو الشيخ (جحجوح) وجهاد منصور أصلان الذين استشهدوا في مخيم قلنديا، وشدّ سماحته من أزر ذوي الشهداء مشيراً إلى مكانة الشهيد عند الله سبحانه وتعالى، فهو عند ربه يرزق في جنات عرضها السماوات والأرض، ودعا سماحته أن يتقبل الله هؤلاء الشهداء

مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً، وحث المواطنين على زيارة منازل الشهداء والوقوف إلى جانب ذويهم، كما قام سماحته والوفد المرافق بزيارة الجرحى المصابين الذين يرقدون على أسرّة الشفاء في مجمع فلسطين الطبي وذلك للاطمئنان على أحوالهم والدعاء لهم بالشفاء العاجل، وصحب سماحته ومرافقيه في هذه الزيارة من وزارة الصحة كل من سلطان الريماوي وأحمد أبو خليل المدير الإداري لمجمع فلسطين الطبي.

المفتي العام يستقبل الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي

القدس: استقبل سماحة الشيخ محمد حسين -المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية - خطيب المسجد الأقصى المبارك برفقة عدد من الشخصيات الرسمية في مدينة القدس أمين عام منظمة التعاون الإسلامي أكمل الدين إحسان أوغلي، الذي أكد على قدسية المدينة لكل المسلمين، معتبراً أن تلك الزيارة دعماً لحقوق الشعب

الفلسطيني وواجباً دينياً، داعياً العرب والمسلمين لزيارة المدينة المقدسة من باب الواجب الديني والحفاظ على هويتها الإسلامية.

وقد رحب سماحته بتلك الزيارة التاريخية، مبيناً أنه ينبغي تشجيع مثل تلك الزيارات الداعمة والمؤيدة لمدينة القدس، وأطلع سماحته معاليه على الأخطار المحدقة بالمدينة المقدسة والاعتداءات والانتهاكات التي تتعرض لها المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس.

دار الإفتاء تعقد ورشة عمل لتدقيق البريد الإداري الشهري

الرام: تحت رعاية سماحة الشيخ محمد حسين –المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية– وبحضور فضيلة الشيخ إبراهيم خليل عوض الله –الوكيل المساعد لدار الإفتاء الفلسطينية، وبمشاركة محمد جاد الله– مدير عام الشؤون الإدارية والمالية، وموظفي الشؤون الإدارية والمالية، ومساعدي مفتيي المحافظات، عقدت دار الإفتاء في مقر الإدارة العامة ورشة عمل حول (آليات تدقيق البريد الإداري الشهري ومراجعته) واستهلت الورشة بترحيب من سماحة المفتي العام، وفضيلة الوكيل المساعد، اللذين عبرا عن حرص الدار على النهوض بالعمل الإداري، وتقديم الإمكانات كافة لتسهيل عمل الدار، وقد نوقشت آليات عمل البريد الشهري من المراكز إلى الإدارة العامة، والعمل على تجنب بعض الأخطاء التي تقع، وذلك بهدف إنجاز العمل بأسرع وقت ممكن وبأكبر دقة وإتقان.

مفتي جنوب الخليل يشارك في مهرجان الحرية للأسرى

دورا: شارك فضيلة الشيخ إبراهيم بو يداين -مفتي جنوب الخليل- في فعاليات مهرجان الحرية للأسرى، والذي أقامته مديرية التربية والتعليم في جنوب الخليل، كما شارك في المعرض الزراعي التسويقي الثاني الذي أقامته مديرية زراعة جنوب الخليل في مركز شهداء دورا الثقافي، وشارك كذلك في ورشة عمل عُقدت في قاعة بلدية دورا حول (العنف الأسري).

مفتي محافظة الخليل يشارك في ورشة عمل لأئمة المساجد

الخليل: شارك فضيلة الشيخ محمد ماهر مسودة -مفتي محافظة الخليل- في ورشة عمل لأئمة المساجد، عقدها المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات، وذلك تأكيداً على الوحدة الوطنية، وتوحيد الصف بين أبناء الشعب الفلسطيني من خلال خطب الجمعة، كما شارك في حفل تكريم العقيد رمضان عوض، الذي أقامته مديرية شرطة الخليل تقديراً لجهوده المتميزة في خدمة أبناء شعبه، وشارك كذلك في حفل تكريم عدد من موظفي المؤسسة الأمنية في محافظة الخليل.

مفتي محافظة طولكرم يشارك في ورشة عمل في جامعة فلسطين التقنية

طولكرم: شارك فضيلة الشيخ عمار بدوي -مفتي محافظة طولكرم- في ورشة عمل بعنوان: (دور المواصفات وضبط الجودة في تنمية الصناعة الوطنية وحماية المستهلك) التي عقدت في جامعة فلسطين التقنية، بين فيها فضيلته دور الشريعة الإسلامية في ضبط المواصفات في الطعام والشراب والذبائح وعقود البيع والشرائع وحتى العبادات، وكان فضيلته قد ألقى محاضرة عن جريمة القتل على خلفية الشرف، بين فيها أن القتل أبشع جريمة يرتكبها الإنسان، وأن المجرم يعاقب

بقرار قضائي، وليس بالأهواء والعادات الفاسدة، كما شارك في محاضرة عن العلاج بالقرآن الكريم، حذر فيها من الذهاب للسحرة والمشعوذين، مبيناً أن هذا التصرف حرام شرعاً.

بالإضافة إلى ذلك شارك فضيلته في ندوة عن مكافحة التدخين، مبيناً أن كثيراً من العلماء ذهبوا إلى تحريم التدخين.

مفتي محافظة بيت لحم يشارك في ندوة دينية حول التقاتل بين الأخوة

بيت لحم: شارك فضيلة الشيخ عبد المجيد العمارنة -مفتي محافظة بيت لحم- في ندوة دينية بعنوان: (نداء إلى الأخوة المتقاتلين في هذا الشهر الفضيل) بين فيها الأحوال الصعبة التي يمر بها العرب والمسلمون والمكائد والفتن التي يبثها أعداء الإسلام والمسلمين من أجل استمرار الفرقة بينهم؛ بهدف نهب مكتسباتهم وثرواتهم، مبيناً أن الحل للخروج من تلك الأزمات هو التوسل إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء لإخراج العرب والمسلمين من تلك الأزمات، وشارك فضيلته في الاعتصام التضامني مع الأسرى بعنوان: (أسرانا ليسوا أرقاماً ولا مشاريع موت) وذلك في ساحة المهد، بدعوة من نادي الأسير، بالإضافة إلى مشاركته في فعاليات إحياء مناسبة (اليوم العالمي للبيئة 2013) بدعوة من وزارة شؤون البيئة.

مفتي محافظة سلفيت يلقي محاضرة دينية لعدد من منتسبي الشرطة

سلفيت: ألقى فضيلة الشيخ جميل جمعة -مفتي محافظة سلفيت- محاضرة دينية لعدد من منتسبي الشرطة الفلسطينية حول فضائل شهر رمضان المبارك، مبيناً النفحات الإيمانية

للشهر الفضيل، كما شارك في مهرجان الطفولة الذي أقامته قيادة الأمن الوطني في المحافظة.

مفتي محافظة نابلس يلتقي عدداً من منتسبي الشرطة الخاصة

نابلس: التقى فضيلة الشيخ أحمد شوباش -مفتي محافظة نابلس- عدداً من ضباط الشرطة الخاصة وأفرادها، حيث بين فضيلته فضائل شهر رمضان المبارك وكرامته، مبيناً أن الصوم يهذب النفوس ويصونها، ويقربها من الله سبحانه وتعالى، حيث يتراحم الناس ويتعاونون ويتحابون، ويساعدون الفقراء والمحتاجين والأيتام وأبناء الشهداء والأسرى، وكانت دار الإفتاء قد نظمت ندوة فقهية حول أحكام الزكاة بالتعاون مع جمعية مركز حواء، بين فيها فضيلته حكم الزكاة ومانعها، بالإضافة إلى ذلك نظمت الدار ندوة بعنوان (قضايا رمضانية وأحكام الزكاة) بالتعاون مع نادي المرأة الفلسطينية، جدير بالذكر أن فضيلته استقبل ممثلين عن الهيئة الإدارية ومجلس الأمناء لتجمع دواوين نابلس، حيث بُحثت العديد من الموضوعات المشتركة، علماً أن فضيلته شارك في حل عدد من الخلافات العائلية والعشائرية، بالإضافة إلى مشاركته في عدد من البرامج الإعلامية، وإلقائه خطب الجمعة.

مفتي محافظة جنين يشارك في ورشة عمل حول المخدرات

جنين: شارك فضيلة الشيخ محمد أبو الرب -مفتي محافظة جنين- في ورشة عمل حول مخاطر المخدرات، تحدث فيها عن أهمية تحصين المجتمع بالأخلاق الفاضلة، وأهمية التعاون بين أفراد الأسرة في تربية الأبناء، ومراقبة سلوكهم، مبيناً أن الإسلام حرّم هذه الآفة؛ لما فيها من أضرار على الفرد والمجتمع، كما شارك في ندوة حول الأمراض الوراثية المزمنة، مبيناً أن الإسلام دعا إلى التداوي، والأخذ بأسباب العلاج، مبيناً أهمية الوقاية من الأمراض، وضرورة الفحص الطبي،

والكشف المبكر لتسهيل عملية العلاج.

وشارك كذلك في ورشة عمل حول عقوبة الإعدام، وبين أن الإسلام يؤيد العقوبات الشديدة؛ لحماية المواطنين الآمنين، وعدم ترويعهم، مبيناً أن الإسلام كذلك يحدد شروطاً لتطبيق العقوبات، خاصة إذا كانت هناك شبهة خاصة في جرائم القتل، وكان فضيلته قد التقى مدير شرطة محافظة جنين، مشيداً بالعمل المتواصل الذي تقوم به الشرطة لحماية المجتمع، مؤكداً على التعاون المشترك بين الشرطة ودار الإفتاء الفلسطينية.

مسابقة العدد 111

السؤال الأول: من ... ؟

1. أم حارثة بن سراقة.
2. الصحابي الذي صرف النبي، صلى الله عليه وسلم، وجهه عن المرأة من خثعم التي جاءت تستفتي.
3. الأمير الغساني الذي فرَّ إلى بلاد الروم بعد إصرار عمر بن الخطاب على القصاص منه لمصلحة أعرابي.
4. الذي يتحمل الخسارة في حال الشراكة بين العامل وصاحب المال.
5. الصحابية التي أجلت إخبار زوجها بوفاة ابنهما إلى ما بعد عشائه وقضاء بعض حاجاته.
6. الذي نسب الله إليه قول: {فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي}.
7. الصحابي الذي رفض النبي، صلى الله عليه وسلم، أن يكلفه بالولاية لضعفه.
8. المخاطبة في قوله تعالى: {وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا}.
9. الذي حذر من أنّ العقابَ والإذلال يُحطّمان شخصيّة الإنسان، ويورثانه صفة الذلّ.
10. القائل:

(أ). عِزّ الأَمانَة أَغْلاها وَأَرْخَصها ذلُ الخِيانة فَافهم حِكْمة البَارِي

(ب). (وَأيم اللَّهِ؛ لو أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا)

السؤال الثاني: ما ...؟

1. أول الأمور التي يقضى فيها بين الناس يوم القيامة.
2. أبغض البلاد إلى الله.
3. حكم الاستطاعة للحج.
4. آراء العلماء في حكم الحج بمال حرام.
5. معنى: (أَسْنِمَةِ البُخْتِ).
6. الفترة الزمنية ما بين عقد الرسول، صلى الله عليه وسلم، على عائشة والدخول بها.
7. حكم الحاج الذي نزل في مطار جدة وهو غير محرم.
8. المقصود بالتلمود.
9. اسم السفينة التي اشتهرت بعد أن هاجمها الاحتلال خلال محاولتها دخول غزة للمناصرة.
10. اسم المخيم الذي استشهد على ثراه روبين زايد وجهاد منصور ويونس جمل.

تنبيه: يمكن استخراج إجابة أسئلة المسابقة من محتويات هذا العدد

جوائز المسابقة

قيمتها 750 شيكلاً موزعة على ثلاثة فائزين بالتساوي لكل فائز 250 شيكلا

ملحوظتان :

- يرجى كتابة الاسم الثلاثي حسب ما ورد في البطاقة الشخصية (الهوية)، والعنوان البريدي، ورقم الهاتف وكتابة الإجابات بخط واضح .
- ترسل الإجابات على العنوان الآتي :

مسابقة الإسراء، العدد 111
مجلة الإسراء / مديرية العلاقات العامة والإعلام
دار الإفتاء الفلسطينية
ص.ب : 20517 القدس الشريف
ص.ب : 1862 رام الله

إجابة مسابقة العدد 109

السؤال الأول:

أ. الرسول، صلى الله عليه وسلم.

ب. أحمد شوقي.

ج. علي بن أبي طالب.

د. أبو تمام.

السؤال الثاني:

أ. ابن القيم.

ب. الشوكاني.

ج. البروفيسور أنيس الخوري المقدسي.

السؤال الثالث:

أ. صلاح الدين الأيوبي.

ب. أبو المعالي محمد بن علي بن محمد.

ج. أبو ذر الغفاري.

د. عمر بن الخطاب.

هـ. الرسول، صلى الله عليه وسلم.

السؤال الرابع:

أ. الدين، والعقل، والنفس، والمال، والنسل.

ب. الأزد.

السؤال الخامس:

أ. سبعون ألف ملك.

ب. (5 – 10).

السؤال السادس:

أ. 15هـ 636م.

ب. بعد البلوغ .

الفائزون في مسابقة العدد 109

الاسم	العنوان	قيمة الجائزة بالشيكل
1. تسنيم أحمد هماش	بيت لحم	250
2. براءة عادل إدريس	الخليل	250
3. محمد إحسان عاشور	خانيونس	250

ضوابط ينبغي مراعاتها عند الكتابة لمجلة الإسراء

حرصاً على التواصل بين مجلة «الإسراء» وقرائها الكرام، فإننا نتوجه إلى أصحاب الفضيلة العلماء وأصحاب الأقلام من الأدباء والمفكرين أن يثروا مجلتهم بالكتابة، للاستفادة من عطائهم الكريم، آملين أن تصل مشاركاتهم من خلال المقالات والأبحاث والقصائد الشعرية الهادفة، إضافة إلى ملاحظاتهم السديدة، علماً أن موضوعات المجلة متنوعة، تشمل المجالات الدينية والإنسانية والثقافية والعلمية وغيرها، ويخصص لكل موضوع ينشر مكافأة مالية جيدة.

ونلفت الانتباه إلى ضرورة مراعاة قواعد الكتابة وضوابطها، ومنها :

1. طباعة المادة المراد نشرها على الحاسوب، وترسل عن طريق البريد الإلكتروني، أو باليد.
2. ألا يزيد المقال عن (1500) كلمة، والبحث عن (3000) كلمة.
3. كتابة نصوص الآيات من المصحف الرقمي مع تشكيلها، وتوثيق أرقامها.
4. تخريج الأحاديث من مظانها المعتبرة، وأن تكون مشكلة، وصحيحة.
5. التوثيق عند الاقتباس سواء من الإنترنت أو الكتب والمراجع والمصادر الأخرى.
6. عمل هوامش ختامية، تشمل المعاني والتوثيق ... إلخ.

مع التنبيه إلى ضرورة تجنب إرسال مقالات أو بحوث سبق نشرها، سواء في مجلة الإسراء أو غيرها، إضافة إلى الامتناع عن إرسال مقالات منسوخة عن مجلات أو مواقع الكترونية

نستقبل المراسلات على العنوان الآتي :

القدس : مجلة الإسراء / فاكس : 6262495 ص.ب: 20517

الرام : تلفاكس : 2348603 ص.ب 1862

E.mail : info@darifta.org - israa@darifta.org